وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST
FOR QUR'ĀNIC THOUGHT

١

Süleymaniye Kütüphanesi
Kısım Hacı Mahmud ef.
Yeni Kayıt No 5950
Eski Kayıt No

Cı MAHMUD EFENDİ
BEŞİKTAŞ
Vakıf Kütüphanesi

T.C. Başbakanlık İstatistik Genel Müdürlüğü
İstatistik Kütüphanesi
1923

٥٩٥٠

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسولنا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين وبعد فاعلم ان مؤلف هذه الحاشية هو العالم الفاضل الشهير بكردوى حسن افندى وعن معلمى مكتب المعارف العدلية ومدرسين كرام ودرس عام فى الجامع الشريف الكبير اباصوفيه نور الله قبره و ادخله ادار جنانه وجعل سعيه مشكورا ومقبولا وهو قد قصد بهذه الحاشية على نتايج الافكار ونوا ما فيها من كشف مشكلاتها وغوامض الفاظها ولكن لم يساعد عمره الى ختامها وقد انتهى تاليفه الى ختام حروف الجر واستنسخ نسخة بهذه الحاشية تبركا وتيمنا فيقول قال المصنف بسم الله الرحمن الرحيم اعلم ان من دأب المؤلفين ان يذكروا فى اول تاليفاتهم سبعة اشياء ثلثة منها واجبة الاستعمال وهى البسملة والحمدلة والصلولة واربعة منها جائزة الاستعمال وهى اسم الكتاب وفن الكتاب وتعداد الفصول وتبيين الغرض والمراد بالوجوب فى الثلثة الاول الوجوب العادى الاستحبابى بالنسبة الى الطلبة لا الوجوب العقلى الذى يمنع الشروع بدونه كالتصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما ولا الشرعى الذى يحصل الاثم بتركه فللوجوب العادى يمنع الاول والاليق والعقلى

عالولاه لامتنع والشرعى ما ثم تاركه ومن زعم ان الوجوب فى هذه الامور الثلثة ثابت بالعقل والنقل اما فى البسملة فلانها للفرق بين تاليفه المسلم وغيره والقرآن مبدا بها وكانت مكاتبة النبى صلى الله عليه وسلم مبدأ بها ايضا وقد قال الله تعالى انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم وقد قال صلى الله عليه وسلم كل امر ذى بال لم يبدأ ببسم الله فهو ابتر واما فى الحمدلة فلان شكر المنعم على المنعم عليه واجب وقال الله تعالى فى اول كلامه تعليما للعبا والحمد لله رب العالمين وقال عليه السلام كل امر ذى بال لم يبدأ بحمد لله فهو اجزم واما فى الصلولة فلان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واسطة بين الله تعالى وبيننا فيستحق الصلوة لذلك فتكون الصلوة واجبة علينا فى اوائل الامور خصوصا تاليف الكتاب وقد قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما والجواب انا لا نسلم ان محل الادلة سوى قوله صلوا عليه الآية تدل على الوجوب حتى يستفاد منها وجوب هذه الامور لانها اخبار دالة على مجرد وقوع مضمونها تارة فى البعض وعلى مجرد الاستحباب تارة فى البعض الآخر فعاد الامر فى البدا با الامور المذكورة الى الوجوب العادى الاستحبابى فان قلت الحكم العادى هو ما كان بطريق جرى العادة والاستحباب من الاحكام الخمسة الشرعية التى هى الفرض والواجب والسنة والمستحب والمباح فبينهما تباين فكيف يوصف العادى بالاستحباب قلنا الاستحباب هيهنا ايضا عادى اى على سبيل جرى العادة بين الطلبة فلا منافاة بينهما اصلا واذا تقرر هذا فنقول البسملة مصدر قولك بسمل زيد يبسمل بسملة وبسمالا اذا قال بسم الله الرحمن الرحيم وهى من باب

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الخت ومعنى الخت ان يخت ويؤخذ لفظ من عدة الفاظ يكون معناه التكلم
بتلك الالفاظ مثل حمدك اى قال الحمد لله وصلول اى قال صلى الله تعالى عليه وسلم
وحوقل اى حوقل اى قال لاحول ولا قوة الا بالله وهيلل اى قال لا اله الا الله وسبحل
اى قال سبحان الله الى غير ذلك وقد يكون مثل ذلك فى النسب كعبقسى فى النسبة
الى عبد قيس وعبشمى فى النسبة الى عبد الشمس وعبدرى فى النسبة الى عبد الدار
الى غير ذلك فاحفظه والباء فيها حرف من حروف الجارة الموضوعة لافضاء معانى
الافعال الى الاسماء ولذلك تقتضى متعلقا فعلا او اسما خاصا او عاما
فهذه اربعة اوجه مقدما او مؤخرا ظاهرا او مقدرا هذه اربعة اخر ايضا يصير
المجموع ستة عشر وجها بضرب الاربعة الاول فى الاربعة الاخر ثمانية فى الفعل وثمانية
فى الاسم والمختار من بين هذه الوجوه ان يكون المتعلق فعلا لانه اصل فى العمل
وان يكون خاصا بحسب اقتضاء المقام لان مراعات الخاص اولى من مراعات العام
لما فيه من الشمول الزائد على المقصود ولهذا قيل بضم كل فاعل ما جعل التسمية
مبدأ له فيضم من شرع فى التأليف ألف وفى القراءة اقرأ وفى الاكل اكل وهكذا
وان يكون مؤخرا للاهتمام بشان اسم الله تعالى بالتقديم والحصر كما فى اياك نعبد
واياك نستعين فان الكفار كانوا يقولون عند الشروع فى امورهم باسم اللات
والعزى فيقول المؤمن بسم الله ردا عليهم هذا القصر قلبى بالنسبة الى المنكر
وافرادى بالنسبة الى المشرك وتعيينى بالنسبة الى المتردد وبهذا اذا كان المخاطب
مخالفا واما اذا كان موافقا او خاطب به نفسه بطريق التجريد او لم يكن هناك مخاطب
اصلا كما اذا ذكره للتبرك والتيمن فالتقديم للحصر والاهتمام وان يكون مقدرا للاختصار

المطلوب ولئلا يكون فصلا بين الصفة والموصوف واورد النقض على هذين
الوجهين بقوله تعالى اقرأ باسم ربك فانه ذكر فيه الفعل مقدما ظاهرا فلو كان
التقديم مفيدا للاختصاص والاهتمام والتقدير لازما لوجب تأخيره وتغييره
لان كلام الله تعالى احق برعاية ما يجب رعايته واجيب بان الاهم فيه
القراءة لانها اول سورة نزلت فى الاصح قال الزهرى اول ما نزل من
القرآن سورة اقرأ الى عالم يعلم وقيل سورة المدثر وقيل سورة الفاتحة
فكان الامر بالقراءة اهم بالنظر الى المقام وان كان ذكر اسم الله تعالى اهم بالنظر الى ذاته
وما ذكر تم من الحجة الاسم الكريم انما هى عند عدم الداعى الى رعاية الاصل الذى هو
تقديم العامل على المحمول وبانه متعلق باقرأ الثانى ومعنى الاول اوجد القراءة
من غير اعتبار تعلقه بالمقروء به على طريق تنزيل المتعدى منزلة اللازم كما يقال
فلان يعطى ويمنع اى يفعل الاعطاء والمنع من غير اعتبار التعلق بالمعطى والممنوع
فان قلت اسمه تعالى مهتم عند المؤمن بكل حال فما معنى قولك قدم للاهتمام قلنا
ليس معنى قولنا انه قدم للاهتمام ان الاهتمام حاصل بالتقديم بل معناه ان التقديم
حاصل لاجل الاهتمام لان اهتمام اسم الله عند المؤمن ذاتى بكل حال ومعنا هنا اى معنى
الباء الملابسة عند صاحب الكشاف كما فى دخلت عليه بثياب السفر ولها معنيان
المقارنة والاتصال الانفصال حصول الشئ عقيب الشئ بلا فصل ولو فى زمانين وهو
المراد هنا بخلاف المقارنة فانها تقتضى المعية فى الزمان والاستعانة عند البيضاوى
كما فى كتبت بالقلم فعلى الاول الظرف مستقر وعلى الثانى لغو وجوز بعضهم العكس
والتقدير على الاول ابتداء ملابسا باسم الله تعالى ومقارنا به ومصاحبا اياه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وعلى الثانى ابتداء بسم الله تعالى اى استعين فى الابتداء بسم الله واختلفوا
فى الاولوية فقيل الملابسة اولى لسلامتها من الاخلال بالادب لما فى الاستعانة
من جعل اسم الله تعالى آلة للفعل والآلية تقتضى التبعية والابتذال فيناقى
التعظيم والاجلال وقيل الاستعانة اولى لان الفعل لابوجد الا بها
كما فى كتبت بالقلم ولما لم يكمل الفعل شرعا الا بذكر اسمه تعالى نزل اسمه منزلة الآلة
للفعل ونزل الفعل بدونه لغوات كماله منزلة العدم وفى الالة جهتان التبعية
وتوقف نفس الفعل وكماله عليها وقد لوحظ هيهنا الثانية لا الاولى فلا يلزم
الاخلال بالادب وانما يلزم الاخلال المذكور لو جعل الة حقيقة وليس كذلك
ويمكن ان يكون هذا الخلاف متفرعا على الاختلاف الكائن فى الباء الكائنة فى الاحاديث
الشريفة الواردة فى حق الابتداء وهى قوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذى بال
لم يبدأ ببسم الله فهو اقطع وقوله كل امر ذى بال لم يبدأ بحمد لله فهو اجزم رواه
رواه ابو داود وغيره وحسن ابن الصلاح وغيره وروى الامام احمد فى
مسنده كل امر ذى بال لا يفتتح بذكر الله تعالى فهو ابتر والمشهور رواية ابى
هريرة وهى كل امر ذى بال لم يبدأ فيه بالبسملة فهو ابتر فانه قيل الباء فى
الاحاديث المذكورة فى الملابسة وقيل للاستعانة والتقدير كل امر ذى بال
لم يبدأ ملابسا او مستعانا بسم الله فهو اقطع الامر بمعنى الحادثة هيهنا لا عند
النهى والبال الحال والشان والقلب وامر ذى بال اى شريف يهتم به وحاصل
معناه كل امر شريف لم يذكر فى ابتدائه لفظ بسم الله الرحمن الرحيم ولفظ الحمد لله او ما
يفيد معناهما فذلك الامر ناقص قليل الفائدة والبركة وفى الكلام استعارة مكنية وتخييل

بان شبه الامر بانسان فى الشرف والقدر وبتت له لازمه وهو القلب والاقطع
فى اللغة مقطوع اليد والاجزم مقطوع الاصابع والابتر مقطوع الذنب من الحيوان فيكون
من باب التشبيه البليغ بحذف اداته كقولك زيد اسد اى فهو كالقطع والاجزم و
الابتر بمعنى لو بدئ ذلك الامر بدون التسمية والتحميد لم يكن شيئا معتدا به شرعا
ولا مباركا اصلا وحاصله تنزيل الموجود منزلة المعدوم لفوات كماله وما ذكرنا
من كون الباء للملابسة والاستعانة يندفع التعارض الواقع بين حديثى البسملة و
الحمدلة بلا تكلف ولا احتياج الى حمل الابتداء الحقيقى والاضافى او على الحقيقى والعرفى او على
مجرد الذكر فان الابتداء الحقيقى وان لم يسع الامرين الا ان الملابسة والاستعانة يعتبر
ممتدة من حين التكلم ببسم الله تعالى الى حين الشروع فى المقصود فيكون المقصود ملابسا
ومستعانا بهما سواء جعل جزءا منه او لم يجعل لان المقصود من ذكرهما التبرك
والتيمن وهو بعد حصوله بذكرهما يبقى ويمتد الى حين الشروع فى المقصود بل الى
آخره وهذا معنى قولهم يكون ان التبرك بهما ان الشروع فى المقصود والملابسة
والاستعانة بامر لا ينافى الملابسة والاستعانة بامر آخر والظاهر ان الباء فى احاديث
الابتداء ظرف لغو متعلق بفعل مخصوص ويندفع التعارض المذكور بحمل الابتداء فى
احدهما على الحقيقى وهو الذى لم يتقدم شئ اصلا وفى الآخر على الاضافى او العرفى
كما هو المشهور بين الجمهور والفرق بين الاضافى والعرفى ان العرفى ما قدم على
المقصود والاضافى ما قدم بالنظر الى الشئ الثانى اعم من المقصود وغيره
فبينهما عموم وخصوص مطلق وكل عرفى اضافى بدون العكس او على
ان يكون فى احدهما بالجنان وفى الآخر باللسان او على ان يكونا بالجنان

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

معا بجواز احضار الشيئين بالبال اذا كان له حضور وتوجه تام قبل كل
واحد من البسملة والحمدلة امر ذو بال وذلك يقتضي ان يكون مبدا بمثله
وهلم جرا فيلزم التسلسل وهو باطل والجواب ان المراد بالامر المذكور ههنا
هما بالقرينة العقلية وشهادة سوق الكلام او ما يكون مقصودا لذاته ولا يكون
وسيلة لغيره وقيل كم من امر ذي بال لم يبدأ بسم الله تعالى لم يكن ابتر وكم
من امر ذي بال وشرف بدأ به يكون ابتر والامران محسوسان لا يمكن انكارهما و
الجواب عن الشق الاول ان البشارة اعم من بشارة الصحة والصورة والثمرة و
البركة ولا نسلم عدم انتفاء جميع هذه الامور عند عدم البدا به وعن الثاني ان تخلف
الاثر لمانع لا ينافي الاقتضاء كما عرف في موضعه اما عند القائلين بتخصيص العلة فظاهر
واما عند غيرهم فيجعل عدم المانع جزءا من العلة ومن الموانع غفلة القلب والاقبال
عليه وحاصل الكلام انه عليه السلام جعل عدم البدأ بسم الله تعالى علة للبشارة
والمراد منه جعل البدأ علة لعدم البشارة والاصلح في العلة ان يكون مطردا
ومنعكسا بان يلزم من وجودها وجود المعلول ومن عدمها عدم المعلول وقد
انعكس الامر ههنا فانه لم يلزم من عدم البدأ البشارة ولا من البدأ عدمها فاجيب
عن الاول بان البشارة الاصلية من عدم البدأ اعم من بشارة الصحة والصورة
والثمرة والبركة وعدم انتفاء هذه الامور عند عدم البدأ به غير مسلم وعن الثاني
بان تخلف عدم البشارة عن البداءة لا ينافي علية له لان تخلف الاثر عن المؤثر لمانع
لا ينافي اقتضاء المؤثر الاثر اما عند القائلين بتخصيص العلة وصرفها عن العموم فظاهر
لعدم اعتبار العموم فيها فلا يشترط الاطراد عندهم واما عند غيرهم فتخلف الاثر عن المؤثر هنا

فيجعل عدم المانع جزأ من العلة وحيث لم يكن العلة تامة بانتفاء جزئها تخلف
المعلول عنها بهذا امداد الفائل لكن امثال هذه الاسئلة والاجوبة انما تجري
في العلل العقلية الحقيقية دون الشرعية الاعتبارية وكانه نزل العلة
الشرعية منزلة العقلية وهو تنزيل حسن وغرض الشارح تنزيل الموجود
منزلة المعدوم لغوات كماله وكسرت الباء وان كان من حق الحروف المفردة ان
تبنى على الفتح تقوية لها موافقة لاسمها الذي هو الجر وقيل طولت الباء والسين و
دورت الميم تحسينا للخط وتفخيما للاسم ونظرا الى جلالة ما اريد به من المسمى الكبير المتعال
والاسم في اللغة ما وضع لشيء من الاشياء وهو دل على معنى من المعاني جوهرا كان ذلك
الشيء او عرضا فيشمل الفعل والحرف ايضا ومنه قوله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها
اي اسماء الجواهر والاعراض كلها وفي عرف النحاة اللفظ الدال على المعنى المفرد غير
مقترن باحد الازمنة الثلثة واصله سمو بكسر السين وسكون الميم او بضمها حذفت
الواو لاستثقالهم تعاقب الحركات الاعرابية عليها ونقلت حركة الواو الى ما قبلها
ثم سكن او تخفيفا وعدالة لانه حرف آخره فاجتلبت الهمزة ليمكن الابتداء بها
فصار اسما واشتقاقه من السمو وهو الارتفاع والعلو وسمي الاسم اسما لان في
الاسم رفعة للمسمى واشارة اليه او الاسم يرتفع المسمى عن حضيض الخفاء الى
منصة الظهور وهذا مذهب البصريين وعند الكوفيين اصله وسم حذفت الواو و
عوضت عنها همزة الوصل فصار اسما ثم ادخلت عليه الباء فصار باسم ثم حذفت الهمزة في الخط
لكثرة الاستعمال وقيل ابدلت من الواو الهمزة كما في إشاح واعاء ثم عوملت معاملة همزة
الوصل لكثرة استعماله واشتقاقه من السمة وهي العلامة يقال وسمه يسمه وسما وسمة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وسمى به لكونه علامة على المسمى والاعليه يعرف به والمختار من المذهبين هو الاول
لانهم قالوا في تكسيره اسماء واسام في تصغيره سمي وفي الاسناد الى الضمير المرفوع سموت
وسميت فلو صح المذهب الثاني لقيل اوسام واواسم ووسيم ووسمت وفيه عشرة لغات
على ما ذكره بعض الافاضل اسم وسم وسمى بمثلثيث اولهما وسما بالفتح وهنا فائدة
لطيفة وهي ان لفظ الاسم اذا دخل عليه الباء اما ان يضاف الى لفظة الله اولا
يضاف اليها فعلى الثاني يمتنع حذف الهمزة عن الخط وتطويل مركز الباء عوضها
عنها نحو باسم ربك وعلى الاول فاما ان يذكر بعده الرحمن الرحيم اولا وعلى الثاني
يجوز الحذف مع التطويل وعلى الاول يجب فاحفظها واعلم انهم اختلفوا في ان
الاسم هل هو عين المسمى او غيره فقيل هو عين المسمى وقيل غيره وليس المراد من
الاسم الحروف المركبة والاصوات المؤلفة بل ما يفهم منها وهو الذي وقع فيه الكلام وقبل
النزاع في هذه المسئلة لفظي فمن اراد بالاسم اللفظ فهو غير المسمى ومن انه مدلول
اللفظ فلا نزاع انه عينه كذا في شرح جمع الكلام واما الاسم غير التسمية لانها تخصيص الاسم
ووضعه للشيء ولا شك ان تخصيص شيء مغاير للاسم كما يشهد به البداهة وايضا ان
التسمية فعل الواضع وانه تنقضي فيما مضى من الزمان وليس الاسم كذلك قال ابو
الحسن الاشعري قد يكون الاسم اي مدلوله عين المسمى اي ذاته من حيث هو كالله فانه
اسم علم للذات من غير اعتبار معنى فيه وقد يكون غيره كالخالق والرازق مما يدل على نسبة
الى غيره ولا شك ان تلك النسبة غيره وقد يكون لا هو ولا غيره وقال الامام الفخر
الرازي المشهور عن اصحابنا ان الاسم هو المسمى وعن المعتزلة انه التسمية وعن
الغزالي انه مغاير لهما لان التسمية وطرفيها مغايرة قطعا والناس فرطوا في هذه

المسئلة وهو عندي فضول لان الاسم هو اللفظ المخصوص والمسمى ما وضع ذلك اللفظ
بازائه فقول الاسم قد يكون غير المسمى فان لفظة الجدار مغايرة لحقيقة الجدار وقد يكون
عينه فان لفظ الاسم اسم للفظ الدال على المعنى المجرد عن الزمان ومن جملة تلك
الالفاظ لفظ الاسم فيكون لفظ الاسم اسما لنفسه فاتحد هيهنا الاسم والمسمى
قال فهذا ما عندي في هذه المسئلة كذا في شرح المواقف والله علم للذات الموجودة
الموصوفة بالالوهية والربوبية وسائر النعوت والصفات الوجوبية واختلفوا
فيه هل هو عربي كما هو مذهب الاكثرين او عبراني او سرياني كما هو مذهب طائفة وعلى
الاول هل هو علم كما مذهب الطبلر وسيبويه ومختار الاصوليين والفقهاء او صفة
كما هو مذهب طائفة وعلى الاول هل هو من الاعلام الموضوعة كما هو مذهب قوم
او من الاعلام الغالبة كما هو مذهب طائفة وعلى الاول هل هو منقول كما هو مذهب
قوم او مرتجل كما هو مذهب طائفة وعلى الثاني هل هو مشتق كما هو مذهب الجمهور
او غير مشتق كما هو مذهب البعض واختيار الامام الغزالي وجم غفير من المحققين
وعلى الثاني هل له اصل اخذ منه كما هو مذهب قوم او لا اصل له كما هو مذهب البعض فهذه
عدة وجوه ذكرها الشيخ اكمل الدين البابرتي في شرح البزدوي والمختار انه لفظ
عربي جامد لا اشتقاق له ولا اصل له لان العلم لا يكون من الاسماء المشتقات باتفاق
بين النحاة كما في شرح الرضي للكافية وهو علم موضوع لذات الواجب الوجود الموجود
في الخارج ومنعا جزئيا والموضوع له ايضا جزئي خارجي كلفظ زيد ولهذا كان قولنا
لا اله الا الله توحيدا للمفهوم الكلي العقلي وهو مفهوم واجب الوجود او مفهوم المستحق
للعبادة اذ لو كان كذلك لما افاد التوحيد كما لا يفيد سائر الصفات كالرحمن والرحيم

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والخالق وغيرها من الاسماء الحسنى لكونها اسماء المعاني والمفهومات الكلية التي
لا وجود لها في الخارج بل في الذهن فقط وان كان كل واحد منها مختصا في فرد واحد
في الخارج لان الكلي من حيث انه كلي يحتمل الكثرة ولا يمنع الشركة عند العقل فلا يحصل به التوحيد
وهو يستفاد من انحصار هذا المفهوم في الواحد في الخارج ولان المراد بالاله في هذه
الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه ومطلق المعبود فيلزم
الكذب لكثرة المعبودات الباطلة فيجب ان يكون الاله فيها بمعنى المعبود بالحق
والله علما للفرد الموجود منه والمعنى لا مستحق للعبودية له الا الله الواحد القهار
وما قيل ان وضع العلم بازاء الشيء موقوف على تصور ذلك الشيء بكنهه وكنه ذات الحق
تبارك وتعالى غير معلوم لاحد فلا يمكن ان يكون علما بالوضع بل هو علم بالغلبة
باطل لانه يجوز ان يكون الذات معلوما من بعض الوجوه للملائكة او خواص البشر
من الانبياء والاولياء بالوحي والالهام الالهي فيوضع له الاسم فان علم الواضع
بكنه الحقيقة عند الوضع ليس بشرط ولو سلم ذلك فلم لا يجوز ان يكون الواضع هو
الله تعالى وهذا القول هو الحق الحقيق عند ارباب العقول لانه تعالى علم الازل بالاشياء
وحقايقها واراد ان يخلق الخلق اوجد الحروف المجردة والكلمات المقطعة وعين
لفظة الجلالة بازاء ذاته العلية ثم علم عباده تلك الاشياء والحقايق باعيانها و
اسمائها كما علم ابا البشر آدم عليه الصلوة والسلام واما اشتقاقه عند القائلين به فقد
ذكروا له وجوها فقيل انه مشتق من اله يأله الهة والوهة والوهية كعبد يعبد عبادة
وعبودة وعبودية لفظا ومعنى وفي القاموس اله الهة والوهة والوهية تعبد عبادة ومنه لفظة
الجلالة واصله الهه بمعنى مألوه وكل ما اتخذ معبودا فهو اله عند متخذه بين الالهة وقيل من اله

بالمكان كفرح يفرح فرحا اذا تحير وسمي به تعالى لان العقول متحيرة في دركه ذاته وصفاته
وغير ذلك وقيل اصله اله واختاره القاضي فحذف منه الهمزة فصار لاها ثم ادخل عليه الالف واللام
للتعويض وادغم اللام في اللام فصار الله وقيل اصله الاله واختاره صاحب الكشاف فحذف
منه الهمزة الثانية وادغم اللام في اللام فصار الله ثم جعل علما للذات الواجب الوجود
والفرق بينه وبين الاله انه مختص بالمعبود بالحق وضعا لا يطلق على غيره تعالى بخلاف
الاله فانه في الاصل اسم جنس يقع على المعبود بالحق والباطل ثم غلب بعد التعريف
على المعبود بالحق بحيث لا يطلق على غيره تعالى فصار علما له تعالى بالغلبة بحيث يعرف
به عند الاطلاق كالامام والكتاب والسنة والبيت والمدينة والعقبة والنجم
وغيرها من الاعلام الغالبة فغلب الامام على السلطان والكتاب على القرآن
والسنة على الحديث والبيت على الكعبة والمدينة على يثرب وهو مدينة النبي عليه
السلام والعقبة على موضع بمنى والنجم على الثريا ثم لما كان لفظة الجلالة دالة
على الجلالة والعظمة والكبرياء المستلزمة للقهر والغلبة وتوهم منها انه تعالى موصوف
بالجلال دون الجمال اراد ان يذكر بعدها وصفا يدل على الجمال ليعلم انه ذو الجلال والجمال
والاكرام فقال الرحمن الرحيم وهما صفتان مشبهتان مبنيتان من رحم المتعدي على
طريق الشذوذ والقلة كالغضبان من غضب والعلم من علم او بعد تنزيله منزلة اللازم
بان يقصد اثبات الفاعلية فقط كقولك فلان يعطي ويمنع او جعله لازما بنقله الى فعل بالضم
اللازم لاختصاصه بافعال الغريزة اللازمة وهذا يطرد في باب المدح والذم
فان قيل الرحمة هي رقة القلب وميلان النفس ورقة الباطن وكل ذلك
محال في حقه تعالى لكونها انفعالات نفسانية غير جائزة في حقه تعالى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قلنا هذه الامور مبادٍ للرحمة ولها غايات تترتب عليها كالتفضل والاحسان والانعام
والاعطاء وغيرها من الافعال الاختيارية فاطلاقها عليه تعالى باعتبار هذه
الغايات دون المبادي المذكورة فمعنى الرحمة في حقه تعالى التفضل والاحسان بطريق
ذكر السبب وارادة المسبب او ذكر الملزوم وارادة اللازم فان قلت لم قدم الرحمن
على الرحيم قلت لمناسبته بلفظة الجلالة في الاختصاص بذاته تعالى حتى قيل انه علم
له تعالى بالغلبة فلا يطلق على غيره تعالى الا نعتا كما قالوا لمسيلمة الكذاب رحمان
اليمامة وقيل المختص به تعالى المعرف دون المنكر بخلاف الرحيم فانه يطلق على غيره
تعالى اولان الرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى في
الاغلب كقطع وقطع فان التشديد في الثاني للتكثير وتلك المبالغة اما بحسب
الشمول الرحمة التي هي مدلول الرحمن للدارين واختصاص الرحمة التي هي مدلول
الرحيم بالآخرة واما بحسب كثرة الافراد المرحومة وقلتها لان رحمة الدنيا تعم
المؤمن والكافر وغيرهما من الحيوانات بخلاف رحمة الآخرة فانها مختصة بأهل الايمان
فان قيل لم اختار البسملة الشريفة بهذه الاسماء العظيمة على سائر الاسماء
الحسنى قلنا هذه الوجوه الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا الله تعالى
قبل نزول هذه الاسماء الثلثة بقوله باسمك اللهم الى ان نزل قوله تعالى بسم الله
مجريها فبعد ذلك دعا بسم الله الى ان نزل قوله تعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن فبعد
ذلك دعا بسم الله الرحمن الى ان نزل قوله تعالى انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم
فبعد ذلك دعا بهذه الاسماء الثلثة ثم نزل سائر الاسماء الحسنى والثاني ان جميع اسامي الله
تعالى على ثلثة اقسام اسماء الذات واسماء الصفات واسماء الافعال فهذا اختار لفظة

الجلالة من اسماء الذات والرحمن من اسماء الصفات والرحيم من اسماء الافعال
فتكون هذه الاسماء الثلثة نائبة مناب الاقسام الثلثة في الذكر بان يحصل ثواب
جميع الاسامي الالهية والثالث ان عند اهل الزبور وقيل عند اهل صحف ادريس عليه
السلام لم يكن اسم معروف سوى بسم الله وعند اهل التوراة لم يكن اسم معروف سوى
الرحمن وعند اهل الانجيل لم يكن اسم معروف سوى الرحيم فلما ادعى النبوة والكتاب
اراد ان هذه الرهط الثلثة ان يروا كتابه وان وجد كل واحد منهم ما كان معروفا
من الاسم اقر بنبوته وكتابه والا فلا فانزل الله تعالى هذه الاسماء الثلثة من بين الاسامي
الالهية فامران يجعل هذه الاسماء في اول كتابه كي لا ينكروا كتابه والرابع ان الاحوال
ثلث ماض وحال ومستقبل فاشار بهذه الاسماء الى هذه الاحوال اي الله معناه
محسن اليك قبل كونك والرحمن معناه محسن اليك حال كونك والرحيم معناه محسن
اليك بعد موتك كذا في المنتقى في شرح الملتقى ثم الرحمن مجرور لكونه صفة للجلالة او
بدلا منها والرحيم صفة بعد صفة ويجوز نصبهما على المدح بتقدير فعل مناسب مثل اعني او
امدح ورفعهما على المدح ايضا بتقدير مبتدأ او فعل نحو امدح على صيغة المجهول والجملة
الاسمية او الفعلية منقطعة عما قبلها من جهة الاعراب دون المعنى حيث تفيد المدح
والثناء وعن ابي علي رحمه الله انه اذا ذكر صفات المدح والذم وخولف في بعضها الاعراب
فقد خولف للافتنان ويسمى نحو ذلك قطعا ونوضح هذا المقام على وجه يرتفع اولو الافهام
هو ان الموصوف اذا كان معلوما بدون وصفه وكان الوصف مدحا او ذما او ترحما
جاز اتباعه موصوفه في الاعراب وهو الذي يسمى وصفا موصولا مثال المدح نحو جاءني
زيد العالم ومثال الذم جاءني زيد الجاهل ومثال الترحم جاءني زيد الفقير وجاز قطعه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

عن موصوفه فى الاعراب وهو الذى يسمى وصفا مفصولا واختصاصها ايضا مثال
المدح جائنى زيد الكريم بالنصب على تقدير امدح وبالرفع على تقدير هو ومثال الذم جائنى
زيد اللئيم بالنصب بتقدير اذم وبالرفع بتقدير هو ومثال الترحم جائنى زيد المسكين بالنصب
على الترحم وبالرفع على تقدير هو واذا تكررت الاوصاف كنت مخيرا بين ثلثة اوجه اتباع
الجميع وقطع الجميع واتباع البعض وقطع الباقى ثم اذا اتبعت وقطعت البعض وجب
ان يبتدأ بالاتباع ثم يأتى بالقطع من غير عكس تقول مررت بزيد الفاضل الكريم
بجر الفاضل ونصب الكريم او رفعه ومررت بزيد المسكين الحليم بجر الاول ونصب الثانى
او رفعه لئلا يلزم الفصل بين الصفة الموصولة والموصوفة بالجملة المقطوعة فان قيل فما وجه
دلالة هذا النصب او الرفع على ما يقصد به من المدح او الذم او الترحم قلنا ان فى الاتيان
بخلاف الاعراب المعروف زيادة تنبيه وايقاظ للسامع وتحريك سلسلة رغبته سيما التزام
حذف الفعل او المبتدأ اول دليل على الاهتمام بالمذكور وذلك لمدح او ذم او نحو ذلك مما يعنيه
المقام واعلم ان الفرق بين المدح بالصفة الموصولة والمدح بالصفة المفصولة ان الغرض
الاصلى من الاول اظهار كمالات الممدوح والاستدلال بذكرها وقد يتضمن تخصيص بعض الصفات
بالذكر الاشارة الى شرفها على سائر الصفات المسكوت عنها ومن الثانى اظهار ان تلك
الصفات احق بالاستقلال للممدوح من سائر الصفات الكمالية اما مطلقا واما بحسب المقام
سواء كان فى نفس الامر او ادعاء وان الوصف اصالة فى الاول والمدح تبع وفى الثانى بالعكس
الحمد افتتح كتابه بالحمد بعد الابتداء بالتسمية لان اداء الواجب من شكر نعمائه التى تأليف
هذه الرسالة اثر من آثارها واجب له معنى لغوى اى للحمد معنيان لغوى وعرفى وهو
اى معناه اللغوى الوصف بالثنى او النعت الجميل الباء صلة الوصف والجميل صفة

ومررت بزيد الجاهل اللئيم
بجر الاول ونصب الثانى
او رفعه صح

الموصوف مقدر وهو لفظ الثنى او النعت سواء كان الجميل اختياريا او غير اختيارى لان
المحمود به اعم من ان يكون اختياريا او غيره تعظيما اى حال كون ذلك الوصف على قصد التعظيم
على الجميل الاختيارى لان المحمود عليه يجب ان يكون فعلا اختياريا مطلقا اى كون ذلك
الجميل الاختيارى مطلقا عن التقييد بكونه نعمة او غيرها حاصل التعريف وصف اطاهر للمحمود بالثنى
او النعت الجميل على قصد التعظيم بازائه الفعل الجميل الاختيارى للمحمود سواء كان ذلك الفعل
الجميل الاختيارى نعمة او غيرها والمراد بالنعمة انعامهم اذا الحمد على ذات النعمة التى ليست
من الامور الاختيارية مجاز لكونها اثر الانعام ولهذا قيل الحمد على الانعام الذى هو من اوصاف
المنعم اقوى من الحمد على نفس النعمة الجميل معناه هنا القبيح يقال رجل جميل اى حسن غير قبيح فوله
الوصف جنس يتناول الامور المتباينة للحمد وبقوله بالجميل يخرج الوصف بالقبح فانه ذم
وبقوله على الجميل يخرج ما لا يكون المحمود عليه جميلا وبقوله تعظيما يخرج الاستهزاء فان
قلت ان تقييد الجميل المحمود عليه بالاختيارى يقتضى ان لا يحمد الله تعالى بمقابلة صفاته الذاتية
كالقدرة والعلم والارادة والحياة لانها ليست باختيارية مع انه تعالى يحمد عليها فيقال
الحمد لله على عظمته جلاله وعلى وحدانيته ويقتضى ايضا ان لا يصح قولهم حمدت زيدا على حسبه
وشجاعته وعلى علمه وكرمه وحمدت اللؤلؤة على صفائها مع ان المحمود عليه فى هذه الامثلة
غير اختيارى لان صفاته تعالى الذاتية غير اختيارية لان استناد تلك الصفات الى ذاته
الاقدس ليس بالقصد والاختيار والا لزم حدوثها لكون كل اختيارى حادثا لان
الاختيارى يقتضى ان يكون مسبوقا بالارادة والارادة مسبوقة بالعلم والقدرة
وذلك يستلزم الحدوث على ما هو المقرر فى علم الكلام وكذا البواقى فانها غير اختيارية اما
الحسب فانه ما يعده المرأ من المفاخر سواء كانت مفاخر نفسه او مفاخر آبائه وهو اعم

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

من ان يكون فعلا اختياريا اولا واما الشجاعة والعلم والكرم والصفوف فانها من
قبيل الكيفيات النفسانية لا من الافعال الصادرة بالقصد والاختيار اجيب
عن الاول من وجوه الاول ان كون الوصف الواقع في مقابلة الصفات الذاتية محمدا
ممنوع بل هو مدح واطلاق الحمد عليه مجاز من قبيل ذكر الخاص وارادة العام لان
الحمد لا يكون الا على الصفات الفعلية كالخلق والرزق والاحسان بخلاف المدح فانه
يعم الصفات الذاتية والفعلية والثاني انا نسلم كونه محمدا بناء على جعل الصفات المذكورة
بمنزلة افعال اختيارية لذات الواجب اما لكون ذاته كافية ومستقلة فيها كما يستقل فاعل
الافعال الاختيارية فيها او لكون تلك الصفات مبادي الافعال الجميلة الاختيارية والثالث
ان المراد بالفعل الاختياري المنسوب الى الفاعل المختار سواء كان مختارا فيه اولا وعن
المثال الثاني فهو ان الحسب وان كان اعم من ان يكون فعلا اختياريا اولا لكن متعلق الحمد
هو الفعل الاختياري واما الشجاعة فهي كما تطلق على الملكة التي هي غير اختيارية كذلك تطلق
على آثارها من الامور الاختيارية كالخوض في المهالك والاقدام على المعارك فيحمد على الثاني
بلا تأويل وعلى الاول بتأويل ودلالتها على الافعال الجميلة الاختيارية لان الجميل لا يجب ان
يكون نفسه اختياريا بل يكفي ان يكون طريقه وسبب تحصيله اختياريا كالعلم وان يكون
خزانة وآثاره اختيارية كالكرم والشجاعة واما عن المثال الثالث فهو انه من الامثلة
المصنوعة وليس من كلام العرب العرباء وله معنى عرفي معطوف على لغوي وهو الذي معناه
العرف فعل هو اعم من ان يكون فعل اللسان والجنان والاركان فيكون مورد الحمد
العرف عاما والمراد بالفعل هنا مطلق الحدث اي الحصول سواء كان فعلا او انفعالا على
ما هو متعارف في العربية فلا يرد النقض بما هو من مقولة الانفعال كاعتقاد وعظمة

المحمود عليه ومحبته ونحو ذلك لان التفرقة بين الفعل والانفعال بحث فلسفي يشعر
اي بدل اما دلالة القول والفعل الظاهري فواضح واما دلالة الفعل الباطني
فقد تمنع اذ لا نطلع عليه اجيب عنه بان المراد بقولهم يشعر ان ذلك الفعل
بشعرة حد ذاته بحيث لو اطلع عليه علم تعظيمه تعظيم المنعم اضافة المصدر
الى مفعوله والفاعل متروك تعظيم الحامد المنعم قصدا حال من التعظيم اي حال
كون ذلك التعظيم مقصودا بذلك الفعل فخرج الاستهزاء عن التعريف لانعدامه
متعلق بالقصد اي يقصد ذلك التعظيم لصدور الانعام من المنعم بحيث يكون باعثا
لذلك التعظيم مطلقا اي سواء كان ذلك الانعام واصلا الى الحامد اولا فالاطلاق
مقابل للتقييد المعتبر في تعريف الشكر فانه مقيد بوصول النعمة الى الشاكر كما سيجيء
وعلم من هذين التعريفين ان مورد الحمد اللغوي اخص وهو اللسان وحده
لان المفهوم من لفظ الوصف ضمنا هو ذكر اللسان فانك اذا قلت
وصفت زيدا بكذا لم يتبادر منه الا فعل اللسان لان الوصف على ما يتبادر
منه ذكر ما يدل على صفات الكمال فيكون قولا محضا والقول لا يكون الا
باللسان فيكون دلالة التزامية ومتعلقه اعم بعني فيكون الحمد اللغوي بازاء
الفضائل المختصة بالمحمود كعلمه وكرمه وقد يكون بازاء الفواضل المتعدية
الى الغير كانعامه الفضائل جمع فضيلة وهي كل خصلة ذاتية كالشجاعة والفواضل
جمع فاضلة وهي العطية وبهذا ما يقال الفضائل الكمالات الغير المتعدية كالعلم
والشجاعة والفواضل هي المتعدية كالافضال والانعام ومورد العرف
اعم لانه يعم اللسان والجنان والاركان ومتعلقه اخص وهو الفاضلة والنعمة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وللشكر ايضا معنى لغوى اى للشكر كالحمد معنيان لغوى وعرفى وهو اى معناه اللغوى فعل
هو اعم من ان يكون فعل اللسان والجنان والاركان والمراد بالفعل الحدث
فلا برد النقض بما هو من مقولة الانفعال كالمحبة ونحو ذلك بنبئ اى يخبر عن
تعظيم المنعم اى عن تعظيم الشاكر المنعم على ان المصدر مضاف الى مفعوله فصدا اى
كون ذلك التعظيم مقصودا لانعامه اى لانعام المنعم ووصوله على الشاكر اى على
الشاكر اى على ذات من يكون شاكرا عند صدور الفعل المبنئ عنه لاجل هذا الانعام
فالاطلاق مجازا اول ومنهم من لم يشترط وصوله على الشاكر فيكون الشكر اللغوى مرادفا
للحمد العرفى عنده وبهذا القيد خرج الحمد العرفى فانه غير مفيد بوصول الانعام على الحامد
وهو عرفا اى وللشكر معنى عرفى وهو اى معناه العرفى صرف جميع العبد جميع ما انعم
بصيغة المجهول عليه من السمع والبصر وغيرهما الا ما اى الا محل خلق كل واحد
من هذا له اى لاجل ذلك المحل كصرف العبد نظره الى مطالعة المصنوعات
يستدل به على وجود الصانع ووحدانيته والسمع الى استماع الامر والنواهى
واللسان الى ذكر الله تعالى وقس على هذا سائر النعم الظاهرة والباطنة
فاذا صرف العبد جميع ذلك الا ما خلق له يكون شاكرا فى العرف والمدح له معنيان
لغوى وعرفى وهو اى المدح فى اللغة الوصف اى وصف الممادح لمن قصد مدحه
بالجميل متعلق بالواصف لا بالقبيح احترازا عن الذم تعظيما اى على قصد التعظيم على الوصف الجميل الذى
ظهر فى الممدوح مطلقا حال كون ذلك الجميل مطلقا اى سواء كان اختياريا اولا فيكون اعم من الحمد
اللغوى لتقييد المحمود عليه بالاختيارى فى الحمد اللغوى وتعميم الممدوح عليه
فى المدح وقيل على الجميل الاختيارى والاول هو الاصح المشهور وفى الاصطلاح هو ما يدل

على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل او الفواضل والثناء فعل اعم من ان يكون فعل
اللسان والجنان والاركان يشعر ذلك الفعل بالتعظيم لمن له الثناء وقيل الثناء الكلام
الجميل وقيل الذكر بالخير وقيل يستعمل فى الخير والشر على سبيل الحقيقة وعند الجمهور حقيقة
فى الخير ومجاز فى الشر وقيل الاثنان بما يشعر بالتعظيم مطلقا سواء كان باللسان او ما
بالجنان او بالاركان سواء كان بمقابلة شئ اولا وقيل الثناء لا يكون الا باللسان و
استعماله فى غيره مجاز وهذا هو المعنى اللغوى للثناء ولم يشتهر له معنى عرفى لما فرغ من معانى
الالفاظ شرع فى بيان الفرق بين كل واحد منها من جهة النسب اعلم اولا ان النسبة اما ان
تكون بين المفردين واما ان تكون بين القضيتين وما تكون بين المفردين تكون باعتبار المصدق
بمعنى الحمل ويتعدى فيها الصدق على كما يقال لصدق الحيوان على الفرس او باعتبار التحقق
وما تكون بين القضيتين تكون باعتبار التحقق فقط فالنسبة بين الالفاظ اربعة لان اللفظين
اما ان لا يصح حمل احدهما على الآخر فيكون بينهما مباينة بعيرها اهل المنطق بالتباين الكلى
كالحجر والشجر او يصح فيصدقا اما ان يكونا مساويين فى الدلالة على الافراد فيكون بينهما مساواة
كالانسان والناطق او يكون دلالة احدهما اكثر من الآخر مطلقا فيكون بينهما عموم وخصوص
مطلق كالحيوان والانسان او يكون كل منهما اعم من وجه واخص من وجه آخر فيكون بينهما عموم
وخصوص من وجه بعبر اهل المنطق بالتباين الجزئى واذا اطلق التباين ينصرف الى التباين
الكلى كالانسان والابيض فلا برد فى هذه النسبة ثلث مواد مادة يجتمع الطرفان فيها ومادة
يفترق احدهما عن الآخر ومادة يفترق الآخر من احدهما فرجع التباين هذه سالبتين كليتين
من الطرفين نحو لا شئ من الحجر بشجر ولا شئ من الشجر بحجر ومرجع المساواة بين هذه موجبتين
كليتين من الطرفين نحو كل انسان ناطق وكل ناطق انسان ومرجع عموم وخصوص مطلق

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

صدق الموجبة الكلية من الطرف الاخص وصدق رفع الايجاب الكلي من الطرف الاعم نحو كل انسان حيوان وليس كل حيوان بانسان ومرجع مابينهما عموم من وجه صدق الموجبتين الجزئيتين والسالبتين الجزئيتان من كل واحد من الطرفين نحو بعض الانسان ابيض وبعضه ليس بابيض وبعض الابيض انسان وبعضه ليس بانسان فهو اي الشاء اعم مطلق اي عموما مطلقا عن التقييد بكونه من وجه من الكل اللام نحو عن المضاف اليه اي اعم من كل واحد من الحمد اللغوي والعرفي والشكر اللغوي والعرفي والمدح فتحقق تمس نسب يكون الشاء رفي كلها اعم وكل واحد من الامور الخمسة اخص فكل ما صدق عليه كل واحد من الامور الخمسة صدق عليه الشاء وليس كل ما صدق عليه الشاء صدق عليه كل واحد من الامور الخمسة لانه قد اعتبر في كل واحد منها مالم يعتبر فيه فيفترق عن كلها في شاء بغير لسان لا في مقابلة شيء كما اذا قمت لزيد تعظيما له لاجل كونه منعما عليك وعلى غيرك وهذا ليس واحدا من الامور الخمسة ولكنه يدخل لانه شاء لانه يكون بيان لوجه كونه اتم من الكل بلسان كالحمد اللغوي والمدح وغيره اي يكون بغير لسان كالبواقي هذا بيان العموم بحسب المورد وبمقابلة الانعام وغيره اي ويكون الشاء بمقابلة الانعام كالحمد العرفي والشكر اللغوي وبمقابلة غير الانعام كالحمد اللغوي والمدح وهذا بيان لعمومه بحسب المتعلق اختياريا او غيره اي سواء كان المثنى عليه اختياريا بان صدر عن الفاعل المختار كالحمد او غير اختياري كالمدح والحمد اللغوي اخص مطلقا من المدح باعتبار المتعلق لكون المحمود عليه اختياريا بخلاف المدح فان الممدوح عليه مطلق غير مقيد بكونه اختياريا واما باعتبار المورد فمساو بان فعل هذا اذا تعلق الوصف بالجميل الاختياري يصدق عليه الحمد اللغوي والمدح واذا تعلق بغير الاختياري يصدق عليه المدح دون الحمد اللغوي فكل ما يصدق عليه الحمد اللغوي يصدق عليه المدح وليس كل ما يصدق عليه المدح يصدق عليه الحمد اللغوي فيجتمعان في قولك زيد كريم اذا جعلت الكريم محمودا عليه ويفترق المدح في زيد حسن الوجه ومن وجه عطف على قوله مطلقا اي ان الحمد اللغوي اخص من وجه اي بحسب المورد ومن الحمد العرفي والشكر اللغوي قوله واعم عطف على اخص اي ان الحمد اللغوي اعم من وجه منهما يعني بحسب المتعلق اذ الم يقيد بكونه في مقابلة الانعام بخلافهما فانهما قيدا بكونهما في مقابلته وهذا تفريع بما علم التزاما حيث صرح بكونه اخص منهما علم كونه اعم منهما فيكون بين الحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي عموما وخصوصا من وجه فيجتمع كل من الثلثة في مادة الوصف باللسان في مقابلة الانعام ويفترق الحمد اللغوي [illegible] منهما في مادة الوصف باللسان لا بمقابلة الانعام ويفترق الحمد اللغوي والشكر اللغوي في مادة التعظيم بغير اللسان من افعال الجوارح في مقابلة الانعام وايضا يفترق الشكر اللغوي في شاء باللسان في مقابلة احسان واصل الشاكر ويفترق الحمد اللغوي في شاء باللسان في مقابلة احسان واصل الى غير الحامد فبعض مادة وهي الوصف باللسان في مقابلة انعام تحقق فيها الحمد اللغوي تحقق فيها الحمد العرفي والشكر اللغوي وبعض مادة وهي الوصف باللسان لا في مقابلة انعام تحقق فيها الحمد اللغوي لم يتحقق فيها الحمد العرفي تحقق فيها الحمد اللغوي والشكر اللغوي وايضا بعض مادة وهي الوصف باللسان في مقابلة انعام تحقق فيها الحمد العرفي تحقق فيها الحمد اللغوي وبعض مادة وهي الشاء بغير اللسان تحقق فيها الحمد العرفي لم يتحقق فيها الحمد اللغوي وقس عليه الشكر اللغوي قوله ومباين عطف على اعم اي ان الحمد اللغوي مباين للشكر العرفي بالتباين الكلي بحسب الحمل متعلق بقوله مباين واعم مطلقا منه بحسب الوجود والتحقق اي ان الحمد اللغوي اعم من الشكر العرفي بحسب الوجود والتحقق عموما مطلقا لانه كلما تحقق صرف جميع ما انعم عليه على ما خلق لاجله تحقق الوصف اللساني في ضمنه من غير عكس كلي اي ليس كلما تحقق الوصف باللسان تحقق صرف الجميع فيكون الحمد اللغوي اعم باعتبار التحقق والشكر العرفي اخص باعتباره وان تباينا بحسب المفهوم وجعل النسبة تارة تباينا نظرا للمفهوم والعموم والخصوص تارة نظرا للتحقق والوجود كما يقال ان الجزئية اعم من الكلية فان العموم والخصوص

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بينهما انما هو بحسب التحقق والوجود **واما باعتبار** المفهوم فالنسبة التباين الكلي اذ لا يصدق مفهوم احدهما على ما يصدق عليه مفهوم الآخر فكل فرد حمل عليه الشكر العرفي لا يحمل عليه الحمد اللغوي وبالعكس **فان قيل** لا نسلم كون النسبة بينهما عموما وخصوصا مطلقا بل النسبة بينهما عموم وخصوص من وجه لتحقق الشكر العرفي في انسان اخرس اذا صرف جميع ما انعم عليه الى ما خلق له ولم يتحقق الحمد اللغوي فيه لعدم الوصف باللسان **قلنا** ان المراد بالشكر العرفي الشكر الكامل الذي لا يكون شكرا الكل منه ولم يتحقق هذا في الاخرس لان شكر غير الاخرس اكمل من شكر الاخرس **وانت تعلم** ان هذا جواب لا ينفع العليل فالاحسن ان يقال ان حقيقة الشكر من حيث هي صرف الجميع وتخلف البعض في بعض الافراد لمانع لا يقدح في تحقق تلك الحقيقة **والحمد العرفي اعم مطلقا** وذلك لعدم اختصاصه بكون الانعام واصلا الى الحامد بخلاف الشكر اللغوي فانه قد يكون الانعام واصلا الى الشاكر فيجتمعان في ثنائك على زيد لاجل احسانه اليك ويفترق الحمد العرفي في ثنائك عليه لاجل احسانه على غيرك وهذا مبني على تقييد النعمة في الشكر بوصولها الى الشاكر اما ان لم يقيد كانا متحدين فيكون النسبة حينئذ بينهما التساوي **من الشكر اللغوي والعرفي** اما اعميته من الاول فقد عرفت واما اعميته من الثاني فلصدق الحمد العرفي على كل ما صدق عليه الشكر العرفي من غير عكس كلي لصدق الحمد العرفي على كل واحد من فعل القلب واللسان وافعال الجوارح دون الشكر العرفي كذا **قال** محيي الدين وقد صرح ان النسبة بينهما انما هي بحسب الصدق والحمل بهذا المعنى وسكوت الشارح عن البيان بمقتضى ذلك مع ان النسبة بينهما بهذا المعنى بحسب التحقق فكان اللائق ان يقول هنا والحمد العرفي اعم مطلقا من الشكر اللغوي واعم ايضا من العرفي بحسب التحقق وان كانا متباينين بحسب الصدق **ومن وجه** عطف على مطلقا اي ان الحمد العرفي اعم من وجه اي بحسب المورد **من المدح** فان مورد الحمد العرفي غير محقق باللسان بل يعم اللسان والقلب والجوارح ومورد المدح خاص باللسان **واخص من وجه** عطف على

قوله اعم اي ان الحمد العرفي اخص من وجه اي بحسب المتعلق **منه** اي من المدح من جهة اختصاصه بمقابلة الانعام بخلاف المدح فانه غير مختص بكونه في مقابلة انعام فتكون النسبة بين الحمد العرفي والمدح عموما وخصوصا من وجه فيجتمعان في الثناء باللسان لا في مقابلة انعام ويفترق الحمد العرفي في فعل غير اللسان في مقابلة انعام ويفترق المدح في الثناء باللسان لا في مقابلة انعام قوله واخص من وجه مستغنى عنه بقوله واعم من وجه لكونه لازما لكنه ذكره توضيحا **والشكر العرفي مباين للمدح بحسب الحمل** تباينا كليا فان المدح لما كان عبارة عن الوصف باللسان والشكر العرفي عبارة عن صرف الجميع فلا يصدق احدهما على ما يصدق عليه الآخر **واخص** عطف على مباين **مطلقا من بحسب الوجود** اي الشكر العرفي اخص مطلقا من المدح بحسب الوجود والتحقق فانه كلما وجد صرف الجميع وجد في ضمنه الوصف باللسان من غير عكس كلي اي ليس كلما وجد الوصف باللسان وجد صرف الجميع **كما** ذكره المص بهذه النسب **في الامعان هو شرح المص للمقصود ولامه** اي اللام في الحمد فالاضافة بمعنى في **للجنس** واليه ذهب صاحب الكشاف بشير الى ان المختار عنده ما ذهب اليه سيبويه من ان الهمزة وحدها حرف التعريف هو اللام وحده زيد عليه همزة الوصل تعذرا للابتداء بالساكن لا ما ذهب اليه المبرد من ان الهمزة وحدها زيد عليها اللام للفرق بينها وبين همزة الاستفهام ولا ما ذهب اليه الخليل من انه كلاهما **او لاستغراق** واليه ذهب اهل السنة **اعلم** ان اللام موضوعة للتعريف ومعناه الاشارة والتعيين والتمييز فلام التعريف اما ان يشار بها الى حقيقة معينة من الحقيقة وهو تعريف العهد الخارجي واما ان يشار بها الى نفس الحقيقة وذلك قد يكون بحيث لا يفتقر الى اعتبار الافراد وهو تعريف الحقيقة والماهية والطبيعة وقد يكون بحيث يفتقر اليه وح اما ان يوجد قرينة البعضية كما في ادخل السوق وهو

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

العهد الذى فالام بالدخول قرينة دالة على ان المراد بعض الاسواق فان الدخول فى جميعها يمتنع عادة
اولا توجد وهو الاستغراق احتراز عن ترجيح بعض المتساويات فقرينة الاستغراق فى المقام الخطابى
هى انتفاع قرينة البعضية فالعهد الذهنى والاستغراق من فروع تعريف الحقيقة وراجعان اليه
ومستفادان من القرائن الخارجية ولذا ذهب المحققون الى ان اللام موضوعة لتعريف العهد
الخارجى ولتعريف الجنس لاغير لانه ان اشير باللام الى الحقيقة من حيث هى هى من غير اعتبار الا-
الافراد فاللام لام الجنس وان اشير بها الى حصة معينة من الحقيقة معهودة بين المتكلم والمخاطب
فاللام لام العهد الخارجى والاشارة فى الاستغراق والعهد الذهنى الى الحقيقة كما فى لام الجنس لكن باعتبار
وجودها فى ضمن جميع الافراد فى الاستغراق وباعتبار وجودها فى ضمن بعض الافراد فى العهد
الذهنى فالجنس والاستغراق والعهد الذهنى متحدون ذاتا مختلفون اعتبارا والجنس والاستغراق
والعهد الذهنى من اقسام لام الحقيقة واللام مشتركة بين لام الحقيقة وبين العهد الخارجى بالاشتراك
بالاشتراك اللفظى وفى المعانى الثلثة مشتركة بالاشتراك المعنوى ويريدون بالجنس فى هذا
المقام ما يشتمل القليل والكثير على ما هو معنى الكل الطبيعى سواء كان جنسا باصطلاح المنطق اولا
فان قلت لم لم يجعلوا العهد الخارجى راجعا الى الجنس كالذهنى والاستغراق قلت لان معرفة
الجنس غير كافية فى تعيين شئ من افراده بل يحتاج فيه الى معرفة اخرى يعنى ان المعتبر
فى العهد الخارجى تعيين الحصة ومعرفة السامع لها بخصوصها لا تحصل بمعرفة الجنس
بخلاف العهد الذهنى والاستغراق فان المعتبر فيهما معرفة الجنس من حيث هو وكون الحكم
بحسب الوجود فى كل الافراد او بعضها مستفادا من قرينة خارجة عن مدلول اللفظ ولكن
القوم اخذوا بالحاصل وجعلوه اربعة اقسام تسهيلا وتوضيحا وقالوا اللام اما ان يشار
بها الى نفس المسمى وحقيقة من غير التفات الى ما صدق عليه من الافراد وهى لام الجنس

والحقيقة والطبيعة نحو الرجل خير من المرأة اذا قوبل حقيقة كل منهما بحقيقة الآخر فحقيقة الرجل
خير من حقيقة المرأة والا فكم من مرأة خير من رجل باعتبار شرفها وقربها عند الله ونحو اللام
الداخلة على المعرفات كقولك الانسان حيوان ناطق والكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد لان التعريف
للماهية لا للافراد ويعنى ان التعريف انما يطلب فيه البيان لماهية المعرف دون افراده اذ
الافراد من حيث هى هى لا تحتاج الى التعريف ونظير المعرف بها علم الجنس كاسامة لان علم الجنس
موضوع لنفس الماهية الحاصلة فى الذهن كالمعرف بلام الجنس الا ان التعريف فيه والاشارة الى
معلوميته مستفادة من جوهر اللفظ وفى المعرف من اللام او الى حصة معينة منه بين المتكلم والمخاطب
ومرادهم بالحصة فى هذا المقام بعض الحقيقة واحدا كان او اثنين او جماعة مالم يبلغ حد الاستغراق
والاستيعاب مذكورا صريحا او كناية وهى لام العهد الخارجى نحو جاءنى رجل فاكرمت الرجل اى
الرجل المعروف بالانصاف بالمجئ وكما اذا قيل لك جاءنى رجل او رجلان او رجال فتقول اكرم
الرجل او الرجلين او الرجال والمراد بالكناية ما يقابل الصريح لا الكناية الاصطلاحية نحو قوله
تعالى حكاية عن امرأة عمران وليس الذكر كالانثى اشارة الى ما سبق ذكره فى قوله تعالى ربانى
وضعتها انثى والذكر اشارة الى ما سبق ذكره كناية فى قوله تعالى رب انى نذرت لك ما فى بطنى
محررا فان لفظ ما وان كان عاما للمذكور والاناث لكن التحرير وهو ان يعتق الولد لخدمة بيت
المقدس انما كان للمذكور دون الاناث وقد يستغنى عن تقدم ذكر المعهود صريحا او كناية للعلم
المخاطب به بالقرائن نحو خرج الامير اذا لم يكن فى البلد الا امير واحد وكقولك لمن دخل البيت
اغلق الباب وقد يكون لام العهد للاشارة الى الحاضر كما فى وصف اسم الاشارة والمنادى
نحو هذا الرجل ويا ايها الرجل ونظير المعرف بها علم شخص كزيد فان كلا منها يطلق على حصة معينة
او الى حصة غير معينة منه وهى لام العهد الذهنى نحو ادخل السوق حيث لا عهد فى الخارج بل فى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قال السيد السند ان الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع السامع كما ان اللام اشارة الى حضور ما وقع بها فيه بناء على ما تحققه من معنى التعريف فكما يقصد من المعرف باللام تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة وتارة الجنس اما من حيث هو هو او اما من حيث وجوده في ضمن جميع افراده او بعضها كذلك يقصد بالمضاف الى المعرفة تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة كقولك غلام زيد او غلمانه اشارة الى واحد معين او جماعة معينة فيكون المضاف حينئذ معهودا خارجيا ويقصد به تارة الجنس اما من حيث هو هو كقولك ماء الفرات بارد انتفع من ماء الورد او من حيث وجوده في ضمن جميع افراده مفردا كان المضاف او جمعا كقولك ضربت زيدا قائما وعبدي اخوان او في ضمن بعضها كقولك غلام زيد اذا لم تشر الا الى واحد معين ويكون حينئذ معهودا ذهنيا

الذهن ونظير المعرف بها في المعنى النكرة في الاثبات كرجل يعني بعد اعتبار القرينة وان كان في اللفظ يجري عليه احكام المعارف من وقوعه مبدأ نحو السوق معمور وذا فال نحو رأيت السوق معمورا او وصفا للمعرفة نحو الجبني هذا السوق او موصوفا بها واما بالنظر الى القرينة فسواد مثلا اذا قلت ادخل السوق وادخل سوقا فانهما سواء لان كل واحد منهما يدل على بعض غير معين او الى ماهيته من حيث تحققها في ضمن جميع الافراد بان لا تقوم قرينة البعضية فهي لام الاستغراق نحو ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا فان المراد من مدخول اللام ههنا جميع الافراد بدليل ورود الاستثناء الذي شرطه دخول المستثنى في المستثنى منه على تقدير السكوت عن ذكره يعني ان الاستثناء في الآية دليل على ان اللام همزه للاستغراق ونظير المعرف بها كلمة كل مضافة الى نكرة لان كلا واحد منهما لاحاطة الافراد ولقطة كل بتقييد احاطة الاجزاء اذا دخلت على المعرف واحاطة الافراد اذا دخلت على المنكر فقولهم اكلت الرغيف معناه العموم في اجزاء فرد واحد بحيث لم يبق منه شيء اصلا وقولهم اكلت كل رغيف معناه احاطة الافراد والاستغراق نوعان حقيقي وهو كاستيعاب جميع افراد المسمى بلا شذوذ فرد اصلا نحو قوله تعالى عالم الغيب والشهادة فان جميع افراد الغيب والشهادة معلومة لله تعالى بلا شذوذ فرد منها وعرفي وهو استيعاب الافراد المتبادرة بحسب تفاهم اهل العرف قلت او كثرت نحو جمع الامير الصاغة اي صاغة بلده او مملكته لانه المفهوم عرفا لا صاغة الدنيا والحاصل اسم الجنس المعرف باللام اما ان يطلق على نفس الحقيقة من غير نظر الى حاصدق الحقيقة عليه من الافراد وهو تعريف الجنس ونحوه علم الجنس كاسامة واما على حصة معينة منها واحدا او اثنين او جماعة وهو العهد الخارجي ونحو علم الشخص كزيد واما على حصة غير معينة وهو العهد الذهني ومثله النكرة كرجل واما كل الافراد وهو الاستغراق ومثله كل مضاف الى نكرة قال صاحب الهوادي لكن الحق الحقيق بالقبول ان تكون اللام

لتعريف الجنس فحسب وتكون البواقي فرد عارضة لان معنى اللام على ما تحققوا وقعوا في مواضع شتى هو الاشارة الى تعيين مسمى اللفظ الذي دخلت هي عليه وان المسمى هي الحقيقة لا غير لانهم صرحوا بان الالفاظ في وضعها للجنس والحقيقة لا للعموم ولا للخصوص وهما مستفادان من القرائن الخارجية فحيث اذا دخلت اللام على اسم من الاسماء فلا معنى لها سوى الاشارة الى تعيين مسماه وتلك الاشارة هي تعريف الجنس ثم انه اما ان يوجد هناك قرينة ما او لا فعلى الثاني تسمى لام الحقيقة وعلى الاول اما ان يكون قرينة الخصوص الخارجي او لا فعلى الاول تسمى لام العهد الخارجي وعلى الثاني اما ان يكون قرينة العموم او لا فعلى الاول تسمى لام الاستغراق وعلى الثاني لام العهد الذهني انتهى كلامه واختار المص هذا القول في الامعان والشارح في كتبه الامتحان وقال فجعل العهد الخارجي اصلا آخر دون سائر الشعب فلم سواء اعتبر فيه وضع آخر او لا كما يشعر به جعلهم اصلا وحقيقة فان تقدم الذكر وعلم المخاطب من قرائن تعيين الفرد فلا يجدي نفعا في الفرق بان معرفة الجنس غير كافية في العهد الخارجي بل لا بد من معرفة تعيين فرد وهو بخلاف سائر الاقسام لان معرفة تعيين الفرد مستفادة من القرينة لا من الوضع كما لا يخفى **وايا ما كان** منصوب على انه خبر كان والتنوين في ايا عوض عن المضاف اليه وما زائدة لتأكيد الابهام الواقع في اي ولفظ كان مقام الشرط والفاء في قوله **فعرف المسند اليه** جزائية داخلة على جزاء مقدر وقوله تعريف المسند اليه مبتدأ وخبره قوله **تخصيصه بالمسند** والجملة دليل الجزاء فالمعنى اي معنى اريد من اللام من الجنس والاستغراق فالقصر المطلوب حاصل فان تعريف المسند اليه وهو الحد يفيد تخصيص المسند اليه بالمسند وهو الكون له والباقي قوله بالمسند داخلة على المقصور عليه كانه اي ان تعريف المسند اليه يفيد اختصاصه وقصره بالمسند في قولهم **التوفل علامة والكرم في العرب** قال السيد الشريف فان قلت المعرف

This file was downloaded from QuranicThought.com

بلام الجنس ان جعل مبتدا كما في قولك الامير زيد افاد قصره على الخبر وان جعل خبرا كما في هو
قولك زيد الامير افاد قصره على المبتدا فاذا كان كل واحد من المبتدا والخبر معرفا بلام الجنس
احتمل ان يكون المبتدا مقصورا على الخبر وان يكون الخبر مقصورا على المبتدا وفيما يتميز احدهما عن
الآخر قلت هناك قصر المبتدا على الخبر اظهر لان القصر يبتنى على قصور الاستغراق وشمول جميع الافراد
وذلك بالمبتدا انسب اذ القصد فيه الى الذات وفي الخبر الى الصفة قال المحقق السيالكوتي لا
يخفى انه يصح ذلك فيما اذا كان المبتدا اعم من الخبر كقولنا الناس العلماء واما اذا كان الخبر اعم من
المبتدا كما في قولنا العلماء الناس فلا اذ لا وجه لقصر الخاص على العام والصواب ان يقال انه اذا
كان احدهما اعم فهو المقصور وان كان بينهما عموم من وجه يفوض الى القرائن وان لم توجد
قرينة فالاظهر قصر المبتدا على الخبر واذا كان التخصيص حاصلا على تقديري الجنس والاستغراق فيكون
جميع افراده اي افراد الحمد متصفا بالمسند اي بالكينونة له تعالى اما على الاستغراق تفصيل الاجمال
في قوله فيكون جميع افراده متصفا بالمسند فظاهر اي اما كون جميع افراد الحمد مختصا بالمسند في صورة الا
ستغراق فيدري قال بعض المحققين ان لفظ الظاهر اذا كان معرفا باللام يكون بمعنى الراجح واذا
كان منكرا يكون بمعنى البديهي لانه اذا كان كل فرد من افراد الحمد مقصورا على الكينونة له تعالى يكون
جميع افراده متصفا بتلك الكينونة بالضرورة فيمتنع ان يوجد حمد غير متصف بها واما في الجنس
اي واما كون جميع افراده متصفا بالمسند في صورة الجنس فلان المسند اليه اي الحمد هو الماهية
في نفسها اي لان المسند اليه هو الماهية من حيث هي هي لا الماهية في ضمن الفرد كما في الاستغراق او
بعضا كما في العهد الخارجي والذهني ولو كان المسند ماهية في ضمن الفرد لوجد فرد من افراد
الحمد بدون الاتصاف بالكينونة له تعالى فلا يكون جميع افراد الحمد متصفا بالكينونة له تعالى لانه
اذا ثبت فرد من افراد غيره تعالى لكان ماهية وجنسه ثابتا له في ضمنه ضرورة امتناع تحقق

الفرد بدون تحقق الماهية والجنس واذا كان المراد من المسند اليه الماهية في نفسها فيكون
المسند وهو كينونة الحمد له تعالى فالمراد بالمسند هناك الحقيقة متعلق الجار والمجرور كما
الثبوت والحصول والكينونة كما اشار اليه الشارح بقوله فلا يوجد فرد من الحمد بدون
الاتصاف بالكينونة له تعالى لازم الماهية اي لازما لماهية الحمد بحيث يمتنع انفكاكه عنها
كما في قولنا الاربعة زوج فان الزوجية لازمة لماهية الاربعة بحيث يمتنع انفكاكها عنها
ولازم الشيء هو الخارج عن حقيقة ذلك الشيء غير منفك عنه وينقسم الى لازم الماهية والى
لازم الوجود فلازم الماهية كالزوجية للاربعة والفردية للثلثة فانه متى تحققت ماهية الاربعة
امتنع انفكاك الزوجية عنها وكذلك متى تحققت ماهية الثلثة امتنع انفكاك الفردية عنها
ولازم الوجود كالسواد للحبشي فان السواد لازم لوجوده وشخصه بحيث كلما وجد الحبشي
في الخارج وجد معه السواد وليس السواد لازما لماهيته لان ماهية الحبشي هو الانسان ولو كان
السواد لازما لها لكان كل انسان اسود وفيما نحن فيه من قبيل لازم الماهية فانه متى تحققت
ووجدت ماهية الحمد يلزمها الكينونة له تعالى بحيث لا ينفك عنها تلك الكينونة قوله تعالى فلا يوجد
فرد من افراد الاربعة بدون الاتصاف بالزوجية بيان لتحقق اللزوم وعدم الانفكاك بين
المسند اليه والمسند وما ورد عليه ان التخصيص ههنا على تقديري الجنس والاستغراق ممنوع فان بعض
افراد الحامد ثابت للعباد على افعالهم الجميلة كحمد زيد اعلى انعامه فلا يصح القصر اراد دفعه بقوله
وما وقع لغير الله تعالى فظاهر اي الحمد الذي ظ للعباد له في الحقيقة وان كان ثابتا لغيره في الظاهر
لانه المتولي امر كل حمد بخلق ما يحمد عليه وهو النعمة وما يحمد به وهو اللسان وبخلق اسبابه والحمد
واسبابه في الحامد وجزاء الحمد بما يليق به وجميع افعال العباد واوصافهم مخلوقة له تعالى فالكل
منه وراجع اليه في الحقيقة وانما العباد مظاهر فقط والمصراع الثاني اي اختار الثاني في اختيار كون اللام

اي الحمد الذي وقع لغير الله تعالى في الظاهر بناء على ظهور افعال الجبلة عن ايدي بعضهم فراجع وتأمل ذلك الحمد الذي صح

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي الفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فى الحمد للاستغراق فى الامعان شرح المقصود حيث والام فى الحمد للاستغراق فيكون جميع المحامد
لله تعالى اذ جميع اوصاف العباد وافعالهم مخلوقة الله فالحمد بها وعليها راجع الى خالقها فى الحقيقة
انتهى وهذا قريبة على اختياره الاستغراق فى هذا الكتاب لظهوره فى اداء المرام وهو افادة
الاختصاص والقصر فدلالته عليه صريحة بخلاف الجنس فان افادته القصر بطريق اللازم فيكون
كناية يقال ان الكناية ابلغ من الصريح لانها كدعوى الشئ ببينة فتعليل الشارح ضعيف جدا
ولان معنى الاستغراق تعليل ثان لاختيار الاستغراق يدل على وجود جميع افراد المحامد فى
الخارج ومعنى الاستغراق الماهية فى ضمن جميع الافراد وهذا يستلزم لوجود الافراد فى الخارج
المحامد جمع محمدة بكسر الميم الثانية وهى مصدر ميمى بمعنى الحمد وحصولها عطف على وجود المحامد
اى يدل ايضا على حصول جميع افراد المحامد بخلاف معنى الجنس الذى هو الماهية من حيث هى
هى مع قطع النظر عن وجودها فى ضمن افرادها اذ لا وجود له اى لمعنى الجنس فى الخارج فلا
يدل على وجود جميع افراد المحامد وتعليله الثانى ايضا اوهن مما قبله لان افراد المحامد موجودة
فى الخارج البتة لكنه فى الاستغراق يكون المقصود حصرها وفى الجنس حصر الماهية من حيث هى هى
ومعلوم ان تلك الماهية وان تمكن موجودة فى الخارج لكونها من الامور الاعتبارية لكن لها
افراد موجودة فى الخارج والحكم على الماهية هنا ليس من قبيل الاحكام العارضة لها باعتبار
وجودها الذهنى نحو الانسان نوع بل من قبيل الاحكام العارضة لها باعتبار وجودها فى
الخارج هو نفس وجود افرادها لتحققها فى كل الافراد فلا فرق بين الاعتبارين الا بالاعتبار
والشارح اختلط عليه الاحكام العارضة للماهية من حيث الوجود الذهنى والعارضة من حيث
الوجود الخارجى فظن ان ماهيتها من قبيل الاول وليس كذلك والتوضيح هذا من قولك الا
الانسان كاتب فيكون الاستغراق فى الافادة اى فى افادة قصر المسند اليه على المسند اوفى كم

تفضل

تفضل والمفضل عليه محذوف اى ازيد واتم من الجنس وبمقام الثنا احرى اى ويكون
الاستغراق ايق بمقام الثناء الذى هو انشاء قصر المحامد الموجودة الحاصلة على الله تعالى بخلاف
الجنس فان قصره من غير تحقق الافراد فضلا عن الحصول ليس باليق بمقام الثنا والتفضيل
بحسب ما ذكره من التعليلين وقد علمت ضعفهما فان قلت فى اى معنى الحمد اى اللغوى والعرفى
اعتبر فيه الجنس او الاستغراق فيكون بعض افراد الآخر خارجا عن التخصيص الذى يفيده تعريف
المسند اليه بلام الجنس او الاستغراق اى ان اى معنى من معناه اللغوى والعرفى اعتبر فيه
الجنس او الاستغراق المفيد كل منهما تخصيص المسند اليه بالمسند لا يكون القصر حقيقيا بل غرضيا لان
المنحصر على تقدير ارادة المعنى اللغوى افراده فيكون بعض افراد المعنى العرفى خارجا عن
التخصيص ولان المنحصر على تقدير ارادة المعنى العرفى افراده فيكون بعض افراد المعنى اللغوى
خارجا عنه مع ان المطلوب جعل الحصر حقيقيا اذ المحامد كلها ثابتة له تعالى فى الواقع مثلا لو
اذا حمل الحمد على معناه اللغوى خارجا عنه من افراد المعنى العرفى ما كان بالاعتقاد وفعل الجوارح
واما ما كان باللسان فداخل مع انه من افراد المعنى العرفى ايضا واذا حمل على معناه العرفى
خرج عنه من افراد المعنى اللغوى ما لم يكن فى مقابلة الانعام ودخل بعض افراده وهو
ما كان فى مقابلة الانعام والحاصل لو اريد اى معنى من المعنيين يخرج بعض افراد الآخر
عن التخصيص لاكلها كما لا يخفى فورد هذا السؤال قوله واياما كان فتعريف المسند اليه لتخصيصه
بالمسند اذ المتبادر منه اختصاص جميع الافراد على ان يكون القصر حقيقيا وهذا السؤال منع له
فلا يكون حمد المخصص على صيغة الفاعل اى لا يكون حمد من قصد تخصيص المسند اليه بالمسند على وجه الكل
جزء لا يكون لخروج بعض الافراد عن التخصيص قلت فان اردت الاكمال اى ان اردت كون
حمد المخصص على وجه الكل فعليك بعموم المجاز هو عبارة عن ان يستعمل اللفظ فى معنى كلى شامل

لمعناه الحقيقي والمجازي كاطلاق لفظ الاسد على المجترئ اى صاحب الجرئت والقوة فهذا
المعنى يشمل الحيوان المفترس الذى هو معناه الحقيقي ويشمل الرجل الشجاع الذى هو معناه
المجازي ومهما اريد بالحمد معنى كلى شامل لمعناه اللغوى والعرفي وتوضيحه ان الحمد اذا استعمل في
اللغة في معناه اللغوى يكون حقيقة واذا استعمل في معناه العرفي يكون مجازا عنده نظيره
لفظ الصلوة اذا استعملها اهل اللغة في الدعا تكون حقيقة وفي الافعال المخصوصة تكون
مجازا عنده والشرعي بالعكس فاذا افصد بلفظ الحمد كلا المعنيين معا كل واحد بخصوصه في اطلاق
واحد لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز في لفظ واحد وهو ممنوع فيصار الى عموم المجاز بان يراد منه
من الحمد المطلق الثناء اعم من ان يكون باللسان اوغيره في مقابلة الاحسان اوغيره ولاشك
ان معنى كلى شامل لجميع افراد المعنيين واستعمال لفظ الحمد في هذا المعنى يرجع الى المجاز المرسل
بعلاقة الاطلاق على طريق اطلاق المقيد واراده المطلق فعموم المجاز من قبيل المجاز المرسل
اعلم ان الحامد في ابتداء تصنيفه اما حامد لغة فقط ان لم يعابل حمده بنعمة بان قدم الديباجة على
المقصود فانه حالم يوجد المقصود الذى هو النعمة يمتنع تعلق الحمد بالنعمة فيكون حمده لغويا
فقط اراد بالنعمة انعام النعمة اذ نفس النعمة ليست باختيارية والمحمود عليه يجب ان يكون
فعلا جميلا اختياريا او حامد لغة وعرفا وشاكر لغة ان قابله بها اى ان قابل الحامد حمده
بالنعمة بان اخر الديباجة عن المقصود فان الوصف باللسان في مقابلة الانعام يطلق عليه الحمد اللغوى
اذ متعلقه عام من النعمة وغيرها ويطلق عليه الحمد العرفي والشكر اللغوى ايضا اذ متعلقهما ما
خاص بالنعمة فيكون حامد لغة وعرفا وشاكر لغة او حامد لغة وعرفا وشاكر كذلك اى شاكر
لغة وعرفا وهذا ايضا على تقدير تاخير الديباجة عنه ان جعله اى ان جعل الحامد حمده الذى هو
الوصف باللسان جزأ من شكر عرفي بان صرف اى سبب صرف سائر ما انعم عليه من السمع

والبصر وغيرهما من الجوارح الى ما انعم عليه اى الى ما خلق لاجله كما صرف لسانه اى الى ما خلق لاجله فح يصح ان يطلق عليه انه حمد لغوى لكونه وصفا باللسان بمقابلة النعمة وانه حمد عرفي لكونه
فعلا يشعر بتعظيم المنعم في مقابلة الانعام وانه شكر لغوى لكون ذلك الوصف فعلا ينبئ عن التعظيم
بسبب الانعام وانه شكر عرفي لكون ذلك الوصف جزأ من مجموع ذلك الافعال المصروفة وذلك
اى جعل الحمد جزأ من شكر عرفي واجتماع الانواع الاربعة المذكورة على مراتب الحامدين لان فيه
صرف جميع الجوارح وقت التلفظ بالحمد في طاعة الله فهو حمد حاصل عند كمال التوجه للمحمود بخلاف
بقية اقسام الحمد لحصولها باللسان مع امكان غفلة القلب واشتغال سائر الجوارح بما ليس من ملابسات
الحمد اذ يكفي في اطلاق لفظ الحامد التلفظ بالجملة الدالة على الثناء فكل من قال الحمد لله او العزة لله
مثلا يقال له حامد اى حامد لغة فقط ان لم يكن في مقابلة النعمة او حامد لغة وعرفا وشكر لغة ان كان
بمقابلتها واما الشكر العرفي فلا يكفي فيه التلفظ وحده لله اللام الجارة فيه للاستحقاق لا للاختصاص
عند من يفرق بينهما اى بين الاستحقاق والاختصاص الباء في قوله بان يعبر متعلق بقوله يفرق
الاول اى تقع لام الاستحقاق بين الذات والصفة نحو العزة لله والامر لله اى العزة مستحقة
لله والامر لله تعالى وبان يعبر الثاني اى تقع لام الاختصاص بين الذاتين نحو الجنة للمؤمنين والنار
للكافرين وللاختصاص عطف على قوله للاستحقاق اى اللام الجارة فيه للاختصاص لا للاستحقاق عند
من لم يفرق بينهما كما ذكر من اعتبار وقوع لام الاستحقاق بين الذات والصفة ولام الاختصاص
بين الذاتين قال الفاضل العصام الاختصاص عبارة عن اضافة وارتباط للشئ المجرور يعني
يقيد لام الاختصاص ان لما قبلها متعلقا ما ومناسبة بما بعدها اما باعتبار الملكية نحو المال
لزيد او التمليك وهبت لزيد او الاستحقاق نحو الجل للفرس او النسب نحو الابن لزيد فيفرض في هذا
اللام لام الملك والتمليك والاستحقاق والنسب وليس معنى الاختصاص الحصر كما ظن فقيل الحمد لله

This file was downloaded from QuranicThought.com

مشتمل على حصر الحمد فيه تعالى بناء على لام الاختصاص وقال المحقق السيالكوتي اللام للاختصاص اى
الحصر كما ذهب اليه البعض والارتباط والمناسبة كما هو التحقيق ويؤيد عدم عدهم اللام من طرق
القصر فلما مر ومما قيل من ان اللام في الحمد اذا جعلت للاختصاص يلزم تحقق الاختصاص من الجانبين
مرجع كل منهما وعم الثاني اى من صيغ لم يفرق بينهما الاختصاص عاما وشاملا للاول وهو الا
الاستحقاق وهو اى التعميم وعدم الفرق بينهما اختيار ابن هشام لما قيه اى في التعميم من تقليل
الاشتراك اى تقليل المعاني التي وضعت لها اللام وتقليل الاشتراك في اللفظ المشترك مطلوب
ذكره من قول اللام للاستحقاق الى هنا نور الدين صاحب الهودي وهو اى كون اللام
للاختصاص وعدم الفرق بينهما المختار عند المص حيث قال في الامعان ان اللام الجارة في
الحمد لله للاختصاص والله علم لذات واجب الوجود اى اسم موضوع بوضع خاص لذات هي
واجب الوجود ولا انه موضوع لماهية واجب الوجود على ما مر في البسملة اعلم ان الواجب
هو الذي يقتضي ذاته وجوده ويمتنع عليه العدم كالباري عز اسمه وقيل هو الذي يلزم من
فرض عدمه محال وهو وجود المصنوع بلا صانع والمعلول بلا علة والوجود اما خارجي
وهو كون الشيء في الاعيان اى في الخارج واما ذهني وهو كونه في الاذهان والمراد
من الوجود فيما نحن فيه هو الاول والممتنع هو الذي يقتضي ذاته عدمه ويمتنع عليه
الوجود وقيل هو الذي يلزم من فرض وجوده محال كشريك الباري والممكن هو الذي
لا يقتضي ذاته وجوده ولا عدمه بل يكون الوجود بالنسبة اليه على السوية كجميع ما سوى
الله من الموجودات وقيل هو الذي لا يلزم من فرض وجوده وعدمه محال والواجب
ينقسم الى قسمين واجب الوجود بالذات كالباري وانما كان واجبا بالذات لكون وجوده
مقتضى الذات وواجب الوجود بالغير كالموجودات حين وجودها فان وجود زيد مثلا

عند كونه

وقف السيد الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

عند كونه موجودا واجب لكن لا عن ذات وزيد بدل عن الغير احتراز به الباري تعالى وكذا سائر
الموجودات من الممكنات وانما كان الموجودات حين وجودها واجبا بالغير وهو الله لان
وجود العلة التامة يستلزم وجود المعلول والممتنع ايضا ينقسم الى قسمين ممتنع بالذات
كشريك الباري عز اسمه وانما كان امتناعه ذاتيا لكونه مقتضى الذات وممتنع بالغير كعدم العالم
وانما كان ممتنعا بالغير لامتناع تخلف المعلول عن العلة التامة والممكن ايضا ينقسم الى قسمين
احدهما الممكن الموجود كافراد الانسان وثانيهما الممكن المعدوم كالعنقاء واصله اى اصل
هذا اللفظ الجليل لاه هو مصدر من لاه يليه ليها ولاها اذا احتجب وارتفع لانه تعالى محجوب
عن ادراك الابصار ومرتفع عن كل شيء وعما لا يليق به فلذا فسره بقوله اى ستر وقيل ان لاها
قريب بحذف الالف الثانية وادخال اللام عليه ثم ادخل عليه الالف واللام فكان اله فجعل
علما معها اى جعل مع الالف واللام علما لذات واجب الوجود كما جعل النجم علما للثريا و
حذف الف اله في الخط لئلا يكون ذلك اللفظ الجليل على صورة النفي وليس ينفي حقيقة
فلما دخل عليه اللام الجارة حذف همزة الوصل من الخط واللفظ لئلا يلتبس بالنفي علة
لقوله حذف لانها لو ابقيت يكون على صورة لا اله قال التباس يلزم من جهة الصورة
الخطية لا النطق وحذف لام اله عند دخول لام الجارة ايضا لئلا يجتمع ثلاث لامات و
هي لام الجارة ولام التعريف ولام اله والعرب تستكره اجتماع ثلثة امثال في كلمة
واحدة او ما هو في حكمها فبقيت اللام الجارة ولام التعريف المشددة وكتابته على
قاعدة كلية وهي كل ما اى كل لفظ في اوله لام مثل لحم وليل ثم ادخل عليه اللام واللام
ثم اللام الجارة نحو للحم اصله لحم فادخل عليه الالف واللام فصار اللحم ثم ادخل عليه اللام
الجارة فصار للحم فاجتمعت فيه ثلاث لامات لام الجارة ولام التعريف ولام الكلمة فحذف

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فحذفت لام الكلمة من الخط فبقيت لام الجارة ولام التعريف ذكره للنص من قوله اصله لاه من لأبيه الى صناعي الامعان قال النص اقترنا هذا العدم الشذوذ وقيه بخلاف غيره انتهى بيانه ان كان اصله الاه دخل عليه الالف واللام ثم حذفت الهمزة ثم ادغم يلزم احد الشذوذين اما الادغام او الحذف لان الهمزة ان لينت بسلب حركتها اولا ثم حذفت لاجتماع الساكنين يلزم ان يكون الحذف قياسيا لكن الادغام غير قياسي لوجود فاصل بين الحرفين المتجانسين وهو الهمزة المحذوف اذ المحذوف لعلة كالثابت وان حذفت الهمزة مع حركتها يلزم ان يكون الحذف غير قياسي اذ الحذف الغير القياسي ان تحذف الهمزة مع حركتها ولم تنقل الى شئ ويكون الادغام حينئذ قياسيا اذ المحذوف بغير علة بمنزلة العدم رب العالمين بالجر على انه صفة اللفظ الجلالة والربوبية الاصل مصدر بمعنى التربية وهي تبليغ الشئ الى كماله شيئا فشيئا ويجئ بمعنى السيد والمالك والخالق والمعبود ويصح ارادة كل من تلك المعاني ههنا واقتصر الشارح على معنى المالك ومعنى التربية واشار الى الاول بقوله اي مالكهم والى الثاني بقوله ومبلغهم الى كمالهم شيئا فشيئا واراد بالمصدر معنى اسم الفاعل كما قيل في رجل عدل ويجوز ان يراد بالمصدر معناه مبالغة ونصب شيئا على المصدرية تبليغا مقدرا بجيبا والعالم بفتح اللام اسم لما اي لشئ يعلم به اي بذلك الشئ شئ آخر صانعا كان او غيره يعني انه مشتق من العلم بكسر العين لامن العلامة وانه ليس بصفة بل هو صفة اسم لما يحصل به العلم بشئ كالطابع بفتح التاء اسم لما يختم به شئ والقالب بفتح اللام ويجوز كسرها اسم لما يقلب به شئ ولما هو آلة معروفة يفرغ فيها الجواهر المذابة غلب بتخفيف اللام فيه بعد جبر اي كثر استعماله فيما يعلم به الصانع خاصة بحيث متى اطلق عالم يفهم منه ما يعلم به الصانع وهو اي ما يعلم به الصانع كل ما اي شئ هو اي ذلك الشئ سواه اي سوا

الصانع وغيره ففيه اشارة الى ان المراد ما سوى الله تعالى من الاجناس فزيد ليس بعالم من العالم والى ان العالم اسم موضوع للقدر المشترك بين جميع الاجناس وهو المفهوم الكلي اعني كونه ما سوى الله واذا كان موضوعا لمعنى واحد مشترك بين جميع الاجناس يجوز اطلاق العالم على كل واحد من الاجناس يقال الاجسام عالم الاعراض عالم النبات عالم الى غير ذلك وعلى جميعها يقال الاجسام والاعراض والنبات عالم اطلاق الكلي على جزئياته كاطلاق الانسان على كل واحد من زيد وعمرو وبكر وعلى كلها وليس اسما موضوعا للمجموع بحيث لا يكون لافراده اجزاء والاما صح جمعه والقول بانه يجوز ان يكون مشتركا بين الكل وكل واحد فح يصح جمعه باعتبار المعنى الثاني ضعيف اذ الاشتراك اللفظي خلاف الاصل فلا يصار اليه بلا ضرورة داعية اليه من الجواهر والاعراض بيان لما في قوله كل ما هو سواه الجواهر جمع جوهر وهو ما يقوم بذاته والاعراض جمع عرض وهو ما لا يقوم بذاته بل بغيره كالسواد والبياض وغيرهما من الالوان فانها لا يقوم بانفسها وانما تقوم بمحالها والجواهر شاملة لجواهر الفرد وهي الاجزاء التي لا تتجزى وما يتركب منها وهو الاجسام واما المجردات فليست بثابتة عندنا قوله وانما جمع جواب عما يقال ان العالم اسم موضوع للقدر المشترك بين جميع الاجناس فيصح الاطلاق على كل واحد وعلى جميعها فلا حاجة الى الجمع اجاب بانه انما جمع ليشمل العالم شمولا واضحا بلا خفاء ما تحته من الاجناس المختلفة بالحقايق فانه لو لم يجمع لتبادر منه العالم المشاهد واحتمل ايضا ارادة مسمى جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال ويصرح الشمول وغلب من التغليب عطف على جمع العقلاء منهم الضمير فيه راجع الى ما يعلم به الصانع باعتبار المعنى لشرفهم وفضلهم على غيرهم من اجناس العالم فجمع العالم الشامل للعقلاء وغيرهم بالجمع المخصوص بالعقلاء مجازا

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمين غازي للفكر القرآني
AMEEN GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

اذ جمع باب التغليب مجاز بالياء والنون كسائر اوصافهم اى كالجمع باق اوصاف
العقلاء لان اللفظ الذى اريد جمعه بالجمع المذكر السالم اما علم للمذكر العاقل او صفته
بشروط فان قلت قد سبق ان العالم اسم لا صفة فكيف يندرج تحت اوصاف العقلاء
قلت انه وان كان اسما الا انه يشبه الصفة لكونه بمعنى الدال على شئ وبحيث يعلم به الصانع
فهو اسم حقيقة وصف حكما ولذا قيل ان الجمع بالياء والنون مختص بصفات العقلاء وما فى
حكمها من الاعلام فان العلم يأول بالمسمى بهذا الاسم على رأى بعض وقيل القائل صاحب
الكشاف ان العالم اسم وضع لذوى العقول العلم اى اسم وضع للقدر المشترك بين جميع
اجناس ذوى العلم فيطلق على كل واحد من تلك الاجناس وعلى جميعها من الملائكة والثقلين
بيان لذوى العلم لمزيد توضيح وللتنبيه على انه يطلق على اجناسه دون افراده يقال عالم
الملك وعالم الانس وعالم الجن ولا يقال جبرائيل عالم وميكائيل عالم وكذا فى الثقلين
سمى الانس والجن بذلك لثقلتهما على الارض لكن هذا لا يظهر فى حق الجن لانه لا ثقل
فيهم لكونهم اجساما لطيفة نارية فالاحسن لثقلهما انهما مثقلان بالتكليف وتناوله
لغيرهم جواب سؤال مقدر وهو ان العالم وان موضوع لذوى العلم خاصة الا انه يتناول
غيرهم فالربوبية شاملة للكل ايضا لكن التناول على سبيل الاستتباع اى الاستلزام من غير ان
يقصد من اللفظ يدل عليه بطريق دلالة النص كدلالة يحيى الامير على يحيى جنوده اذ العقلاء
اصل وذو شرف فتربيتهم الاعلا تستلزم تربية الادنى واخر الشارح هذا الوجه ومرضه
لان التناول على سبيل الاستتباع ليس بطريق التناول حقيقة او مجازا بل بطريق انفهام
الانفهام الالتزامى من المدلول الوضعى فان تربيته تعالى لاشرف المخلوقات تستلزم
تربيته لغيرهم بخلاف الوجه الاول فان التناول فيه بحسب دلالة اللفظ فلذلك اصبح فى الاول

الا التغليب لصحة الجمع بالياء والنون دون الثانى فانه لما اقتضى بذوى العلم صحة جمعه بالياء
والنون اعلم ان التغليب فهو ترجيح احد المعلومين على الآخر واطلاق لفظ عليهما وقيد
اطلاق لفظه عليهما احتراز عن المشاكلة والمشابهة ونحوهما وهو يجرى فى فنون كثيرة
من الصفات والافعال والاسماء معارف او نكرات لكن المشهور فى اقسامه تسعة اقسام و
جميع باب التغليب مجاز لان اللفظ لم يستعمل فيما وضع له لكن علاقة المجاز مناسبة الغالبية
والمغلوبية وهى تكفى فى العلاقة النوع الاول تغليب الذكور على الاناث بان يجرى على الذكور
والاناث صفة مشتركة المعبر بينهم على طريقة اجرائها على الذكور كقوله تعالى فى حق مريم وكانت
من القانتين حيث لم يقل من القانتات تغليبا للذكر على الانثى لان الاول اصل فى القنوت
الذى هو الملازمة على طاعة الله وفيه كمال مدح لمريم حيث كانت من الاصول النوع الثانى
تغليب جانب المعبر عليه جانب اللفظ كقوله تعالى حكاية قول لوط عليه السلام لقومه انكم لتأتون
الرجال شهوة من دون النساء بل انتم قوم تجهلون حيث لم يأت بصيغة الغيبة فتجهلون
تغليبا جهة الخطاب فى القوم اذ هو محمول على انتم على جهة الغيبة فهو اذ لفظه لفظ غائب لكونه
اسما ظاهرا الكائنة فى المعبر عن عبارة عن الحاضرين فغلب جانب الخطاب على جانب الغيبة والنوع الثالث
تغليب احد المتصاحبين او المتشابهين على الآخر بان يجعل الآخر موافقا له فى الاسم ثم يثنى الكل
ويقصد بها جميعا كالعمرين لابى بكر وعمر رضى الله عنهما والاولى ان يغلب الاخف على الاثقل
الا ان يكون احد اللفظين مذكرا فانه يغلب على المؤنث كالقمرين والنوع الرابع تغليب جنس كثير
الافراد على فرد من هذا الجنس مغلوب فيما بينهم بان يطلق اسم ذلك الجنس على الجميع
كقوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس كان من الملائكة
لكونه جنيا واحدا فيما بينهم والنوع الخامس تغليب الاكثر على الاقل من جنس بان ينسب

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الى الجمع وصف مختص بالاكثر كقوله تعالى حكاية عن قوم شعيب عليه السلام لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا او دخل شعيب بحكم التغليب في العود الى ملتهم مع انه لم يكن في ملتهم قط حتى يعود اليها والنوع السادس تغليب المتكلم على المخاطب والغائب نحن انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا والنوع السابع تغليب المخاطب على الغائب نحو انت وزيد فعلتما والنوع الثامن تغليب العقلاء على غيرهم باطلاق اللفظ المختص بالعقلاء على الجميع كما يقال فلق الله الناس والانعام ورزقهم فان لفظهم مختص بالعقلاء والنوع التاسع تغليب ما وقع بوجه مخصوص على ما وقع بغير هذا الوجه كقوله تعالى ذلك بما قدمت ايديكم ذكر الايدي لان اكثر الاعمال تزاول بالايدي فجعل الجميع كالواقع بالايدي تغليبا فاحفظ **والصلوة** هي في اللغة الدعاء او التعظيم تشتمل بالاضافة لا محالة على ثلثة انواع اي يحصل للصلوة ثلثة انواع بسبب اضافتها الى محل صدورها فاضافة لفظة ه في صلى الله على محمد يراد بها الرحمة وباضافتها الى الملائكة ة صلت الملائكة يراد بها الاستغفار وباضافتها الى غيرهم من الانس والجن يراد بها الدعاء تنوع الاجناس بالفصول اي كما يحصل للجنس انواع مختلفة بانضمام الفصول اليه مثلا يحصل للحيوان نوع الانسان بانضمام الناطق اليه ونوع الفرس بانضمام الصاهل اليه ونوع الحمار بانضمام النافق اليه ثمة اي من اجل تنوعها للانواع الثلثة قيل الصلوة من الله الرحمة والملائكة الاستغفار ومن المؤمنين الدعاء ثم نقلت الصلوة في عرف الشرع من احد المعنيين اي من الدعاء او من التعظيم الى العبادة المخصوصة وهي الاركان المعلومة والافعال المخصوصة المركبة من القيام والركوع والسجود لتضمنها اي لتضمن تلك العبادة اياه اي احد المعنيين اللغويين فكان لفظ الصلوة في تلك العبادة حقيقة شرعية ومجاز شرعي في الدعاء وحقيقة لغوية في الدعاء ومجاز لغوي في تلك العبادة واصلها صلوة على فعلة بالتحريك قلبت واوها الفا لتحركها

وانفتاح ما قبلها فصارت صلوات تلفظ بالالف تكتب بالواو اشارة الى اصلها المذكور و اتباعا للرسم مثل الزكوة والحيوة والربوا الا اذا اضيفت او ثنيت فانها تكتب بالالف نحو صلاتك وصلاتان قال ابن درستويه لم تثبت بالواو في غير القرآن والمراد من الصلوة ههنا اي في مقام الصلوة المعنى اللغوي المشتمل على الانواع الثلثة ولامها اي اللام الداخلة على لفظ الصلوة كلام الحد اي كاللام الداخلة على لفظ الحد في تحلى الجنسية او الاستغراق وافادة التخصيص اي وفي افادة تخصيص المسند اليه بالمسند مولانا صاحب الهوادي وقوله ومراده اشارة الى تاويل كلام المولانا فان قياس الصلوة على الحد غير ظاهر مع حمل اللام على الاستغراق الحقيقي ومع حمل القصر على الحقيقي فاراد الشارح ان يوجه مراده فقال ومراد المولانا المرموز من القصر المستفاد من تعريف المسند اليه والله اعلم القصر الادعائي ومعنى كونه ادعائيا انه نزل ما كان حاصلا لغيره صلى الله عليه وسلم من افراد الصلوة منزلة العدم فكان تلك الافراد لم يتحقق فيها الجنس حتى يبطل الاختصاص بحز وجها عنه او مراده من الاستغراق الاستغراق العرفي على تقدير حمل اللام للاستغراق فيه لا يريد مولانا جميع افراد الصلوة بل بعضها فلا يرد النقض بان هناك افرادا من الصلوة غير واصلة له صلى الله عليه وسلم بل لغيره من الانبياء والمرسلين عليهم السلام ثم ظاهر كلامه انه ليس هناك قصر على تقدير الاستغراق وليس كذلك بل على تقدير الاستغراق يكون المسند اليه هو مقصورا على المسند كما اعرف به سابقا حيث قال واما ما كان فتعريف المسند اليه لتخصيصه بالمسند اعلم ان الاستغراق على نوعين حقيقي هو استيعاب جميع افراد المسمى بلا شذوذ وفرد اصلا مثل علم الغيب والشهادة فان جميع افراد الغيب والشهادة معلومة لله تعالى بلا شذوذ وفرد منها وعرفي وهو استيعاب الافراد المتبادرة بحسب تفاهم اهل العرف مثل جمع الامير الصاغة اي صياغة بلده او محلته لانه المفهوم عرفا اذ جنس الصلوة تعليل على ترتب اللف اي جنس الصلوة على

ذكره اي ذكر كون اللام في لفظ الصلوة كلام الحد في تحلى الجنسية او الاستغراق وفي افادة تخصيص المسند اليه بالمسند

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بتقدير حمل اللام على الجنس او جميعها على تقدير حملها على الاستغراق غير مختص بنبينا صلى الله عليه وسلم بل يوجد
في غيره من الانبياء والرسل عليهم السلام فوجب ان يراد ان جنس الصلوة او جميعها مختص بهصلى
الله عليه وسلم بادعاء ان غيرها من افراد الصلوة بمنزلة العدم ونزا اى ولاجل ان مراده من
القصر القصر الادعائى ومن الاستغراق الاستغراق العرفى قال المص في الامعان لامها اى لام
الصلوة للجنس باعتبار وجوده في ضمن بعض الافراد وفي هذه العبارة احتمالان احدهما
راجح والآخر مرجوح اشار الى الاحتمال الراجح بقوله والظاهر اى الراجح ان مراده اى مراد المص
من هذه العبارة انه اى اللام في الصلوة للعهد الذهني فان تعريف لام الجنس باعتبار وجوده في ضمن
بعض الافراد شايع في العهد الذهني واشار الى الاحتمال المرجوح بقوله ويحتمل ان يكون مراده
اى مراده المص ما اراده المولانا المزبور اى يحتمل ان يكون مراده المص من عبارته الواقعة
في الامعان التوجيه الذى اراده المولانا في قوله ولام الصلوة كلام الطدة كونها للجنس او
الاستغراق وهو حمل القصر على الادعاء لو حمل الاستغراق على العرفى اذ الجنس الادعاء والاستغراق
الادعائى والاستغراق العرفى في التحقيق نوع من العهد الذهني لانها لا توجد الا في ضمن بعض الافراد
وانما كان هذا الاحتمال مرجوحا لان المتبادر من جعل اللام للجنس او الاستغراق ان يكون مدخولها الماهية
من حيث هى هى او من حيث تحققها في ضمن جميع الافراد وحملها على الماهية من حيث تحققها في ضمن بعض
الافراد بعيد جدا كذا قيل فالمعنى تفريع على قوله ولام الخ جنس الدعاء على تقدير كون الصلوة
بمعنى الدعاء مع اعتبار قصر حقيقى او جميعه اى جميع الدعاء على تقدير كونها بمعنى الدعاء مع اعتبار
استغراق عرفى او جنس التعظيم على تقدير كون الصلوة بمعنى التعظيم مع اعتبار قصر حقيقى او جميعه
اى جميع التعظيم على تقدير كونها بمعنى التعظيم مع اعتبار استغراق عرفى وارد او نازل من علو
جناب الحق سبحانه انما قرر وارد او نازل لما ان ان الصلوة عليه صلى الله وسلم مرجوها حصول

الاحسان على كل حال اما ان الصلوة المضافة لله تعالى فظاهر واما المضافة للآدميين والملائكة فهي
طلب الرحمة منه فمآل امرها الى شئ واحد ومعلوم ان الملاء الاعلى محل للتغيرات فضايا الملاء الا
الاسفل فالكائنات كلها مقاضة منه ومتنزلة كما يشير الى هذا قوله تعالى وان من شئ الا عندنا خزائنه
وما ننزله الا بقدر معلوم وحيث كان تقدير وارد او نازل في محل مكين من المعنى لاشارته لما ذكرنا
فلذلك اختاره وان كان مخالفا لجميع المؤلفين في تقدير كائنة او حاصلة وعلى تقدير يكون الظرف
لغوا على مذهب المص ولم يذكر السلام رد الامام النووى فانه قال ان القصر على الصلوة
مكروه والاصح انه ليس بمكروه لكن الجمع مستحب على محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن
عبد المناف بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن
كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزال بن معد بن عدنان بن ادد بن اليسع
بن الهميع بن سلامان بن سبت بن حمل بن قيدار بن اسماعيل بن ابراهيم بن تارح بن ناحور بن
شاروع بن ارعو بن نالغ بن غابر بن شالخ بن قينان بن ارفخشذ بن سام بن نوح بن ملك
بن متوشلخ بن اخنوخ وهو ادريس عليه السلام بن مهلائل بن قينان بن انوش بن شيث
بن آدم عليه السلام قوله ودعائه تعالى مبتدأ مضاف الى فاعله وقوله ذاته العلية مفعوله و
خبره قوله مغفرته تعالى عليه السلام وقال البعض ان ذاته منصوب بنزع الخافض والمعنى ان
الصلوة من الله هي الدعاء لكن يأول هذا المعنى في حقه تعالى بالمغفرة لاستحالة المعنى الحقيقى لان
الدعاء طلب الادنى من الاعلى فاريد لازمه وهو المغفرة اى ودعائه تعالى مغفرته فاكون تلك
المغفرة ناشئة من ذاته العلية كسوائر افعال الله تعالى فانها صادرة عنه ومستندة اليه بالاختيار
واضافه تعالى اليه عليه السلام عطف تفسير للمغفرة بين به اذ ليس المراد بالمغفرة محو الذنوب
لعصمته عليه السلام من الذنوب ولذا قال بعض المفسرين في تفسير قوله تعالى ليغفر لك

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر انه ليس لك ذنب ولا فرض فهو مغفور وكذا تعظيمه تعالى اليه
على تقدير كون الصلوة بمعنى التعظيم فهو ايضا محال في حقه تعالى او هو يكون من الاولى للاغلب
فيراد به غايته وهو اعتناؤه تعالى بشانه عليه السلام وامره بتعظيمه ودعاء الملئكة والمؤمنين
وتعظيمهم لطلب المغفرة منه تعالى اى طلب الرحمة والاحسان منه تعالى فان قلت ان النبي عليه السلام
معصوم ومغفور له فكيف يدعى له بطلب الرحمة قلت ان الدعاء له عليه السلام دعاء على ابويه
الذنبة وقد اجيب باعتبار رجوعه على المصلي كما نطق به الحديث من صلى على مرة صلى الله عليه عشر
مرات وباعتبار زيادة الدرجات اقول اختلف في الدعاء له عليه السلام غير الصلوة لان الصلوة
على النبي متفق عليه لانها ثابتة بالكتاب والسنة والاجماع بالعبارة جوز الطيبة الدعاء في حق النبي مطلقا
كالفاتحة وسائر الادعية بالاهداء الى حضوره وقال بعض الشافعية الدعاء غير الصلوة طلب الرحمة
والمغفرة له عليه السلام والنبي مغفور له ومعصوم فلا دعاء له ولعل وجهه انه مضى ذلك البعض
الرحمة بعفو العقوبة او برفع بالذنوب ممن يستحقها فحرم ان الدعاء يوهم ذنوب النبي مع انه معصوم
والجواب ان الرحمة ليست مخصوصة بل بمعنى الانعام والاحسان من الله تعالى سواء كان بعفو العقوبة
او برفع الدرجات او باعطاء المقام المحمود او بغير ذلك الباقي قوله وبما ذكرنا متعلق بقوله قدم
للاهتمام لا للحصر لان الاشتراك المعنوي له علل اخر غير ما ذكر والذي ذكره هو قوله سابقا هي
في اللغة الدعاء او التعظيم تتنوع بالاضافة الى محلها على ثلثة انواع تنوع الاجناس بالفصول
ولا مقابلا وهو قوله ودعائه تعالى ظهر انها اى الصلوة مشتركة معنوية بين الانواع الثلثة
كما ذهب الشافعي وهي الرحمة والاستغفار والدعاء لا لفظية اى ليس الصلوة مشتركة لفظية
بين الانواع الثلثة كما ذهب الشافعي اعلم ان الاشتراك على قسمين لفظي اى منسوب الى اللفظ
لان الاشتراك وقع فيه فيكون اللفظ مشتركا فيه والمعاني مشتركة ومعنوي اى منسوب الى المعنى

بحث الاشتراك اللفظي والمعنوي

لان الاشتراك

لان الاشتراك وقع فيه فيكون المعنى مشتركا فيه والافراد الداخلة تحت ذلك المعنى مشتركا
فاللفظ هو ان يكون اللفظ له معنيان او معان مختلفة موضوعا لكل منها بوضع متعدد كلفظ عين
فانها موضوع للبصرة والماء والذهب فلفظ عين مشترك في تلك المعاني والمعنوي وهو ان يكون
اللفظ موضوعا لمعنى واحد كلي تحته افراد كثيرة وذلك المعنى الكلي مشترك في تلك الافراد
الداخلة تحته كالانسان فانه موضوع لمعنى كلي هو وهو الحيوان الناطق ومشترك في هذا المعنى
الكلي الافراد الداخلة تحته من زيد وعمرو وبكر وغيرهم وفي اللفظي الوضع متعدد والمعنى
واحد فلا تكون الصلوة من قبيل المشترك اللفظي الا اذا وضعت لكل من الرحمة والاستغفار
والدعاء وليس كذلك بل وضعت لمعنى كلي هو الدعاء او التعظيم وذلك المعنى الكلي مشترك في
انواعها الثلثة فلا يلزم عموم المشترك اى عموم اللفظ المشترك لجميع معانيه وهو ان يصح
يطلق اللفظ كعين ويراد منه في ذلك الاطلاق الواحد اكثر من معنى واحد من معانيه فا
فالتفريع على قوله لا لفظية اذا اريد كل منها اى من الانواع الثلثة في اطلاق واحد بان
اطلق الصلوة على الرحمة والاستغفار والدعاء فلا يحتاج في جواز اطلاقها على كل منها الى
اعتبار عموم المشترك اذ لا اشتراك لفظا اى اذ ليس للانواع الثلثة اشتراك في لفظ
الصلوة بان يكون لفظ الصلوة موضوعا لكل من الثلثة وضعا متعددا بل كل منها مشترك
في معنى الصلوة الذي هو الدعاء او التعظيم اشتراك الافراد في المفهوم الكلي فضلا عن العموم
لفظا فضلا مصدر فعل محذوف من جنسه منصوب به او بالطالبة متوسط بين كلامين متغايرين
نفيا وايجابا لفظا نحو فلان لا ينظر الفقير فضلا عن اعطائه اى فضل فضلا او معنى نحو تقاصرت
افكار الاكثرين من اجل هذا التركيب اى لم تبلغه فضلا ان تصلوا الى كنهه قال ابو علي الفارسي
في قول القائل فلان لا يملك درهما فضلا عن دينار ومعناه الاخبار بانه لا يملك درهما ولا

This file was downloaded from QuranicThought.com

ولا دينارا وان عدم ملكه للدينار اولى وكانه قال لا يملك درهما فكيف دينارا وقال شهاب ان
فضلا يفيد ان الحكم بما بعده اولى من الحكم بما قبله وعلى هذا يكون الحكم بعدم العموم في لفظ الصلوة اولى
من الحكم بعدم الاشتراك فيه اعلم ان اللفظ المشترك ما وضع لمعنى متعدد فقد يطلق ويراد به معنى واحد
دون غيره وقد يطلق ويراد به كل واحد من معانيه على سبيل البدل واختلف في انه ايراد به معنيان
او اكثر باطلاق واحد ام لا فالحقيقة لا يجوزون والشافعية يجوزون ويسمى هذا بالعموم المشترك
لكن في المعنى الثاني لا اختلاف في جوازه وعند الحنفية لا يستعمل لفظ المشترك في اكثر من معنى واحد
لانه اما ان يستعمل في المجموع بطريق الحقيقة او بطريق المجاز والاول غير جائز لانه غير موضوع
للمجموع باتفاق اهل اللغة وكذا الثاني اذ لا علاقة بين المجموع وبين كل واحد من المعنيين كالعلم الواقع
في تعاريف العلوم مثلا العرض علم باصول يعرف بها احوال ابنية الكلم والنحو علم باصول يعرف
بها احوال اواخر الكلم فلفظ يطلق بالاشتراك على المسائل وعلى التصديق وعلى الملكة وغير ذلك
ويراد كل واحد منها على سبيل البدل ان اريد باسامي العلوم المسائل يراد من العلم كذلك وان
اريد به التصديق يراد بالعلم كذلك وقس عليه وكذلك المجاز قد يطلق ويراد به المعنى المجازي والمعنى
الحقيقي على سبيل البدل واختلف في انه ايراد منه معنى الحقيقي ومعنى المجازي باطلا واحدام لا فالحنفية
ايضا لا يجوزون والشافعية يجوزون ويسمى هذا بجمع الحقيقة والمجاز فالمعنى الثاني لا اختلاف فيه
هو واقع في المحاورات فان قيل استعمال الدعاء بمعنى يكون للمضرة كما اذا استعمل باللام يكون للمنفعة
للمنفعة فانه يقال عند ارادة المضرة دعوت على زيد اذا طلبت له شرا وعند ارادة المنفعة
دعوت لزيد اذا طلبت له خيرا الورود هذا السؤال انما يرد على من قولنا اللهم صل على محمد
لانا قلنا والصلوة على محمد لان على متعلق في الاول بالصلوة وفي الثاني بمحذوف فلا يلزم
تعدية الصلوة بعلى فكيف يصح استعمالها اي استعمال الصلوة بمعنى على تقدير كونها بمعنى الدعاء قلت

هذا اي استعمال على للمضرة مختص بلفظ الدعاء حاصل الجواب منع اللزوم كون الصلوة بمعنى
المضرة اذا تعلق على بالصلوة التي بمعنى الدعاء وانما يلزم ان يكون متعلق على بمعنى
المضرة ان المتعلق لفظ الدعاء قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها
الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما سند المنع ومحمد في الاصل اي في اصل اللغة
قبل العلمية يقال اي يطلق وصفا لمن كثرت خصاله الحميدة لكونه من التحميد الذي بناءه
للتكثير ثم جعل علما لافضل الرسل بالهام الله تعالى لامه او جده لكثرة خصاله المحمودة
واخلاقه المحمودة التي ظهرت في حال صباوته قال الله تعالى انك لعلى خلق عظيم ثناء
من الله على نبيه بانصافه بالخلق العظيم لانه عليه السلام في غاية الحلم والتواضع وما
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين لانه بعثه سبب لحصول السعادة الدنيوية والاخروية
وموجب لصلاح المعاش والمعاد وهو ايضا رحمة للكفار لامهلهم به من الخسف والمسخ
كما كان في الامم السالفة قيل ان للنبي صلى الله عليه وسلم الف اسماء وقيل ثلثمائة وقيل
تسعة وتسعون واشهرها وافضلها محمد ثم جعل علما لافراده نفاؤلا وتيمنا بكمه
وآله اي اتباعه صحابة او غيرهم هذا التعميم للآل اذ حيث اريد من الآل اتباع يشمل كل
تابع من اهل بيته وعشيرته وغيرهم بل يشمل كل مؤمن لكونهم موصوفين بالتبعية
حتى الفساق منهم لانهم لا يخرجون بالفسق من التبعية وفي الصحاح آل الرجل اهله
وعياله وآله ايضا اتباعه والمراد بهنا المعنى الثاني بدليل عدم ذكر الاصحاب ولذا
قيل كلما ذكر الآل وحده يراد به اعم من اهل البيت اعني به معنى الاتباع وهذا معناه
البعيد واذا ذكر مع الاصحاب يراد به اهل بيته عليه السلام وهذا معناه القريب وزعم
الشارح من المحسنات البديعية التورية والايهام وهو ان يطلق لفظ له معنيان

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT
This file was downloaded from QuranicThought.com

وقف الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قريب وبعيد ويراد البعيد اعتمادا على قرينة خفية وهي ان المقام مقام الدعاء والشايع
في ذكر الآل في مقام الدعاء هو الاتباع وهي جمع تابع كاصحاب جمع صاحب او جمع تبع بمعنى
تابع فلذا اي لاجل ان مراد المص بالآل الاتباع شاملة للصحابة وغيرهم ترك عطفها
اي ترك عطف الصحابة على الآل ولم يقل وآله وصحبه اولترك مصدر مضاف الى مفعوله وهو
الضمير المجرور الراجع للعطف والفاعل محذوف وهو النبي عليه السلام وهذا وجه ثان لترك
عطف الصحابة على الآل والمعنى ترك عطفها لانه عليه السلام في تعليمه كيفية الصلوة عليه
حيث قالوا كيف نصلي عليك حين فرضوا بقوله تعالى صلوا عليه فقال صلى الله عليه وسلم قولوا
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد الحديث بالنصب مفعول المحذوف اي اقرا الحديث او
انظروا الحديث ونحوه واصل الآل اهل بدليل اهيل عند الكوفية اذ التصغير يرد الشيء
الى اصله فقلبت الهاء همزة ثم الهمزة الفا فصار آل وأَوَل بدليل أُوَيل عند البصرية فا
قلبت الواو الفا فصار آل وخص استعمال في الاشراف ومن له خطر عظيم دنيويا كان او
اخرويا كذا قال المص يعني فيه تخصيصان احدهما من حيث لايضاف الى البلاد والحرف و
نحو ذلك فلا يقال آل مصر وآل الاسلام وآل البيت وآل التجارة ونحو ذلك كما يقال
اهلها وثانيهما من حيث انه لايضاف من العقلاء الا الى من له خطر في امر الدين والدنيا
معا كآل النبي او في امر الدنيا فقط كآل فرعون وحاصل التخصيصين تخصيصه بالعقلاء
الموصوفين بالشرف والخطر فالتقييد بالعقلاء احتراز عن نحو اهل مصر واهل الاسلام
واهل البيت فلا يقال آلها والتقييد بالشرف والخطر احتراز عن نحو اهل حجام واهل
الحائك والجملة الصلوتية وهي الصلوة على محمد عطف على الجملة الحمدية بجامع ان
الجملة الاولى ثناء على الله والجملة الثانية ثناء على رسوله فيكون الجملتان متناسبتين

في كونهما للثناء، وهذا هو الجهة الجامعة المصححة للعطف والجامع ضبالي لافتقارهما في خيال
المؤلفين وكل منهما اي والحال ان كلا من الجملتين خبر لفظا وصورة وانشاء معنى
لان الغرض انشاء الحمد والصلوة كصيغ العقود او اخبار مجازا عن الانشائية على
طريق الاستعارة لاشتراكهما في الاسناد التام فح لايكون بينهما كمال الانقطاع المانع
للعطف وهو كون خبرا لفظا ومعنى والآخر انشاء لفظا ومعنى اجمعين تاكيد معنوي
للآل وقوله لدفع احتمال ان يراد منه البعض بحمل الاضافة على الجنس بيان لنكتة
اتيان التاكيد يعني اكد الآل باجمعين لدفع توهم عدم شمول الآل جميع افراده بان
يذكر وارادة البعض مجاز بسبب حمل اضافة الآل الى الضمير على الجنس اذ الجنس
كما يتحقق في ضمن الكل يتحقق في ضمن البعض مع ان المقصود التعميم والتنبيه بالجر عطف
على لدفع اي اكد لتنبيه السامع على انها للاستغراق فلا يخرج فرد فالحاصل في التاكيد فائدة
فائدتان الاولى دفع احتمال ارادة البعض مجازا الثانية التنبيه على كون اضافة الآل
للاستغراق وبعد يستعمل ظرف زمان كثيرا كجاء زيد بعد عمرو وظرف مكان قليلا كدار
زيد بعد دار عمرو وهو هنا صالح لهما فالاول باعتبار النطق والثاني باعتبار الكتابة
وله حالتان اما الاضافة واما الانقطاع عنها فان كان مضافا فهو معرب على حسب
اقتضاء العوامل وان كان مقطوعا عن الاضافة فالجلوا ما ان يكون المضاف اليه
منويا او منسيا فان كان منويا فمبني على الضم كما هنا وان كان منسيا فهو معرب على
حسب اقتضاء العوامل والمراد من ذكر هذا اللفظ تذكير الامور المبتركة حين الشروع
في المقصود وابداع المناسبة بين السابق واللاحق اعلم ان المتكلم اذا ابتدا في امر ذي
شان بذكر الله وتحميده ثم اراد ان يخرج من ذكرهما الى الغرض المسوق له الكلام

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فصل بينه وبين ذكر الله بقوله اما بعد ولذا سمي في البديع فصل الخطاب وهو ثلثة اقسام
اقتضاب وتخلص واقتضاب قريب من التخلص لانه اذا لم يوجد مناسبة بين السابق واللاحق
اصلا فهو اقتضاب واذا وجد بينهما مناسبة تامة وهو تخلص واذا وجد بينهما مناسبة ما فهو اقتضاب
قريب من التخلص كذا قال البعض وحاصل الكلام الاقتضاب في اصطلاح اهل البديع انتقال
من كلام الى كلام آخر من غير رعاية مناسبة بينهما فاذا ابتدأ كاتب او شاعر بكلام قبل مقصوده ثم
هذا الكلام شيئا ثم انتقل منه الى مقصوده انه كان بملايمة بينهما سمي تخلصا والا سمي اقتضابا
وان كان بينهما مناسبة ما سمي اقتضابا قريبا من التخلص وجه كون اما بعد اقتضابا انه قد انتقل
من حمد الله وثنائه على رسوله الى كلام آخر من غير رعاية ملايمة بينهما لكنه يشبه التخلص من جهة انه
لم يؤت بالكلام الآخر فجأة من غير قصد الى ارتباط وتعلق بما قبله بل قصد نوع من الربط بلفظ اما
بعد ووجه كونه فصل خطاب لكونه فاصلا بين الحمد والثناء وبين المقصود وجميع العبارات
الواقعة في دواوين المباحث من الابواب والفصول ونحوها من الاقتضاب القريب من التخلص
اي بعد الفراغ من البسملة والحمدلة والصلوة اشارة الى المضاف اليه المحذوف والواو في وبعد
اما ابتدائية فائمة مقام اما الفائمة مقام مهما يكن واختلف في عامل بعد فقيل فعل الشرط وقيل
جواب الشرط فالتقدير على الاول مهما يكن من شئ بعد البسملة والحمدلة فاقول هذه رسالة و
على الثاني مهما يكن من شئ فاقول بعد البسملة والحمدلة والصلوة هذه رسالة ثم حذف مهما
يكن رومالاختصار واقيم اما مقامه ثم حذف كلمة اما لدلالة الفاء في الجواب عليها فصار بعد
البسملة والحمدلة والصلوة فهذه رسالة ثم حذف المضاف اليه لبعد وبني على الضم فصار بعد
فهذه رسالة ثم جيء بالواو فكانت اما فائمة مقام الجملة الشرطية وكانت الواو عوضا عن العوض
عن الشرط والقرينة على كون الواو عوضا عن اما عدم اجتماعهما فان العوض امتنع اجتماعه

مع المعوض عنه او الواو عاطفة له اي بعد مع سافة اي مع ما ذكر بعده من قوله فهذه
رسالة والسافة طائفة من العسكر تمشي خلف القلب سميت سافة كما سميت الطائفة التي
تمشي امامه مقدمة استعارة ههنا لما ذكر بعد كلمة بعد على الجملة السابقة بطريق عطف القصة
على القصة لانه صرح بان جملتي الحمدلة والصلوة خبريتان لفظا وانشائيتان معنى والجملة
المعطوفة خبرية لفظا ومعنى وهذا العطف ممنوع عند الجمهور وجائز بطريق عطف القصة
على القصة وعطف القصة على قسمين قسم يكون فيه المعطوف ان جملا متعددة وقسم يكون
المعطوف ان مفردين في جملتين كذا ذكره الشارح في حاشية الامخان وانما جعل هذا العطف
ههنا من القسم الاول حيث قال عاطفة له مع سافة مع صحة ان يجعل من القسم الثاني ولعله
اعتمد على القول الاول وسلكه فان قلت ان لفظ بعد مفرد فكيف جعلها من قبيل عطف
القصة على القصة المخصوص بالجمل قلت ان بعد معمول المحذوف تقديره اقول مثلا فيكون جملة
قال القاضي في شرح التهذيب هذه الجملة انشائية لانها سيقت لمدح الرسالة فيكون العطف
عطف الانشاء على الانشاء فهذه الفاء جواب اما المقدرة على تقدير كون الواو ابتدائية
فانها لما كانت على هذا التقدير قائمة مقام اما وجب تقدير اما فكانها كالملفوظ بقرينة وجود
عوضها او جواب اما الموهومة على تقدير كون الواو عاطفة فانه لما لم تكن مذكورة ولا
مقدرة لعدم وجود عوضها كانت موجودة بحكم الوهم والفرق بين التقدير والتوهم ان
التقدير فانه حكم العقل بدون الاستعانة بالوهم بانها مقدرة في نظم الكلام ومراده في المعنى
فتكون كالملفوظ فهو حكم مطابق وان التوهم حكم العقل بواسطة الوهم بانها مذكورة في نظم
الكلام لكثرة وقوعها في هذا المقام فيكون حكما كاذبا غير مطابق اجراها اي لقصد اجراء الموجودة
مجرى المحققة لكن الرضي صرح في شرحه ان تقدير اما مشروط بكون ما بعد الفاء امرا او نهيا وفيها

This file was downloaded from QuranicThought.com

منصوبا به حيث قال وقد تحذف اما لكثرة الاستعمال نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر واما بطريق ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر به فلا يقال زيدا فاضرب واما قولك زيد فوجد فالفاء فيه زائدة استهى فعلى هذا لا يصح تقدير اما هيهنا فالاولى ان يجعل الفاء زائدة كما في زيد فوجد او يجعل الظرف مجرى الشرط كما ذكروه في اذا لم ير اذا لم يهتد به فيقولون رسالة وهي اى الرسالة بكسر الراء وفتحها في اللغة الوساطة اى السفارة بين المرسل بالكسر والمرسل اليه بفتح السين فالمسمى بالرسالة المعنى المصدري لا نفس الواسطة التي قام بها معنى المصدري وهي المحمل للرسالة فلذلك قال هي الوساطة ولم يقل هي الواسطة الجار في قوله في ايصال الاخبار والاحكام اى في ايصال اوامر المرسل ونواهيه ثم اطلقت اى الرسالة في العرف اى في عرف المؤلفين على العبارات المؤلفة المشتملة على قواعد العلمية على سبيل الاختصار واطلقت ايضا على المعاني المدونة كذلك اى المدونة المشتملة على القواعد العلمية على سبيل الاختصار يعني ثم اطلقت في العرف على الالفاظ المؤلفة المختصرة المشتملة على المسائل العلمية وعلى المعاني المدونة كذلك فالمسمى بالرسالة اما العبارات وهي الالفاظ او المعاني وهذان احتمالان من احتمالات سبعة ذكرها السيد قدس سره في حاشية المطول وثالثها ان المسمى بها هو النقوش الدالة على المعاني بتوسط الالفاظ ورابعها كونها عبارة عن المركب من الثلثة اى الالفاظ والنقوش والمعاني والثلثة الباقية حاصلة من تركيبه من اثنين منها بان يكون مركبا من الفاظ ونقوش او من الفاظ ومعان او من نقوش ومعان والشارح اقتصر على احتمالين اولين منها لضعف البقية وعدم الاحتمال الاول لارجحيته عندهم كاطلاق القضية والقياس اى كما اطلقت القضية وهي قول يحتمل الصدق او الكذب والقياس هو قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر وقد اطلقا من الباب والفصل والشبيه والخاتمة على الفصلين وهما الالفاظ والمعاني فيقال قضية ملفوظة ومعقولة وقياس ملفوظ ومعقول والطلاقهما عليهما اما على سبيل الاشتراك او حقيقة في المعقولة مجاز في الملفوظة الجار في قوله لما متعلق بقوله اطلقت فيهما اى الرسالة باعتبار ان تكون اسما للالفاظ او المعاني فالتثنية مبنية على هذا المعنى من ايصال كلام المؤلف بكسر اللام على تقدير اطلاق الرسالة على العبارات و مراده اى مراد المؤلف على تقدير اطلاقها على المعاني الى المؤلف له اى الذي الف له من الطلبة ويكون هذا بيانا لوجه التسمية بالرسالة وتحقيقا للعلاقة والمناسبة بين المنقول عنه الاولى معناها اللغوي والمنقول اليه على الاول اى تقدير اطلاقها على الالفاظ والعبارات يكون لفظ هذه اشارة الى الالفاظ والعبارات التي تتلى بعد اى تقرأ بعد اى بعد التلفظ بهذه الجملة التي هي هذه رسالة هذا على تقدير تقدم الديباجة على المقصود والتي اى اشارة الى الالفاظ والعبارات التي تكون موجودة بين الدفتين اى بين طرفي صحايف الرسالة من ابتداء المقصود الى انتهائه وفي الشرط فيه ومنه دفتا المصحف وهما الجلدان في جانبيه هذا على تقدير تاخر الديباجة فالمعنى على الاول فهذه الالفاظ التي ستوجد الفاظ فيما يحتاج اليه وعلى الثاني فهذه الالفاظ الموجودة بين دفتي الرسالة الفاظ فيما يحتاج اليه فان قلت ليس ما بين الدفتين الفاظ بل هو النقوش الدالة عليها فامر وجود الالفاظ بين الدفتين قلت هذا مسامحة للعلم وجودها بوجود دالها وهو النقوش فالموجود بين الدفتين حقيقة النقوش لكن يحكم على الالفاظ بانها موجودة تسامحا وعلى الثاني اى على تقدير اطلاقها على المعاني المدونة على سبيل الاختصار يكون لفظ هذه اشارة الى المعاني المرتبة الموجودة الحاضرة في الذهن على تقدم تقدم الديباجة اوفيه وفي الالفاظ اى او يكون اشارة الى المعاني المرتبة الموجودة في الذهن

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقف الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وفى الالفاظ اوفيهما وفى الكتابة اى اوتكون اشارة الى المعانى المرتبة الموجودة فى الذهن والى
الفاظ والكتابة على تقدير تأخر الديباجة عن المقصود ان مجموع ماذكره من الاحتمالات خمسة
لان الاشارة اما ان تكون الى الالفاظ او تكون الى المعانى فهى الاول فاما ان تكون الى الالفاظ التى
ستكتب بعد على تقدير تقدم الديباجة او الى الالفاظ التى بين الدفتين بناء على تأخرها وعلى الثانى فاما
ان تكون اشارة الى المعانى الموجودة فى الذهن فقط على تقدير تقدم الديباجة او الموجودة فى الذهن
وفى الالفاظ او الموجودة فيهما وفى الكتابة وهذان الاحتمالان على تقدير تأخرها فان قلت اسم
الاشارة موضوع للاشارة الى المشار اليه الموجود فى الخارج المحسوس بحس البصر والالفاظ غير موجودة
لانها كلمة والكلمة مركبة من الحروف التى تكون وجود بعضها موقوفا على عدم بعضها فلا يمكن اجتماعها
فى الوجود فانتفاء الكل يستلزم انتفاء الكل فلا تصلح للاشارة اليها والمعانى المرتبة الموجودة فى
الذهن اوغيره ليست بموجودة فى الخارج بل فى الذهن لكونها من مقولة الكيفيات النفسانية فلا
فكيف تكون محسوسة بالبصر فلا تصلح ايضا للاشارة اليها قلت ان فى لفظ هذه استعارة مصرحة
بان شبه المعانى المرتبة الموجودة فى الذهن اوالالفاظ الغير الموجودة والمحسوسة بالبصر او المفهومة
الكلية بالامور المحسوسة بالبصر فى الظهور والوضوح واستعمل لفظ هذه الموضوع للامور
المحسوسة فى هذه الامور الغير المحسوسة استعارة مصرحة وفى هذا التوجيه الذى ذكره الله
الشارح وهو كون المبتدا والخبر عبارتين عن الالفاظ او عن المعانى معا لا يحتاج الى
تقدير مضاف فى احد الطرفين لصحة الحمل بدونه ولو عكس على صيغة المجهول بان جعل المشار اليه
المعانى والمسمى باسم الرسالة الالفاظ او جعل المشار اليه الالفاظ والمسمى باسم الرسالة
المعانى لاحتيج الى حذف مضاف فى جانب المبتدا وهو هذه او فى جانب الخبر وهو رسالة فالوجوه
ستة هذه الالفاظ الفاظ محصرة او فهذه المعانى معان محصرة او فهذه الالفاظ دال

معان محصرة او فمعانى هذه الالفاظ معان محصرة او فهذه المعانى مدلولات الفاظ محصرة او
ودال هذه المعانى الفاظ محصرة فافهم اشار به الى ما قلنا من ان الالفاظ والمعانى لا يصلحان
للمشار اليه فى بيان احوال ما اى اشياء يحتاج اليه اى الى تلك الاشياء وافراد الضمير باعتبار
لفظ ما كل معرب اشار الى ان فى كلام المصنف حذف مضاف فبين ها بيان واحوال وتوضيحه ان
ما يحتاج اليه كل معرب هو ثلثة اشياء كما سيقول العامل والمعمول والعمل ومعلوم ان ذات
العامل من كونه اسما او فعلا او حرفا وكذلك ذات المعمول من كونه اسما او فعلا وذات العمل
ليس مما يحتاج اليه المعرب اشد الاحتياج بل الذى يحتاج اليه هو الاحوال العارضة لها لكون
بهذه العامل برفع وهذا بنصب وهذا المعمول حاله النصب او الجر وهذا العمل على كيفية مخصوصة من النصب
والرفع او غير ذلك من الاحوال فبحث المعرب عن الاحوال العارضة لثلثة وذلك قالوا ان
علم النحو علم يبحث فيه عن احوال اواخر الكلم من حيث الاعراب والبناء فالمبحوث عنه ان النحو هو الا
الاحوال العارضة للكلم فاذن لابد من تقدير احوال وههنا شيئان احدهما ظرف وهو الاشياء
التى يحتاج اليها كل معرب والاخر المظروف وهو الرسالة فعلمت ان الرسالة اما عبارة عن
الالفاظ او المعانى وهذا التقدير مبنى على كون الرسالة عبارة عن الالفاظ فالمعنى هذه الالفاظ
فى احوال ما يحتاج اليه كل معرب ومعلوم ان الاحوال ليست ظروفا للالفاظ فاحتيج الى تقدير
مضاف آخر وهو البيان وجعل المعانى ظروفا للالفاظ تقدير البيان توسع شايع لان المعانى
تحصل وتبين بالفاظ اخرى او بغيرها كالاراءة والكتابة ويحيط البيان بالالفاظ كاحاطة
الظرف بالمظروف فيكون بيان المعانى من قبيل ظرفية الاعم للاخص وعلى هذا يكون معنى
عبارة المصنف هذه الفاظ كائنة فى بيان احوال معان يحتاج اليها كل معرب اعلم ان موصول فى
اما ظرف زمان او مكان بصيغ المعنى الحقيقى للكلمة فى لانها موضوعة بوضع عام وهو الظرفية المطلقة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لظرفية مخصوصة زمانية كانت او مكانية فيقتضي ان يكون مدخولها ظرف زمان او مكان والبيان ليس
منهما فجعل على المجاز والعلاقة بين البيان والزمان او المكان مشابهة فيكون استعارة والاستعارة في
مثل هذا تكون في الحرف استعارة تبعية عند البعض او تكون في مدخولها استعارة مكنية عند البعض الآخر
فالذهب الاول مبني على ان البيان اى بيان احوال معان يحتاج اليها كل معرب اعم من جهة كون ذلك
البيان قد يكون بالفاظ هذه الرسالة وبغيرها وقد يكون بغير الالفاظ كالنقوش والاشارة و
العام يشتمل الخاص كما يشتمل الظرف على المظروف فيكون من قبيل ظرفية العام للخاص فشبه الشمول العمومي
بالشمول الظرف المطلق في الاحاطة استعارة مصرحة ثم يسري الى الظرف المخصوص الذي
هو الموضوع له لكلمة في فيستعار كلمة في الموضوعة للشمول الظرف المخصوص في الشمول العمومي استعارة
تبعية والذهب الثاني انه شبه البيان بالظرف المكان في الاحاطة بادعاء دخول المشبه في جنس المشبه
فذكر المشبه واريد افراد المشبه به الغير المتعارفة استعارة مكنية وكلمة في استعارة تخيلية او في
تحصيل ادراكاتها عطف على قوله في بيان احوال والضمير في ادراكاتها راجع الى احوال وهذا على
التقدير مبني على كون الرسالة عبارة عن المعاني كما ان التقدير الاول مبني على كونها عبارة عن
الالفاظ فالمعنى هذه معان كاتبة في تحصيل ادراكات احوال معان يحتاج اليها كل معرب و
المعاني المحتاج اليها يحصل ادراكات احوالها بالمعاني المعبرة بالرسالة وبغيرها فيكون المعاني
التي جعلت ظرفا عاما والتي جعلت مظروفا خاصا فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه وقدم الاحتمال
الاول لان فيه بتقدير مضافين بخلاف الاحتمال الثاني فان فيه بتقدير ثلثة مضافات والتفعيل
في حق هذا التركيب يطلب من الباب الاول قولا اى كلمن يريد معرفة اجراء الاعراب على الكلمة
على قاعدة النحو اشارة الى ان لفظ معرب مجاز مرسل بعلاقة الاول اى ما يؤول الى ان يكون
معربا بالفعل قوله اذ من عرف بالفعل تعليل لتفسير معرب بمريد معرفة يعني انما فسرناه

وصرفناه عن معناه الحقيقي اذ من عرف اجراء الاعراب على الكلمة بالفعل لا يحتاج الى المعاني
المذكورة في الرسالة لانه تحصيل حاصل فضلا عن كونه اى عن كون احتياجه الى المعاني المذكورة
فيها اشد يعني ان شدة الاحتياج فرع تحقق الاحتياج فاذا انتفى الاحتياج الذي هو الاصل انتفى
شدة الاحتياج الذي هو الفرع فمراد الاعراب فضلا ومعناه اشد الاحتياج بالنصب على انه مفعول
مطلق بيان لنوع الاحتياج واضافته الى الاحتياج من اضافة الصفة الى الموصوف اى
احتياجا اشد وهو اى ما يحتاج اليه كل معرب اشد الاحتياج ثلثة اشياء العامل والمعمول
والعمل قدم العامل لانه مؤثر وهو مقدم في الوجود والرتبة ضرورة تقدم العلة على معلولها
واخر العمل لكونه نسبة بين العامل والمعمول يتوقف تحققها على تحقق الطرفين قوله اذ عالم يعلم
دليل كون هذه الثلثة محتاجا اليها باشد الاحتياج العامل بانه اى شيء هو وكم هو وكيفية
عمله اى وعالم يعلم كيفية عمله من الرفع والنصب والجر والجزم وشرائطه اى وعالم يعلم شرائطه
وفي اى لفظ يعمل اى وعالم يعلم ان العامل في اى لفظ من الاسم والفعل يعمل فقوله عالم يعلم
العامل اشارة الى وجه الاحتياج الى العامل وقوله وكيفية عمله اشارة الى وجه الاحتياج الى
العمل اى الاعراب وقوله في اى لفظ يعمل اشارة الى وجه الاحتياج الى المعمول لا يمكن لكل معرب
اجراء الاعراب على الالفاظ المستعملة على قاعدة النحو قوله واما احتياجه جواب سؤال مقدر
كان سائلا يقول ان المحتاج اليه للمعرب لا يكون منحصرا على تلك الثلثة بل المعرب
محتاج الى غير هذه الثلثة ايضا فاجاب بقوله واما احتياجه اى احتياج كل معرب الى
معرفة الاصطلاحات النحوية كالكلمة والكلام واقسامها والفاعل والمفعول والمبتدا والخبر
وغير ذلك من بقية الاصطلاحات ومعرفة اى والى معرفة المذكر والمؤنث والتثنية والجمع
والمعرفة والنكرة وغير ذلك فليس بهذه المثابة بمعنى ليس احتياج كل معرب الى تلك المذكورات

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

فمرتبة احتياجه الى هذه الثلثة وهى اشد الاحتياج وان كان له احتياج الى المذكورات فى الجملة
ولذا ترى لاجل كون احتياجه الى المذكورات ليس فى مرتبة احتياجه الى الثلثة لم يجعل المصنف لكل منها اى
من المذكورات بابا على حدة بل حصر ابواب الرسالة على الثلثة بل ذكر المصنف بحث كل منها اى من
المذكورات فى اثناء بحث الثلثة على سبيل التبع ذكر بعضها فى اثناء باب العامل وبعضها فى اثناء
باب المعمول وبعضها فى اثناء باب الاعراب كما لا يخفى على من تتبع كلامه اى كلام المصنف الاعراب
اما ضمره به اى اما فسر المصنف العمل بالاعراب للتنبيه على ان المراد به اى العمل مع الحاصل بالمصدر
لا المعنى المصدرى الذى هو الحدث اعلم ان صيغة المصدر تستعمل تارة فى اصل النسبة اعنى نفس
ايقاع الفاعل ذلك الامر وهو المعنى المصدرى والمسمى بالمصدر وبسيط تأثيرا ايضا وهذا المعنى
امر اعتبارى لا وجود له فى الخارج كالحدث الحركة وايجادها فى ذات الموقع والمحدث بالكسر
فانه يحرك وكايقاع القيام او القعود فى ذاته كايقاع الحركة والقيام والقعود فى جسم
آخر حتى يكون تحريكا واقامة واقعا وتستعمل تارة فى الهيئة الحاصلة من تلك النسبة لما
للمتعلق معنوية كانت او حسية وهى الوصف الحاصل للمتعلق بذلك الايقاع وهو المعنى
الحاصل من المصدر ويسمى الحاصل بالمصدر وتلك الهيئة اما صفة للفاعل فقط وذلك يكون
فى اللازم كالمتحركية والقائمية الحاصلتين من الحركة والقيام اعنى الحالة التى تكون للمتحرك والقائم
ما دام متوسطا بين المبتدا والمنتهى وما دام قائما او صفة للفاعل والمفعول معا وذلك يكون
فى المتعدى كالعالمية والمعلومية الحاصلتين من العلم والفرق بينهما واضح فانه اذا تحرك
زيد بالحركة الحالة التى تكون له فى اى جزء يفترض من اجزاء المسافة فهى المعنى الحاصل بالمصدر
وان اريد بها ايقاع تلك الحالة فهو المعنى المصدرى وتلك الحالة موجودة فى الخارج دون
المعنى المصدرى وهذا هو التحقيق الذى ذكره الفناري فى تفسير الفاتحة وصدر الشريعة

مطلب استعمال صيغة المصدر

وصدر الشريعة فى التوضيح والتفتازانى فى التلويح وقد حقق بعض المحققين ان معانى المصدر
امور خمسة الضرب والكون ضاربا والكون مضروبا والضاربية والمضروبية والاول مع المصدرى
والثانى مع المصدر المبنى للفاعل والثالث مع المصدر المبنى للمفعول والرابع مع الحاصل بالمصدر
المبنى للفاعل والخامس مع الحاصل بالمصدر المبنى للمفعول فاستعمال المصدر فى الثلثة الاول حقيقة وفى
الاخيرين مجاز وقيل حقيقة فى اصل المصدر ومجاز فى البواقى وانكر حسن چلبى الثانى والثالث وادعى
عينيتها للرابع والخامس وهو ليس ببعيد لان الفرق بين المصدر المبنى للفاعل والمصدر المبنى
للمفعول وبين الحاصل بالمصدر المبنى للفاعل والحاصل بالمصدر المبنى للمفعول ظاهر باعتبار
الذات وباعتبار التعبير اما الفرق باعتبار الذات فلان الحاصل بالمصدر اثر والمصدر المبنى للفاعل
مؤثر والمصدر المبنى للمفعول وقوع الاثر فيه واما الفرق باعتبار التعبير ان المبنى للفاعل يعبر عنه بالكون
ضاربا وعن المبنى للمفعول بالكون مضروبا ويعبر عن الحاصل بالمصدر المبنى للفاعل بالضاربية وعن الحاصل
بالمصدر المبنى للمفعول بالمضروبية اذا علمت هذا فاعلم ان العلم مصدر يستعمل فى المعنى الحاصل بالمصدر
وهو اثر العامل فى المحل وجه ذلك ان الاعراب هو اختلاف آخر الكلمة بالعامل والاختلاف اثر حاصل
فى الخارج للكلمة لا فى المعنى المصدرى الذى هو تاثير العامل فى المحل ذلك الاثر واما استعمال المصدر
فى معنى اسم الفاعل نحو رجل عدل او فى معنى اسم المفعول نحو نسج اليمن بمعنى منسوجه فمجاز ثم ان
الفرق بين كون المصدر بمعنى اسم الفاعل او المفعول وبين كونه مبنيا للفاعل ومبنيا للمفعول ان يراد
بالاولين الذات مع الصفة كما فى رجل عدل ونسج اليمن وبالاخيرين الصفة فقط وان الفرق بين
بين الاخيرين اذا كانت تلك الصفة قائمة بالغير فبين للفاعل او واقعة على الغير فبين للمفعول كما فى
زيد ضرب واقع وينبغى ان يعلم ان التفسير يقتضى باعثا ومصححا ومرجحا وفائدة لان التفسير يلزم ان
يكون واضحا من المفسر فيكون المفسر مبهما والابهام يكون باعث التفسير ويلزم ايضا ان يصح ان

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

يراد التفسير من المفسر فيكون مابه الصحة صحح التفسير ويلزم ايضا ان يحمل المفسر بالتفسير وغيره
فلابد من مخصص فيكون ذلك المخصص مرجحا وايضا يلزم ان يكون للتفسير غرض وفائدة لانه فعل
العبد الذى لايخلو منه فيكون ذلك الغرض فائدة التفسير وفى تفسير المصنف باعث التفسير ابهام
مطلق العلم لانه يحتمل بالمعنى المصدرى الذى هو الحدث وبالمعنى الحاصل بالمصدر الذى هو الاعراب
وفائدة التفسير ازالة ذلك الابهام ومصحح التفسير الملاق العلم لان المطلق قد يذكر ويصح ان يراد
منه المقيد فتفسير العلم بالاعراب صحيح ومرجح التفسير وانما لم يقل المصنف اولا الاعراب بدل العلم
حتى لايحتاج الى التفسير ثانيا يعنى لو قال اولا الاعراب لااحتاج الى التفسير ثانيا ليوافق متعلق
بلم يقل اى لم يقرأ اولا الاعراب ليوافق لفظ العلم الاولين اى لفظى العامل والعمول فى الحروف متعلق
ليوافق الاصيلة وهى الباء والميم واللام واذا كان شدة الاحتياج اى شدة احتياج كل مركب
اليها اى الى الثلثة هذا ربط لقوله فوجب ترتيبها واشارة الى ان الفاء فصيحة وهى ما افصحت
عن شرط مقدر اى تدل عليه وقيل ما افصحت عن مقدر سواء كان شرطا كما فى قوله تعالى
فهذا يوم البعث اى ان كنتم منكرين للبعث فهذا يوم البعث او معطوفا عليه كما فى قوله فكفر
فانفرجت اى فضرب فانفرجت والشارح قدر الشرط جريا على القول المشهور وانما سميت فصيحة
لانها تفصح عن محذوف اى تدل عليه اولانها انما يعرفها الفصيح ويميز بينها وبين غيرها فسميت
فصيحة بالمجاز مقتضية خبر كان للكمال الاعتنا اى الاهتمام بشانها اى بشان الثلثة المقتضى صفة
الكمال لبيان كل منها اى من الثلثة فى باب على حدة اى مستقلة فوجب وجوبا صناعيا ترتيبها
اى جعل الرسالة نابئة هذا بيان للمعنى التركيبى وتمهيد لذكر المعنى اللغوى للترتيب فعلى اى لفظ
على يتعلق به اى بالترتيب بلا قسمين هذا اى تعلق على بالترتيب اذا حمل الترتيب على المعنى
اللغوى يعنى ان اريد بالترتيب معناه اللغوى تعلق به على ولم يحتج الى القسمين وهو اى معناه

اللغوى جعل الشئ مصطفا بالرتوب وهو الثبوت يقال رتبت رتوبا اى ثبت ولم يتحرك وان
حمل الترتيب على معناه العرف وهو وضع الاشياء موضعها ملابس ذلك الوضع بتقديم بعضها اى
بعض ذلك الاشياء وتاخير بعضها والتعريف المشهور للترتيب هو جعل الاشياء بحيث يطلق عليها اسم
الواحد ويكون لبعضها نسبة الى البعض بالتقديم والتاخير والشارح اختصره كما هو دأبه فلا
بد له من معمول متعد ولان التقديم والتاخير انما يكون بين متعدد وافعل اثنان فاقل ما يتحقق
فيه الترتيب اثنان فبعبارة اى ذلك المعمول المتعدد اجزاء الرسالة اى وجب وضع كل من اجزاء
الرسالة فى مرتبة اللايقة فيتعلق على به اى بالترتيب هذا اجزاء الشرط لان وفعل الشرط حمل
باعتبار تضمنهما معنى العصر او الاشتمال قال المحقق السيالكوتى فى حاشية الشمسية ان على متعلق
متعلقة به بدون تضمين وحاصله من انه لايتعلق كلمة على بالترتيب بمبنى من المعنيين اللغوى
والاصطلاحى الا بتضمين معنى الاشتمال او العصر او الجعل او بتقديره ليس بمبنى لانه شاع تعديته
بعلى فى عبارتهم واعتبار التضمين او التقدير فى الكل تكلف اذ شيوع الاشتمال بعلى يدل على انه
يتعدى بها اى فوجب ترتيب اجزائها اى اجزاء الرسالة مقصورة او مشتملة على ثلثة ابواب
او حصرها او اشتمالها عليها مرتبة قوله على اختلاف المذهبين خبر مبتدا محذوف وتقديره مثلان
التقديران على اختلاف المذهبين فى جعل المذكور اصلا والمضمن قيدا كما فى قوله تعالى وتكبروا الله
على ما هديكم كانه قيل وتكبروا الله حامدين على ما هديكم او فى جعل المضمن اصلا والمذكور قيدا كما فى قوله
تعالى يؤمنون بالغيب انه ضمن معنى الاعتراف اى يعترفون به مؤمنين الاول ارجح لان المضمن احق
بان يجعل قيدا ورجح الثانى بان ذكر صلة المضمن وترك صلة المذكور يدل على ان المضمن مقصود اصلا
فلا يليق به ان يجعل قيدا وردبان ذكر صلة المضمن انما يدل على كونه مقصودا اصليا اذ لولاه لم
لم يكن مرادا اصليا قال الفاضل العصام فى حاشية انوار التنزيل وهو اسم لتفسير القاضى البيضاوى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

اختلفوا في حقيقته اي في حقيقة التضمين فقيل انه حذف متعلق بفتح اللام ما هو اجنبي عن المعاطف
المذكور وهو الترتيب في قول المصنف اي حذف ما يتعلق به الجار المأخوذ ذلك المحذوف من الفعل
الاجنبي الذي لم يذكر في الكلام فان مقصورة او مشتملة في مثاله تعلق بها الجار وهو لفظ على وهما
مأخوذان من اجنبي لم يذكر فيه اذ المذكور هو الترتيب واورد عليه انه ح اي حين اذ كان
الامر ما ذكر من التفسير المذكور للتضمين هو الحذف فلا معنى للتسمية بالتضمين ودفع بانه لا بعد
في تسمية قسم منه اي من الحذف شائع في كلامهم باسم قاص وهو التضمين ولا يخفى ضعف هذا الدفع فالا
فالاولى ما اجاب به ابن كمال باشا عن الايراد المذكور بان في ذلك النحو من التضمين لا بد من اكثرار
الاستعمال على حذف المضمن وبه يفارق التقدير قال بعض المدققين الحق انه من باب الاضمار
وتسميتهم له تضمينا انما هي لقوة مناسبة للمذكور بمعونة صلته فكانه جعل في ضمنه ولذا قالوا
ان جعله حالا او تبعا للمذكور اولى من تركه واستفيد منه قوة المذهب الاول ومن ثمة قدمه العصام
وقيل هو التضمين كناية عن متعلق ذلك الاجنبي توضيحه ان الكناية لفظ اريد به لازم معناه فيستعمل
اللفظ في معناه لا جل ان ينتقل منه الى لازمه فكلا المعنيين مرادان بلفظ واحد بناء على ان
المراد المعنى الاصلي للفظ وبوصل بغيرها الى المعنى الآخر المقصود فزيد كثير الرماد وكناية عن الكوم
لانك قد استعملت كثير الرماد في معناه الحقيقي لكن لا لقصد افادته بل لينتقل منه الى لازمه وهو الكرم فلفظ
الترتيب مستعمل في معناه الحقيقي ليستلزم منه الى معناه الكنائي وهو الاشتمال او القصر فقوله عن متعلق
ذلك الاجنبي شروع في التعبير بلفظ المتعلق العصام واذا امعنت النظر تجد الاولى ان يعبر بالمعنى و
يقول كناية عن معنى ذلك الاجنبي يؤيد هذا تمثيل العصام لذلك القسم بقوله قامت به كناية عن اغرقت
به لانه على تقديره كونه كناية لا يقدر في نظم الكلام متعلق الجار كما هو على المذهبين الآخرين بل يستعمل
اللفظ في المعنى الحقيقي المكنى به لينتقل الى لازمه المكنى عنه فامنت به مستعمل في معناه الحقيقي وهو التصديق

يستلزمه

لينتقل منه الى لازمه وهو الاعتراف فالتصديق مكنى به والاعتراف مكنى عنه فاين المتعلق نعم التعبير
بالمتعلق في المذهبين الآخرين لا بد منه لانه فيهما يقدر المتعلق للجاز او يجعل المذكور نفسه متعلقا ولعل
الداعي لتعبير العصام بالمتعلق قصد المشاكلة بين الالفاظ الثلثة فان شانه المحافظة على تخيير اللفظ وان
فانه رعايت جايت المعنى وهذا ايضا طريق الشارح ورد بان المعنى المكنى به قد لا يقصد بثبوته وعلمت
ان المعنى المكنى به هو المعنى الحقيقي وقوله قد لا يقصد بثبوته افاد بقدان ذلك ليس بدائمي بل في بعض المواضع
كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى المعنى الحقيقي هنا الاستقرار وهو محال في حقه تعالى فيراد لازمه وهو
الاستيلاء والملك فح استوى استولى ففي هذه الكناية لا يصح قصد ثبوت المعنى الحقيقي لكونه محالا و
اما في نحو كثير الرماد فقد يصح قصد ثبوته لكن لا لذاته بل للانتقال الى المعنى الكنائي ولا مانع من صحة جامعة
اذ يجوز ان يكون عنده رماد كثير وفي التضمين لا بد من قصده اي قصد المعنى المكنى به فيه وهو المعنى المذكور
فمعنى الترتيب اعني وضع الاشياء بتقديم بعضها وتاخير بعضها لا بد ان يكون مقصودا فيتخالفان اي
التضمين والكناية لانه اذا اختلف اللازم اختلف الملزوم ودفع ايضا اي دفع هذا الايراد بما اورد
الوارد على المذهب الاول بانه لا اتجاه له اي لا يتوجه هذا الايراد وحاصل الردان وجوب كون المعنى المكنى به
مقصودا في التضمين لا يخرجه عن كونه من الكناية غايته ان الكناية قد لا يقصد فيها ثبوت المعنى الاصلي و
يقصد فيها ذلك المعنى جوازا او وجوبا وهما خارجان عن حقيقة الكناية اذ لا بعد اي لا يبعد ان
يلتزم في بعض الكنايات شيء في باب الغير ليلتزم وذلك الشيء فقد الثبوت لا يجب صحة شيء في جنسها
اي في حقيقة الكناية من حيث هي فالكناية لا يجب في جنسها الثبوت لكنه في بعضها التزام ذلك الثبوت و
ذلك البعض هو التضمين وليكن التسمية باسم قاص لهذا التميز اي ان علة تسميته بهذه الكناية باسم قاص
وهو التضمين ليتميز هي عن بواقي الكنايات بما التزم فيها وقيل هو اي التضمين عبارة عن ان يقصد
بالمذكور اي اللفظ المذكور وهو الترتيب هنا معناه الحقيقي وبلاحظ معه آخر وذلك المعنى الآخر الملاحظ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

معنى القصر او الاشتمال صفا معه اى مع معناه الحقيقى من غير استعماله اى استعمال اللفظ المذكور فيه اى
فى ذلك المعنى الآخر و من غير عطف على من غير السابق بتقدير لفظ آخر يدل عليه اى لا يقدر فى الكلام
لفظ يدل على ذلك المعنى الآخر و لما ورد عليه ان اللفظ المذكور اذا لم يكن مستعملا فى المعنى الآخر و لم يكن
هناك لفظ مقدر يدل على المعنى الآخر من اين يعلم وجود ذلك المعنى اجاب بقوله و يدل عليه بذكر متعلقه
بكسر اللام و هو الجار و المجرور اى يدل على ذلك المعنى الآخر بذكر متعلق ذلك المعنى و حاصله مع الجملة
على هذا الوجه ان اللفظ المذكور مستعمل فى معناه الحقيقى و يلاحظ معنى آخر معه لكن لا يستعمل اللفظ فى ذلك
المعنى الذى يلاحظ لانه لو استعمل فيه فاما ان يكون المعنيان مقصودين فيلزم الجمع بين الحقيقة و المجاز
بلفظ واحد و هو ممنوع و اما ان يكون المعنى الاصلى مقصودا و يستفاد منه المعنى الآخر فيكون كناية و هو
المذهب الثانى و لا يقدر لفظ يدل على ذلك المعنى الآخر اذ لو قدر لرجع الى المذهب الاول بل يدل عليه الجار
و المجرور فيما نحن فيه لفظ الترتيب مستعمل فى معناه و قصد معه ايضا معنى القصر او الاشتمال من غير استعمال
لفظ الترتيب فيه و من غير ان يقدر فى الكلام لفظ مقصورة او مشتملة بل المذكور فى الكلام الجار و المجرور و هو
على ثلثة ابواب و معلوم ان لفظ على لا يتعلق بالترتيب فذكر الجار قرينة دالة على انه اريد مع الترتيب
معنى القصر او الاشتمال و ردبانه يلزم حينئذ جعل المتعلق بكسر اللام معمولا من غير تقدير عامل يتوجه اذ الكلام
دلالة اللفظ المذكور على المعنى الآخر بذكر متعلقه يلزم ان يكون ذلك المتعلق معمولا بدون عامل موجود
او مقدر بل بمجرد فهم معناه اى معنى العاملية ممن عامل آخر و هو العامل المذكور و هذا القدر لا يكفى فى
العمل قوله مجرد متعلق بقوله معمولا لا سيما كلمة لا سيما بكسر السين و تشديد الياء المفتوحة مركبة
من لا زيدت ما بعدها و تفصيله على ما قبلها نحو الصدقة تستحب بشهر رمضان لا سيما فى العشر الاواخر
يفيد كون الصدقة فى العشر الاواخر افضل و اولى و لفظ لا لنفى الجنس و سى كشر و زنا و معناه اسم
لاعتبار الجزء و اصله سوى او سيء و الواقع بعد لا سيما ان كان مفردا كقولنا لا سيما علم البيان انما

مجرور على انه مضاف اليه و ما زائدة او بدل من ما و هى نكرة غير موصوفة اى لا مثل شئ علم البيان
و امامرفوع على انه خبر مبتدا محذوف و الجملة صلة ان جعلت ما موصولة نحو لا مثل الذى هو علم البيان
او صفة ان جعلت موصوفة نحو لا مثل شئ هو علم البيان و الجر اولى من الرفع لقلة حذف صدر الجملة الواقعة
صلة او صفة و اما منصوب بتقدير اعنى نحو لا مثل اعنى به علم البيان او على انه مميز ان الذكور بعد كيما
نكرة و حاكاة عن الاضافة و الفتحة بنائية لعدم تجويز النصب اذا كان بعده معرفة و هم من انه لا سى و
الحاصل ان ما بعد ما مجرورا و مرفوعا او منصوب و لا النفى الجنس و غيرها على التقادير الثلثة
محذوف عند غير الاخفش و هو موجود و عنده ما غيرها و يليه قطع سى عن الاضافة و قد تحذف
كلمة لا تخفيفا فيقال سيما و قد تخفف الياء فيه مع وجود لا و الواو التى تدخل على سيما نحو بعض المواضع اعرفه
و قيل قابله و قيل عاطفة ثم عد ما من كلمات الاستثناء بكون ما بعدها مخرجا عما قبلها من حيث او نوبة
بالحكم المتقدم كان ما بعدها خارج من المساوات الى التفضيل و الا فليست منها حقيقة عند الرضى و من
بعده كالعلامة و ذهب الزمخشرى و صاحب اللباب و اللب الا انها حقيقة فى الاستثناء و هذا الخلاف جار
فى فضلا ايضا اذا كان المتعلق بكسر اللام هو المفعول به اى المفعول به الصريح و الا فالمتعلق السابق
ايضا مفعول به لكن بواسطة حرف الجر و الالزام بالمفعول به الصريح اقوى لما ان المجرورات و
الظروف يتوسع فيها ما لا يتوسع فى غيرها و يكتفى فيها باى عامل يوجد فيه رائحة الفعل و مثال المفعول به
الصريح جارى القوم فلا زيدا فان خلافه لا يدم لا ينصب المفعول به بلا حرف الجر و حذف الجار فى مثله
غير قياسى فتضمن معنى جاوز فلو كان معنى التضمين ما ذكر للزم ان يكون المفعول به القوى معمولا لعامل
غير موجود او مقدر بل مفهوم معناه فى ضمن عامل آخر او اعمال المذكور فيه عطف عاطف او جعل المتعلق
بمعنى يلزم على المذهب الثالث احد الامرين اما جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل او اعمال
المذكور فى ذلك المعمول من غير استعماله فى معناه اى من غير استعمال المذكور فى معنى المعنى اذ العرض

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقف الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ان اللفظ المذكور لم يستعمل في معنى اللفظ المضمن فلو فرض عدم في المجرور لزم ان يكون مستعملا في معنى المضمن لانه هو الذي يتعدى بذلك الجار والفرض انه لم يستعمل فيه هذا خلف فاحد الامرين لازم البتة واعلم ان هذا الوجه صرح به السيد الشريف قدس سره في موضع من حاشية الكشاف قال والاظهر ان يقال اللفظ مستعمل في معناه الاصلي فيكون هو المقصود اصالة لكن قصد بتبعية معنى آخر يناسبه من غير ان يستعمل فيه ذلك اللفظ او يقدر له لفظ آخر فلا يكون من باب الكناية ولا من باب الاضمار بل من قبيل الحقيقة التي قصد بالمعنى الحقيقي معنى آخر يناسبه ويتبعه في الارادة وح يكون معنى التضمين واضحا لا تكلف وقال بعضهم والحق انه من قبيل المجاز فان التجوز في اللفظ كما يكون بطريق النقص عن معناه الوضعي بان يكون ذلك المعنى مركبا او مقيدا فيستعمل اللفظ في احد جزئيه او في المطلق يكون بطريق الزيادة على معناه الوضعي والاول سماه صاحب المفتاح المجاز اللغوي الراجع الى معنى الكلمة والثاني التضمين وهو بعيد يحتاج رجوع الضمير في قوله احمال لغريه اي اعمال المذكور على هذا الوجه بعيد ويحتاج رجوعه الى المصدر الذي هو مدلول يلزم وهو الاول فيكون البعد راجعا للكل من اللازمين ومعناه عدم انطباقه على القواعد اي بعيد عن القواعد فلا يكاد ينطبق عليها ولقوة هذا الايراد لم يجب عنه العصام ولا الشارح الفاضل للكلام وح لم يتم واحد من المذاهب الثلثة ثم من ثمة قال بعض المدققين ان معنى التضمين جعل معنى فعل في ضمن فعل آخر ومعنيا الفعلين مقصودان معا اصالة لان المقصود فيه اعطاء مجموع المعنيين حقهما لكن قصد معنى الفعل الآخر تابع لقصد معنى الفعل الاول فاراده معنى ذلك الفعل الآخر من اللفظ ليست بطريق الاضمار لان الصلة متعلقة بالمذكور ولا بطريق الحقيقة لان اللفظ ليس بموضوع لذلك المعنى حقيقة ولا بطريق المجاز لان المعنى الاصلي في التضمين مراد وفي المجاز غير مراد ولا بطريق الكناية لان اصل المعنى غير مقصود اصالة في الكناية وفي التضمين مقصود فلما

اشتبهت الحال فرانه اي نحو من الحاء استعمال اللفظ صارت فيه عقول ارباب البلاغة قال ابن الكمال ان المعنى الحقيقي في المجاز المرسل ملحوظ للانتقال منه الى المعنى المجازي لكنه غير مقصود بالافادة وبه يفارق عن الكناية فان المعنى الحقيقي فيها مقصود بالافادة لكن لا لذاته بل لتقرر المعنى المكنى عنه وبه تفارق الكناية عن التضمين فان كلا من المعنيين مقصود لذاته في التضمين الا ان القصد لاحدهما يكون تبعا للآخر وهذه التبعية في الارادة من الكلام فلا تنافي كونه مقصودا لذاته في المقام وبه يفارق التضمين عن الجمع بين الحقيقة والمجاز فان كلا من المعنيين في صورة الجمع مراد من الكلام لذاته ومقصود في المقام اصالة انتهى كلامه اي كلام العصام قوله قد لا يقصد بثبوته اي قول العصام في الايراد على كون التضمين من قبيل الكناية اي تحققه تفسير للثبوت في نفس الامر ونفس الامر هو الشيء في نفسه اي يكون الشيء ثابتا في حد ذاته وليس من قبيل الامور الفرضية الاعتبارية بهذه الرد اغمايرد بناء على ما ذهب اليه بعض المحققين من المناقشة من ان مكان المعنى الموضوع له ليس بشرط اي ان المعنى الحقيقي في اللفظ الكنائي لا يشترط ان يكون ممكنا فضلا عن تحققه اي فضلا عن ان يكون محققا وذلك كما اذا جعل الرحمن كناية عن المحسن فان المعنى الحقيقي هنا هو رقة القلب مستحيل في حقه تعالى فعلى هذا القول يرد الايراد المذكور قال السيد الشريف في شرح المفتاح وهذا الفرق اعني جواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية دون المجاز هو العمدة في الفرق بينهما الا ان بعضهم اكتفى بجواز ارادته في الجملة وان امتنع ارادته في المحل الذي استعملت فيه وعلى هذا يكون قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كناية عن الملك وان لم يتصور هنا قعود على سرير وبرد الايراد المذكور رايضا على ما ذهب اليه صاحب الكشاف من ان بيان لما امكانه اي امكان المعنى الحقيقي في الكناية شرط لا تحققه اي تحقق المعنى الحقيقي في الكناية ليس بشرط فاعلم ان الشرط عند صاحب الكشاف هو ان يكون للمعنى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقف الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الحقيقي في الكناية ممكنا ولا يشترط ان يكون متحققا فالشرط عنده مجرد امكانه فالامكان اعم من التحقق فان موصوف الامكان قد يكون معدوما معلوم ان اشتراط العدم لا يوجب اشتراط الماضي وفي كون الايراد المذكور واردا على ما ذهب اليه صاحب الكشاف منع لان الشرط عنده هو امكان فقط واما تحققه فليس بشرط فيجوز ان يكون متحققا وغير متحقق والايراد انما يرد لو اشترط عدم تحققه فيقال ان المعنى الحقيقي في القسمين متحقق وفي الكناية يشترط عدم تحققه فمبنى الايراد هو اشتراط عدم تحقق ولم يتعرض له صاحب الكشاف وفرق بين اشتراط العدم وعدم الاشتراط وكان الشبه على الشارح احدهما بالآخر فجعل الايراد واردا على صاحب الكشاف ايضا ولم يرد عليه فتقطن واما على ما اختاره اي العصام في شرح الفرائد هي من للسببية قد تجيء في الاستعارة وما يستفاد من تشريحه للتلخيص المسمى بالاطول من ان تحققه اي تحقق المعنى الحقيقي في الكناية شرط فلا يرد الايراد المذكور حتى يحتاج الى الدفع ولكن يرد اي لا يرد الايراد المذكور بناء على مختار العصام في شرح الفرائد والتلخيص لكن يرد ايرادا آخر هو ان الموضوع له في الكناية لا يقصد لذاته بل يقصد المعنى الموضوع له للانتقال اي لاجل ان ينتقل منه الى المعنى المكنى عنه فكثرة الرماد في زيد كثير الرماد التي هي المعنى الحقيقي تقصد لاجل ان ينتقل منه الى لازمها الذهني هو الكرم واما في القسمين فمعنى للمذكور اي اللفظ المذكور الذي هو المعنى اسم فاعل والمعنى المضمن اسم مفعول مقصود ان لازمها ولو فرض انها اي ان المعنى المذكور والمعنى المضمن مرادان باللفظ المذكور للزم ان يراد بلفظ واحد في اطلاق واحد معناه الموضوع له وغيره معا لانهما وهو اي كون المعنى الموضوع له وغيره مرادين بلفظ واحد في اطلاق واحد غير صحيح لانه جمع بين الحقيقة والمجاز في لفظ واحد كما صرح به اي صرح العصام حيث قال لارادة باللفظ الموضوع له لذاته وغير الموضوع له لذاته معا في شرح الفرائد وصرح العلامة التفتازاني في التلويح قال فيه لا نزاع في جواز استعمال اللفظ في معنى مجازي بكون المعنى الحقيقي من افراده كاستعمال الدابة

عرفا

فيما يدب على الارض ولا في امتناع استعماله في المعنى الحقيقي والمجازي بحيث يكون اللفظ بجهة الاستعمال حقيقة ومجازا الا اذا اشترطة المجاز قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له فظاهر واما اذا لم يشترط فلان اللفظ موضوع للمعنى الحقيقي وحده فاستعماله في المعنيين استعمال في غير ما وضع له فعلى تقدير صحة هذا الاستعمال فهو مجاز بالاتفاق وانما النزاع في ان يستعمل اللفظ ويراد في اطلاق واحد معناه الحقيقي والمجازي معا بان يكون كل منهما متعلق الحكم مثلا ان تقول لا تقتل الاسد تريد السبع والرجل الشجاع احدهما من حيث انه نفس الموضوع له والآخر من انه مصداق متعلق به بنوع علاقة وان كان اللفظ بالنظر الى هذا الاستعمال مجازا او الحقيقة انه فرع استعمال المشترك في معنييه فان اللفظ موضوع للمعنى المجازي بالنوع فهو بالنظر الى الموضعين بمنزلة المشترك فمن جوز ذلك جوز هذا ومن لا فلا واما ارادة المعنيين في الكناية على ما صرح به في المفتاح فليست من هذا القبيل لما عرف من ان مناط الحكم انما هو الثاني فلا صحة لكونه اي لكون القسمين كناية هنا نتيجة الايراد المذكور بقوله ولكن يرد ان الموضوع له قوله فافهم اشارة لجواب الايراد المذكور وهو ان كلا المعنيين مقصود وان من اللفظ المذكور لكن معناه الاصلي مقصود بالذات والمعنى الآخر مقصود بالتبع ولا امتناع في ذلك كما في الكناية حيث اريد بها المعنى الكنائي بالذات والمعنى الموضوع له بالتبع للتوسل اليه والامتناع في ارادة المعنيين بالذات وبالاصالة كذا افاده الشريف قوله اي قول صاحب التقريب الثالث من غير استعماله فيه فلا يلزم ما لزم في الكناية بناء على عدم استعماله فيه فهذا تفريع على النفي انتفى اللازم المذكور وهو ان يراد بلفظ واحد في اطلاق واحد معناه الموضوع له وغيره معا لانتفاء عدم الاستعمال فلو فرض انه مستعمل فيه لزم ما لزم وحاصله انه لو فرض استعمال اللفظ المذكور في المعنى المضمن لزم ان يراد بلفظ واحد في اطلاق واحد معناه الموضوع له وغيره معا لانهما وهو غير صحيح لانه جمع بين الحقيقة والمجاز

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

قوله ومن غير تقدير لفظ آخر فلا يكون حذفا بناء على انتفاء الحذف لانه لو قدر رجع الى المذهب
الاول فيرد عليه ما يرد عليه بانه يكون التضمين من قبيل الحذف والحاصل ان المذهب الاخير مخالف
لما قبله من المذهبين الاولين بكل من القيدين فخالف الاول بقيد من غير تقديم والثاني بقيد من
غير استعماله فيه ممن يريد الايراد المذكور وهو لزوم كون التضمين من قبيل الحذف الباب الاول
الذي عهد جزء من الرسالة اشاية الى ان لام الباب الاول للعهد الخارجي لتقدم مدخولها
في قوله فوجب ترتيبها على ثلاثة ابواب قوله عهد بمعنى عرف وجزء حال من نائب الفاعل المستتر
تحت عهد وقوله من الرسالة ظرف مستقر صفة لجزء ولا يجوز كونها ظرفا لعهد الجزء لانه لهم
بمعنى البعض وليس بمعهد حتى يصح تعلق الجار به كذا في معرب الكافية وقوله لفظا صفة بوصفة
لجزء او مفعول مطلق على لفظا اي عهد جزء لفظيا او معنويا من الرسالة بمعنى على تقدير
كون الرسالة عبارة عن الالفاظ على ما هو المختار يكون الباب عبارة عنها ايضا وعلى تقدير
كونها عبارة عن المعاني على ما قيل يكون الباب عبارة عنها ايضا لان الباب جزء من الرسالة
والكل اذا كان عبارة عن شيء يكون الجزء عبارة عن ذلك الشيء كائن في بيان احوال
العامل اشار به الى ان في كلام المصنف حذف المضافين احدهما لفظ بيان والآخر لفظ احوال
احوال وللم يكن البحث في الباب الاول عن ذات العامل بل عن احوال المعرفة لها وقد
الاحوال والمراد بالاحوال التي تعرض للعامل من حيث العمل كحلة الرفع والنصب او غيرهما
ومعلوم ان الالفاظ ليست بمظروفة في الاحوال احتيج الى تقدير بيان وهذا التقدير اي
تقدير البيان مبني على ان يراد من الرسالة الالفاظ على ما هو المختار ومسوق له عطف
على قوله كائن ومراده ان للفظ في كما يصح ان يكون للظرفية فيقدر كائن يصح ان يكون
بمعنى اللام فيقدر له المتعلق المناسب كمسوق ونحوه فالظرف لغو عند المصنف خاص كما انه

مسنف

على تقدير كائن فلا يحتاج الى التأويل المذكور على تقدير الظرفية كما سيصرح بذلك آخرا وبهذا علم
ان الاولى او مسوق بواو بدل الواو ولا هذا اشارة الى نوع آخر من التقدير في المتعلق يخالف
فيه المغني والعطف بالواو يوهم خلافه وجعل المعاني مظروفا للالفاظ بتقدير البيان البارز للتبيين
متعلقة بالجعل اي جعل المعاني مظروفا للالفاظ بسبب تقدير البيان توسع شايع لان النسبة التي
بين المعاني والالفاظ اعني بها الدالية والمدلولية مشبهة بالنسبة التي بين الظرف والمظروف
وكلمة في مستعملة فيها مجازا بتشبيه الارتباط الواقع بين الدال والمدلول بالارتباط بين الظرف
والمظروف فهي استعارة تبعية لان معنى الحقيقي للظرفية منتف لان مدخول في اما ظرف زمان او
مكان والبيان ليس كذلك ثم تلك النسبة الواقعة بين الدال والمدلول يجوز اعتبارها من اي
طرف فيصح جعل كل واحد منهما ظرفا ومظروفا بالاعتبارين فتارة يجعلون الالفاظ مظروفة في
المعاني وتارة يعكسون مراد الشارح بالتوسع ما ذكرناه من التجوز وهما استعارة فذكر
تفصيلها في قوله فيما يحتاج اليه فارجع اليه باعتبار انه اي بيان احوال العامل كما يحصل
بها اي بالالفاظ يحصل بغيرها اي بغير الالفاظ كالالهام والوحي والكتابة وغيرها كما انه
اي البيان الذي جعل ظرفا للالفاظ شيء يحيط ذلك البيان بها اي بالالفاظ ولا يشذ شيء
منها عن ذلك البيان هذا اشارة الى وجه الشبه احاطة الظرف بمظروفه اي كما يحيط الظرف بمظروفه
يحصل الالفاظ خبر مبتدأ محذوف وهو ذلك ظروفا اي المعاني اي كما صح ان يجعل المعاني ظروفا
للالفاظ بناء على التوسع المذكور كذلك صح ان يجعل الالفاظ ظروفا للمعاني حيث قالوا انها
اي الالفاظ قوالب المعاني باعتبار انها اي المعاني تؤخذ منها اي من الالفاظ وتزيد المعاني
بزيادتها اي بزيادة الالفاظ وتنقص بنقصانها اي بنقصان الالفاظ قال المحقق التفتازاني
السيلكوتي ان الالفاظ مظروفة المعاني بالنسبة الى المتكلم لانه يبرز المعاني اولا ثم يورد الالفاظ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الالفاظ على طبقها فكانه بحسب الالفاظ ظرف للمظروف في الظرف والمعاني مظروفة الا
الالفاظ بالنسبة الى السامع لانه يأخذ المعاني من الالفاظ كما يؤخذ المظروف من الظرف وقيل
يصح هذا اى يصح جعل المعاني ظروفا للالفاظ بلا تقدير اى بلا تقدير البيان ايضا اى كما
يصح على تقديره فانهم يجعلون انفس المعاني تعليلا للصحة محالا للالفاظ توسعا اى يجوز ان يجعلت
قالوا التعليل بقوله يجعلون عند الاستدلال على امتناع الجمع بين الحقيقة والمجاز ان المعنى الموضوع
له بمنزلة المحل للفظ والشيء الواحد لا يكون مستقرا في محله ومتجاوزا عنه اى عن ذلك المحل
في حالة واحدة بيان ذلك ان الحقيقة من حق الشيء اذا ثبت سميت بها الكلمة المستعملة فيما
وضعت له لثبوتها واستقرارها على معناها والمجاز مأخوذ من جاز المكان اذا تعداه
سميت به الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لكونها متجاوزا لمعناها الحقيقي فلو استعملت
الكلمة في معناها الحقيقي والمجازي لزم الخلف لانها باعتبار استعمالها في المعنى الحقيقي تقتضي
ان تستقر فيه وباعتبار استعمالها في المعنى المجازي تقتضي ان تتجاوزه فظهر من هذا البيان ان
المعنى بمنزلة المحل الذي يعتبر حضور اللفظ فيه واستقراره بالنظر الى الحقيقة وتجاوزه عنه ناظرا
بالنظر الى المجاز والشيء الواحد اى اللفظ الواحد لا يكون مستقرا في محله وهو المعنى الحقيقي
ومتجاوزا عنه في حالة واحدة لانه على تقدير استعماله في معناه الحقيقي يكون مستقرا فيه وعلى
تقدير استعماله في غيره يكون متجاوزا عنه في حالة واحدة واما في حالتين فيكون مستقرا فيه
ومتجاوزا عنه كما استعمل في معناه الحقيقي تارة وفي المجازي تارة اخرى او في تحصيل او
ادراكها عطف على قوله في بيان احوال وهذا التقدير مبني على ان يراد بالرسالة المعاني على
ما قيل كما ان تقدير البيان مبني على ان يراد بها الالفاظ على ما هو المختار والضمير في ادراكها
راجع الى الاحوال فيكون التقدير الباب الاول في تحصيل ادراك احوال العامل فالمقدر

معانى ثلاث مضافات وفي الاول مضافان وحكم التقدير المبني على كون الرسالة عبارة عن
الفاظ على التقدير المبني على كونها عبارة عن المعاني لان الرسالة واجزائها عبارة عن الالفاظ
او النقوش على القول المختار على ما تقرر في محله من ان المختار في اسامي الكتب كالكافية
والمفتاح انها عبارة عن الفاظ او نقوش بخلاف اسامي العلوم كالصرف والنحو والمنطق
فان المختار فيها المسائل فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه قوله والتحصيل عطف على ما قبله عطف
العلة على المعلول اى انتفى لزوم ظرفية الشيء لنفسه لان التحصيل اى تحصيل او ادراكات اقول
العامل كما يحصل بهذه المعاني من حيث انها اى تلك المعاني مدلولات هذه الالفاظ اى الفاظ
الباب يحصل بغيرها اى بغير تلك المعاني يعني ان الباب الاول عبارة عن المعاني المدلولة
للفاظ الباب الاول والعامل عبارة عن مطلق المعاني سواء كانت مدلولة للالفاظ
الباب الاول او مدلولة لغيره فيكون من قبيل ظرفية الاعم للاخص فلا يلزم ظرفية الشيء
لنفسه فكانه اى كان التحصيل شيء يحيط بها اى بتلك المعاني احاطة الظرف للمظروف
اشار به الى علاقة المجاز ويجوز ايراد اللام بدل في لوجود معناها اى معنى اللام هنا
لفظ هنا اسم اشارة موضوع لمكان خاصة وفي هذا المحل اشارة الى المقام والمقام
ليس بمكان فيكون مستعملا في غير ما وضع له ويحتمل على الاستعارة حيث شبه المقام بالمكان
في قوام التمكن وحصوله فيه استعارة مصرحة فذكر المشبه به واراد المشبه وهو اى معنى
اللام الاختصاص على ما قاله السيد السند او التعليل عطف على قوله الاختصاص على ما
قيل يعني يجوز ذكر اللام بدل في لتحقق معناها الذي هو الاختصاص على ما قاله السيد
فيقال الباب الاول لبيان احوال العامل اى الالفاظ المخصوصة المسماة بالباب الاول
مختصة ببيان تلك الاحوال لا يتحقق في غيره او التعليل على ما قاله البعض اى الالفاظ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

المخصوصة مسوقة او معقودة لاجل بيان احوال العامل وعلى هذا الظرف
لغو فلا بعد كما توهم قيل ان في جعلها ايضا اى كما جاز ايراد اللام بدل في للتعليل اى بمعنى
لام التعليل كما في قوله تعالى فذلكن الذى لمتننى فيه اى لاجله المشار اليه يوسف عليه السلام والخطاب
للنسوة الحاضرة عند زليخا وكما في قوله عليه السلام عذبت امراة في هرة فيقدر متعلق يصلح
ان يكون ذلك المتعلق معلولا لما بعدها كمسوقة وغيرها الظاهر ان هذا التقدير خاص
بجار في للتعليل وليس كذلك بل يجرى ايضا في دخول اللام وكونها للتعليل كما قررنا فلا حاجة
بعد لو ذكرت اللام بدل في سواء كانت للاختصاص او للتعليل او كانت بمعنى اللام لاجاجة الى
ما ذكر من التوسع اى التجوز في تصحيح الظرفية قوله وهكذا خبر مقدم وقوله سائر العبارات
مبتدأ مؤخر والمشار اليه التقديرات السابقة المعنون اسم مفعول من عنون بها اى بتلك
العبارات المباحث نائب الفاعل للمعنون اى التى جعلت عنوانا اى علامة في اول المباحث
كالمقاصد والمواقف والمقدمة والفصل والكتاب والتنبيه قدمه اى قدم المص العامل في
الاجمال والتفصيل على غيره لتوقف صحة اكثر تعريفات المعمول لاكلها اذ منها ما لا يتوقف
على ذكر العامل على بحثه اى بحث العامل فالمتوقف كالمبتدأ فانه معرف بالاسم المجرد عن العوامل
اللفظية وكالفاعل فانه معرف بما اسند اليه فعل او شبهه ومنها ما لا يتوقف كالمفعول
المحمة ونحو ذلك كاسبين ولشرفه عطف على لتوقفه علة ثانية للتقديم اى قدم العامل
لشرفه لكونه اى لكون العامل مؤثرا الجار في لكونه متعلق لشرفه فعلى الاول يكون التقدم با
بالعلية وعلى الثاني يكون بالشرف فلا منافاة بينهما اذ العلة لتأثيرها اشرف من المعلول
بخلاف المعمول فانه مؤثر اى يقبل اثر العامل وهو الاعراب اعلم ان انواع التقدم عند
الحكماء ستة الاول التقدم بالزمان كتقدم الاب على الابن بمعنى ان للاب وجودا في زمان

وللابن وجودا في زمان آخر وزمان الاب متقدم على زمان الابن فيقال للاب انه مقدم
على الابن بالزمان فالتقدم بالزمان صفة لزمان اولا وبالذات والثاني التقدم بالطبع وهو
الذى لا يمكن ان يوجد المتأخر الا وهو المتقدم موجود ومع المتأخر وقد يمكن ان يوجد المتقدم و
لا يوجد المتأخر كتقدم الواحد على الاثنين فانه لا يمكن ان يوجد الاثنان الا الواحد موجود معه
ويمكن ان يوجد الواحد بدون الاثنين والثالث التقدم بالشرف والفضيلة كتقدم ابى
بكر على عمر رضى الله عنهما وكتقدم العالم على متعلمه والرابع التقدم بالرتبة بان يكون المتقدم
اقرب الى مبدأ معين والرتب اما عقلى كما في الاجناس المترتبة على سبيل التصاعد والانواع
الاضافية المترتبة على سبيل التنازل فان كل واحد من هذه الامور المترتبة واقع في مرتبة
يحكم العقل باستحالة وقوعه في غيرها او وضعى وهو ان يمكن وقوع المتقدم في مرتبة المتأخر
كما في صفوف المسجد ويختلف التقدم الرتبى حيث يصير المتقدم متأخرا والمتأخر متقدما باعتبار
انت مبدأ فقد تبدأ من المحراب فيكون الصف الاول متقدما على الصف الاخير وقد تبدأ من
الباب فينعكس الحال وقس على ذلك حال الاجناس فانك اذا جعلت الجوهر مبدأ كان الجسم
متقدما على الحيوان وان جعلت الانسان مبدأ فبالعكس وانما اعتبرنا في الانواع التنازل
وفي الاجناس التصاعد لان ترتيب الانواع بطريق ان يكون نوع تحت نوع هكذا الى
النوع السافل مثلا اذا فرضنا شيئا كجسم مطلق وفرضنا له نوعا كجسم نامى يكون ذلك
تحت وفرضنا لذلك النوع نوعا كحيوان يكون ذلك تحت وفرضنا لذلك النوع نوعا كانسان
يكون النوع تحت فلهذا كان ترتيب الانواع على سبيل التنازل من عام الى خاص ونوعية الشئ
بالقياس الى ما فوقه من الجنس ولان ترتيب الاجناس بطريق ان يكون جنس فوق جنس
هكذا الى الجنس العالى مثلا اذا فرضنا شيئا كحيوان وفرضنا له جنسا كجوهر يكون ذلك فوق

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

وفرضناه جنسا لجسم مطلق يكون ذلك الجنس فوقه وفرضناه جنسا لجوهر يكون ذلك فوقه فلهذا كان ترتيب الاجناس على سبيل التصاعد والترتيب على سبيل التصاعد من خاص الى عام وجنسية الشيء بالقياس الى ما تحته من النوع والخاص التقدم بالعلة كتقدم حركة اليد على حركة الخاتم والتقدم الذاتي يطلق على القدر المشترك بين التقدم العلي والطبيعي وهو تقدم المحتاج اليه على المحتاج فان كان المحتاج اليه مؤثرا في المحتاج فهو التقدم العلي والا فهو التقدم الطبيعي وان التأخر مقابل للتقدم فيكون ايضا انواعه ستة ولما كان البحث عن احوال العامل الى البحث اثبات المحمول للموضوع اعلم ان كلام المصنف في الامتحان وهو لما كان البحث النحوي عن الكلمة الواقعة في الكلام من حيث الاعراب والبناء يشعر هذا ان موضوع النحو الكلمة وصرح به الشارح من ان موضوعه الكلمة فقط فلا عبرة به وان في كلام الجامي الذي هو بإزاء تعريف الكلمة والكلام لانه يبحث في هذا الكتاب عن احوالهما اشارة الى انهما موضوع النحو رد على من قال ان موضوعه الكلمة والكلام لعدم اختصاص البحث بواحد منهما وجعل البحث عن احدهما راجعا الى الآخر تكلف كما صرح به مولانا عبد الغفور وقال المحقق السيالكوتي في حاشيته عليه بقي انه يبحث فيه عن احوال المركب الغير الاسنادي ايضا فيجب ان يجعل موضوعه الامور الثلاثة اللهم الا يقال انه لقلة مباحثه لم يعتد به وجعل راجعا الى احدهما والصواب ان موضوعه اللفظ الموضوع باعتبار صدقه على كل واحد من الاقسام الثلثة يعني الكلمة والكلام والمركب الغير الاسنادي لان كلا من الثلاثة مبحوث عنه في النحو واعلم ان موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية والمراد من العوارض الذاتية المحمولات على موضوع العلم كقولنا الكلمة اما معرب واما مبني او على نوع موضوع العلم كقولنا الحروف كلها مبنية او على العرض الذاتي لنوع العلم كقولنا المعرب اما لفظي او تقديري او على نوع العرض الذاتي كقولنا اللفظ اما مرفوع

او منصوب او مجرور او مجزوم فعلم من هذا ان موضوعات المسائل اربعة عند القوم موضوع العلم وعرضه الذاتي ونوع كل منهما فان قلت كان الواجب على المصنف ان يذكر بحث الكلام قلت انه جرى على القول بان موضوع النحو الكلمة فقط ولانه لما لم يكن له غرض بالبحث عنه تركه لان المذكور هنا البحث عن احوال العامل والمعمول وهما من اقسام الكلمة موقوف على معرفة اي على معرفة العامل اذ هو الذات والاحوال صفات ومعرفة الصفات موقوفة على معرفة الذات وعلى معرفة اقسامه اي اقسام العامل قوله ومعرفتها اي معرفة العامل ومعرفة اقسامه مبتدأ وقوله موقوفة خبره على معرفة اقسام الكلمة وهي الاسم والفعل والحرف الموقوفة بالجر صفة معرفة اقسام الكلمة على معرفتها اي على معرفة الكلمة اذ معرفة الاقسام متوقفة على معرفة المقسم اذ بعضه علة لتوقف معرفة الاقسام العامل على معرفة اقسام الكلمة فعلا اي بعض العامل فعل وبعضه اسم وبعضه حرف اراد المصنف ان يقسم الكلمة اولا اي قبل الشروع في العامل جواب لما قوله معرفا لها اي للكلمة حال من فاعل اراد مقارنة زمان ارادة التقسيم لزمان ارادة التعريف محققة وان كان التقسيم بالفعل غير مقارن للتعريف زمانا فلا يرد ما يقال من ان زمان الحال وزمان عاملها واحد وليس الامر كذلك ههنا فان زمان النطق بالتقسيم متأخر عن زمان النطق بالتعريف لان عامل الحال اراد فان قلت لاي شيء اختار الحالية ولم يقل عرف الكلمة ثم قسمها كما هو الشايع من سابقة التعريف على التقسيم قلت لعله اشار بذلك الى ان المقصود الاهم انما هو التقسيم وذكر التعريف لتوقف التقسيم عليه ويدل على ما ذكرنا قوله الآتي والتعريف بيني وبعد هذا نقول الاولى بل الصواب ان يقول عرف الكلمة ثم قسمها اما اولا فلموافقة الشايع من تقديم التعريف على التقسيم واما ثانيا فلان ما ذكره من بنية التعريف للتقسيم مزيف بما ستطلع عليه ويخالف

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

للاجماع ثم صرح في حاشية الامتحان ان التقسيم تكميل لمعرفة المقسم فيكون تابعا للتعريف واما
ثالثا فللاغناء عن التكلف الذي ذكر لتصحيح الطالبة ولكل قسم عطف على الضمير المجرور اي ومعرفا
لكل قسم من اقسامها اي من اقسام الكلمة واعادة الجار مبنية على المشهور وان جوز بعضهم الخافة
العطف على المجرور بدون اعادته وان يبين انما عدل عن الطالبة ولم يقل ومبينا لان
ذلك التعبير يقتضي ان يكون البيان بطريق التبعية للتقسيم كالتعريف وليس كذلك اذ
التعريفات والتقسيمات ليست من المقاصد من المبادي والمقاصد انما هي المسائل وذلك
البيان من قبيل المقاصد كون كل التنوين عوض عن المضاف اليه اي كل قسم منها اي من
اقسام الكلمة عاملا جر كون كلا كما في قسم الافعال فان كلها عامله او بعضا كما في قسمي الاسماء
والحروف فان كلها لا تعمل بل بعضها كما سيجيء في اثنائه اي في اثناء تعريف كل قسم منها وان
يعرف العامل ويقسمه ثانيا اي بعد الفراغ من تقسيم الكلمة وتعريفها فقال عطف على
اراد عطف المسبب على السبب اعلم بخطاب عام لكل من يريد الاستفادة من هذه الرسالة
الرسالة على سبيل البدل مجازا بقرينة ان الرسالة لم تؤلف لشخص مخصوص واصل
الخطاب ان يكون لحاضر معين وقد يعدل عن هذا الاصل كما هنا وهو صرف اللفظ عن
ظاهره فلا بد له من قرينة وهي ان البحث مطلوب علمه لكل من يريد الاستفادة من هذه
الرسالة ثم العموم على سبيل البدل اذا كان الضمير مفردا او مثنى واما اذا كان مجموعا
فالمستظهر اللاري ان عموم جميع المخاطبين على سبيل الشمول او هو خطاب لنفسه بطريق
التجريد كانه جرد عن نفسه شخصا فخاطبه ثم ان القوم اذا اعتنوا بشان امر وابتهوا
به يقدمون قبل الشروع فيه كلمة اعلم تنبيها للسامع على ان ما يلقى اليه من القول كلام
يلزم حفظه ويجب ضبطه فينبه السامع له ويصغي اليه وذلك لان العاقل لا يأمر بعلم الشيء

بغرض معتنى بشانه وفائدة هذا التنبيه حث الطالب على التعلم والحفظ والضبط اولا اي قبل
الشروع في المقصود الذي هو الابواب الثلثة وما ذكر قبلها فهو من قبيل المبادي للتوقف
المقصود عليه في الصحاح والقاموس اذا جعلت اولا صفة لم تصرف اي تجعله منصرفا بلا غير منصرف
لتحقق العلتين وهما الوصفية ووزن الفعل اذ اصله اوءل كاحمر قلبت الهمزة واوا ثم ادغمت
في الواو وتقول لقيته عاما اول واذا لم تجعله صفة بل بدلا من عام وظرفا للقيت صرفته
اي جعلته منصرفا لانتفاء احد العلتين وهي الوصفية تقول لقيته عاما اولا بالتنوين ومعناه
في الاول اول من هذا العام اي لقيته عاما سابقا على هذا العام الذي نحن فيه وفي الثاني قبل
هذا العام اي لقيته عاما سابقا في الجملة على العام الذي نحن فيه فيكون شاملا للعام السابق على
العام الذي نحن فيه وللعام السابق على ذلك السابق وجوده صح
اي وجود ذلك الجنس في ضمن الكل اي في ضمن كل الافراد فتكون للاستغراق لان الجنس اذا وقع
وجوده في ضمن الكل يكون مستلزما للاستغراق الجنس وعلل ذلك بقوله اذ المقصود اي مقصود
المصنف بذكر الكلمة هنا التقسيم اي تقسيمها على ثلاثة اقسام لا تعريفها وهو اي التقسيم للافراد
لا للماهية بناء على ما هو رأي البعض اي كون التقسيم للافراد مبنيا على رأي البعض والتعريف
اي تعريف الكلمة بتبع غير مقصود له وانت تعلم ان تعليله فاسد لان التقسيم على نوعين تقسيم
الكل الى اجزائه وتقسيم الكلي الى جزئياته فالنوع الاول عبارة عن تحليل الكل وتفصيله الى الاجزاء
الاجزاء فلا يصدق المقسم على اقسامه ضرورة ان الكل لا يحمل على الجزء من حيث انه جزء ويكون
كل قسم ذا خلاف المقسم والكل قد يكون باعتبار الاجزاء الخارجية وقد يكون وقد يكون باعتبار
الاجزاء الذهنية كالحيوان الناطق فاذا قسم باعتبار الخارج يقال الانسان ماد وهواد ونار
وتراب وباعتبار الذهن هو حيوان وناطق والكل لا يحمل على الجزء من حيث انه جزء ولا يجوز ادخال

مثلا الانسان كل باعتبار الاجزاء الخارجية كالعناصر الاربعة وباعتبار الاجزاء الذهنية

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

حوف الانفصال فى هذا التقسيم لان الكل لا يتحقق بكل واحد من الاجزاء بل بالمجموع من حيث
هو مجموع بخلاف تقسيم الكلى الى جزئياته فانه يتحقق بكل واحد من جزئياته فلذلك حفى حرف
الانفصال فيه والنوع الثانى على قسمين حقيقى واعتبارى فالحقيقى هو قيود متباينة الى المقسم
كقولنا الحيوان اما ناطق او صاهل والمراد بالقيود ما فوق وبالمباينة صدق السالبة من
الكلية بين كل واحد من الطرفين فيلزم عدم تصادقهما فى شئ كالانسان والفرس بالنسبة
الى الحيوان فيكون الاقسام الحاصلة متباينة فى الحقيقة والاعتبارى هو قيود متغايرة فى
الجملة اليه ليست بمتباينة بل متصادقة فى الجملة كقولنا الانسان اما كاتب واما شاعر فيحصل
فى الاول اقسام متمايزة بحسب الحقيقة والمفهوم وفى الثانى اقسام متمايزة بحسب المفهوم
والاعتبار فلذلك لا يضر تداخل الاقسام فى الاعتبارى اذ يكفى فيه تمايز الاقسام بحسب المفهوم و
الاعتبار ولا يضر تصادقها فى شئ بخلاف الحقيقى لانه اذا تباين الاقسام لا يتصادقان على
شئ واحد فبهذا ظهر فقد علم وجه التسمية بالحقيقى والاعتبارى اذ فى الحقيقى تقسيم وتفريق
حقيقى لم يبق بين جزئى اجتماع واما فى الاعتبارى يبقى اجتماع فى الصدق والتفريق
باعتبار الاتصاف بالمفهوم فقط وفى هذا ضم وتركيب والمقسم صادق على اقسامه وهو
جزء من مفهوم الاقسام فشمل قولنا الحيوان اما ناطق او صاهل من قبيل وضع قيد المقسم
مكان القسم والمقسم والتقدير اما حيوان ناطق او حيوان صاهل والحاصل المقسم معتبر
فى الاقسام سواء ذكر اولم يذكر فالتقسيم فيما نحن فيه تقسيم الكلى الى جزئياته والمقسم الكلمة ولا
يمكن ان يراد بالمقسم الافراد لانها تحصل بعد انضمام القيود والا لكان التقسيم تحصيلا للحاصل
اذ المقصود منه تحصيل المفهومات التى هى الاقسام فلو اريد به الافراد لا تفق ان تكون تلك
المفهومات محصلة قبل وهو باطل وقال بعض المحققين ان المعتبر فى التقسيم نفس مفهوم الكلى

للمقسم لا افراده وانه لا حكم فيه على الافراد والغرض منه تحصيل القسم وهو لا يقتضى الا تجرد ضم
القيد الى مفهوم المقسم فاو قال الكلمة كل محل كان او دالها على المعرف فحرف اللام الداخلة على المقسم
لام الحقيقة من حيث هى هى وقال صاحب فتح الاسرار واما جعل اللام للاستغراق بتوهم ان
المقصود الاصلى التقسيم والتعريف تبع فقد سها جدا لان لام الاستغراق بمعنى كل فرد من افراد
الحقيقة فيكون المعنى كل فرد من افراد الكلمة ثلثة وهذا بين الفساد فعلى هذا اى على الوجه
المذكور من جعل اللام فى الكلمة للجنس من حيث تحققه فى ضمن جميع الافراد فى الضمير الذى فى قول
المصنف وهى اللفظ الموضوع استخدام وهو ان يراد بلفظ له معنيان احدهما ثم يراد بالضمير الراجع
الى ذلك اللفظ معناه الآخر او يراد باحد ضميريه احد المعنيين وبالآخر معنى الآخر سواء كان المعنيان
حقيقيين او مجازيين او مختلفين فالاول كقول الشاعر اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه
وان كانوا غضابا جمع غضبان اراد بالسماء المطر وبالضمير الراجع اليها فى رعيناه النبات وكلا
المعنيين مجازى والثانى كقول الشاعر الآخر فسقى الغضا والساكنيه وان هم شبوه بين جوانح
وضلوع اراد بالضمير فى ساكنيه المكان الذى فيه شجر الغضا وبالضمير المنصوب فى شبوه النار الحاصلة
من شجر الغضا وكلاهما مجازى فالكلمة يراد بها اولا الجنس المتحقق فى ضمن جميع الافراد الذى هو
مفاد الاستغراق ثم يراد بالضمير الراجع اليها فى قوله وضع لفظ الجنس من حيث هو هو اولا منها
للجنس من حيث هو هو اى من حيث كون الجنس جنسا مع قطع النظر عن الافراد وعلل ذلك بقوله
اذ التقسيم كالتعريف للماهية لا للافراد على ما حققه فاضل العصام فى اوائل شرحه للكافية و
صرح غير العصام بذلك حتى كاد ان يكون ذلك اجماعا فما نقله شاذة وتاؤها اى تاء الكلمة
للوحدة الشخصية الكلية اى غير المعينة احترز بقوله الشخصية عن الوحدة النوعية والجنسية
فانها ليستا من وضع التاء فى مثل الكلمة التى هو غير مصدر اى فى غير المصادر بل الوحدة النوعية

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

احد المعنيين للتا لان التاء الداخلة في المصادر لها معنيان احدهما المرة والثاني النوع نحو
دخرجة واستخراجة والنوعية ايضا مع صيغة فعلة بكسر الفا فان بناء المرة والنوع في غير الثلاثي
باد فال التاء في مصدره ويفرق بينهما بالوصف يقال استخراجة واحدة في المرة وشديدة في
النوع واما في الثاني فلها صيغتان مخصوصتان كفعلة بفتح الفاء وكسرها فلا حاجة الى التوصيف
وبقوله الكلية عن الشخصية الجزئية المعينة فانها ليست مع التاء اصلا ولو فرض فليس مرادنا
قطعا للزوم ان لا يصدق في الاعلى واحد معين على ان الوحدة على ثلاثة انواع الوحدة
الجنسية وهي التي يكون معروضها جنسا كالحيوان والوحدة النوعية وهي التي يكون معروضها
نوعا كالانسان والوحدة الشخصية وهي التي يكون معروضها شخصا وهي على قسمين
شخصية كلية وهي التي يكون معروضها شخصا غير معين كرجل وشخصية جزئية وهي التي
يكون معروضها شخصا معينا كزيد فان التاء التي للوحدة النوعية كالتاء في الاستخراجة و
في كلمة على ما قاله الهندي والتي للوحدة الجنسية كالتاء في كلمة على ما هو الظاهر من تتبع
عبارة الجامي حيث قال ولا منافاة بينهما لجواز اتصاف الجنس بالوحدة والوحدة بالجنس
فانه يتبادر منه ان التاء في الكلمة للوحدة الجنسية وكون الكلمة جنسا ظاهر لصدقها على
حقايق مختلفة هي الفعل والاسم والحرف وكون استخراجة نوعا ظاهر ايضا لاندراجها
تحت مطلق الاستخراج الصادق على حقايق مختلفة فان الاستخراج على انحاء شتى ثم ان كون
الشيء جنسا بالنسبة الى ما تحته من الانواع وكونه نوعا بالنسبة الى ما فوقه من الاجناس
فالحيوان جنس بالنسبة الى انسان وفرس ونوع بالنسبة الى الجسم النامي فلا منافاة بين
كلام الهندي والجامي فان قلت الشخص جزئي لا يصدق على كثيرين فبين الشخصية والكلية
تناف فلا يثبتان لشيء واحد قلت التنافي انما هو بين الشخصية المعينة والكلية لا بينها و

وبين الشخصية

This file was downloaded from QuranicThought.com

وبين الشخصية المطلقة ولو ضم الشخص الكلي بل الجزئي الحقيقي ايضا كلي لصدقهما على زيد وعمرو
وغيرهما مفهومهما كلي وان كان ما صدق عليه جزئيا فمفهوم كون الشخص والجزئي الحقيقي كليين كون
كون مفهوميهما فردين من افراد المفهوم الكلي فان الجزئي ما يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة
فيه المفهوم كلي لصدقه على مفهوم كل جزئي وكذلك الشخص والجزئي من افراد ذلك المفهوم قوله
اللازمة بالرفعة للوحدة طبيعة الكلمة وهي اللفظ الموضوع لمعنى مفرد احترز بها عن الوحدة
التي لا تلزم المفهوم كالا تلزم لمفهوم الحيوان والانسان لان مفهوميهما يصدقان على فرد
واحد وعلى فردين وعلى افراد بخلاف مفهوم الكلمة فانه لا يصدق الا على كلمة واحدة ولا
تناف بينها وبين الجنس جواب سؤال مقدر كان قائلا يقول ان بين الكثرة التي هي مدلول
الجنس وبين الوحدة التي هي مدلول التاء منافات فكيف يصح حمل اللام على الجنس والتاء
على الوحدة المنافية له فاجاب بمنع المنافات وحاصل الجواب ان الوحدة الشخصية المد
المستفادة من التاء كلية كما ان الجنس كلي فلا منافاة بينهما لا من حيث هو هو اي لا تنافي
من حيث كون الجنس جنسا من غير اعتبار الافراد ولا من حيث وجوده في ضمن الفرد
اي ولا تنافي بينها وبين الجنس من حيث وجود الجنس في ضمن كل الافراد كما في الاستغراق
او في ضمن بعض الافراد كما في العهد الذهني وفيه اشارة الى الخلاف في وضع اللام للجنس فذهب
القاضي عضد وغيره الى انه موضوع للماهية من حيث هي هي وذهب ابن الحاجب والز
والزمخشري وهو الاكثر الى انه موضوع للماهية مع وحدة غير معينة وتسمى فردا منتشرا
فعلى الثاني عدم المنافات ظاهر سواء كان الجنس معرفا باللام اولا وسواء كانت التاء للو
للوحدة الشخصية او الجنسية وعلى الاول بينهما منافات بحسب الظاهر ان كانت
التاء للوحدة الشخصية وان كانت للوحدة الجنسية فلا منافاة قال العصام ولا

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ولا يخفى ان دفع المنافات بمنع المنافات بين الجنس والوحدة جواب جدلي الزامي لا تحقيقي
والتنافي انما بينهما اي بين الوحدة الشخصية الكلية المستفادة من التاء وبينهما وبين المركب من كلمتين
لانه كلمتان او التنافي بين الوحدة الشخصية الجزئية اي المعينة كالتاء في هذه جزية حسنة
مثلا وبين الجنس او مدلول التاء جزء وفرد معين والجنس كلي يصدق على كثيرين ثم
الكلمة والكلام مأخوذان اي مشتقان من الكلم بسكون اللام حال كون ذلك الكلم ملابسا
بمعنى الجرح بفتح الجيم مصدر جرح واما بالضم فاسم الجراحة والمراد هو الاول قوله التأثير
في القلوب متعلق بمأخوذان بيان للمناسبة بين المشتق والمشتق منه اي لتأثير معنى
الكلمة والكلام في قلوب السامعين فرحا وانبساطا ان كانا طيبين وغما وانقباضا ان لم
يكونا كذلك كتأثير الجرح في نفوس المجروحين وقال الشيخ الرضي وهو اي المشتق الكلمة
والكلام من الكلم المشتق بعيد ووجه البعد ان التناسب هنا بين المشتق والمشتق منه
ليس الا باعتبار التأثير المخصوص الذي هو لازم مطلق الجرح اي التأثير الذي يصحبه الالم و
ليس ذلك التأثير مدلولا مطابقيا للمشتق ولا تضمنيا وذلك ظاهر ولا التزاميا من
حيث انه لم يفهم منه بل هو يحصل في بعض افرادهما والمشهور في المناسبة المعنوية بين
المشتق والمشتق منه ان يدل مع المشتق منه في المشتق وجهنا ليس كذلك قال
الامام الرازي الاشتقاق على نوعين اصغر واكبر فالاصغر كاشتقاق ضيغم اسم
والمضارع واسم الفاعل والمفعول وغير ذلك من المصدر والاكبر تقليب اللفظ المركب
من الحروف لا انقلابها المحتملة مثلا اللفظ المركب من الحرفين كالميم والنون يقبل انقلابين
كمن ونم والمركب من ثلثة احرف يقبل ستة انقلابات مثلا المركب من الكاف واللام
والميم ككلم كل لمك مكل ملك الى غير ذلك ثم المراد بالاشتقاق الواقع في قولهم هذا

اللفظ مشتق من كذا قولان الاصح واختلفوا في الكلم بكسر اللام المجرد عن التاء في انه جمع او جنس
قال المطرزي وكثير من النحاة انه جمع كثرة يتناول ما فوق العشرة بلا قرينة وما دونها با
بالقرينة والكلمات جمع قلة يتناول العشرة وما دونها بلا قرينة وما فوقها مع القرينة والجمهور
على انه جنس لا جمع بدليل تصغيره على كليم لان المفرد يصغر لا الجمع كتمر وتمرة اي كان تمراه
جنس لا جمع وتمرة بالتاء واحدة كذلك الكلم جنس لا جمع ومع التاء واحد وبدليل قوله تعالى اليه
يصعد الكلم الطيب اذ الطيب صفة الكلم مع ان الطيب مفرد مذكر ولو كان الكلم جمعا لما جاز
توصيفه به لان كل جمع سوى جمع المذكر السالم مؤنث والتوصيف به يدل على ان الكلم
جنس لان الصفة اذا اسندت لاضمير الجمع فالتأنيث واجب وهي الواو اعتراضية فلفظ
هو مبتدأ وما بعده خبره والجملة معترضة بين الم ان وخبرها اعني بها الكلمة وثلثة اللفظ
هو اي اللفظ قولة الاصح فرق مستقر حال من المبتدأ بلا أو بر او بالتأويل اي حال كون ذلك
اللفظ ملابسا في اصل اللغة بمعنى الرمي مطلقا سواء كان من الفم او غيره يقال اكلت الغزة
ولغلت الغداة اي رميتها وفي العرف اي في عرف النحاة صوت هو كيفية قائمة بالهواء
بسبب تموجه وتصادم اجزائه بعضها بعضا من فصل قطع او قرع على ما بين في الفلسفة من
شأنه ان يخرج من الفم اي يمكن ان يخرج منه فيخرج ما صدر عن الجماد ومن بقية الاعضاء
غير اللسان مجتزة او كراهة معتمدا على المخرج قوله معتمدا بكسر الميم حال من المستكن في ان يخرج
خرج به مثل اصوات البهائم والطيور لان الصوت عالم يعتمد على المخرج لا يكون حرفا وما لا يكون
حرفا لا يكون لفظا لان اللفظ مركب من الحروف وانما قال من شأنه ان يخرج ولم يقل صوت يخرج
من الفم فانه حينئذ يختص اللفظ بما صدر عن الانسان فيخرج عن التعريف كلمات الله وكلمة الملائكة
والجن فان كلها اصوات باعتبار انها يمكن خروجها من فم الانسان وان لم يكن من كلامه وتخرجه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

مبتدأ المشهور صفة قوله الآتي دوري خبره وهواي تعريفه المشهور بين النحاة ما اي لفظ
يتلفظ به الانسان حقيقة اي يتلفظ تلفظا حقيقيا او حكما اي تلفظا حكميا موضوعا او مهملا
او مهملا مفردا او مركبا فالمتلفظ به اعم من ان يكون حقيقيا كزيد وضرب او حكميا كالمنوي
في زيد ضربا واضرب والمراد بكونه حكميا انه يقع مسندا اليه ومؤكدا ومعطوفا عليه وغير
ذلك من احكام الحقيقي كما يقع اللفظ الحقيقي مسندا اليه وغيره فيكون المنوي لفظا حكما لانه
كلمة اللفظية وكذا كلام الملائكة لفظ حقيقة مثلا ما عبدناك حق عبادتك وكذا كلام الجن
مثل قرب حرب بمكان قفر وليس قرب حرب قبر ذكرته عجائب المخلوقات من الجن نوع يقال
له الهاتف صاح واحد منهم على حرب ابن امية فمات فقال ذلك والمحذوف ايضا لفظ حقيقة
لانه مما يتلفظ به الانسان عند الافهار دوري جواب سؤال مقدر تقديره لاي شئ تركت
المص التعريف المشهور بين النحاة واختار هذا التعريف ومحصل الجواب ان المص اختار هذا
التعريف وترك التعريف المشهور لانه لما كان مشتملا للدور المحال كان فاسدا لتوقف متعلق
دوري التلفظ على اللفظ وحاصل الدور ان معرفة المحدود متوقفة على معرفة الحد ومعرفة
الحد متوقفة على معرفة اجزائه ومن اجزائه التلفظ فمعرفة اللفظ متوقفة على معرفة التلفظ
ومعرفة التلفظ متوقفة على معرفة اللفظ اذ التلفظ مشتق من اللفظ ومعرفة المشتق متوقفة
على المشتق منه فيلزم توقف الشئ على نفسه اي على ما يتوقف عليه وهو حقيقة الدور ولا مجال
مصدر ميمي من جال يجول بمعنى الطواف والدوران يقال جال في الحرب اذا دار الميدان
اصله مجول على وزن مفعل فنقلت حركة الواو الى ما قبلها ثم قلبت الواو الفا فصار مجال
استعير لمجال تردد الافكار وهو السائر كانه يقول وليس للجواب في هذا المجال تردد وبهذا
للجواب المشهور عن رد الدور في امثاله اي في امثال هذا التعريف وهو اي الجواب المشهور

كون المراد اي مراد صاحب التعريف مما اي من الجزء الذي دخل في التعريف وهو بتلفظ لغوا
يعني ان صاحب هذا التعريف اراد باللفظ الذي هو الحد ومعناه الاصطلاحي وبالتلفظ الذي
وقع جزء من الحد معناه اللغوي وح لا يلزم الدور لتغاير الموقوف والموقوف عليه على ان
الشارح عدم مجالية الجواب المشهور بقوله لما عرفت فيكون لامه متعلقا بقوله لا مجال انه
اي معنى اللغوي للتلفظ الرمي فلا يصح تفسير اللفظ الاصطلاحي به اي للفظ اللغوي كما لا يخفى
اي لا يخفى عدم المجالية للجواب المشهور على احد قال الشارح في حاشية الامتحان فان قيل التلفظ
يجيء بمعنى التكلم في الصحاح لفظت بالكلام وتلفظ به اي تكلمت به فللجواب مجال قلت كون
هذا اصلا برأسه غير مسلم بل هو مبني على ذلك الاصل الا ترى ان معنى الرمي من الفم
ولذا لم يجعلوه اصلا للاصطلاحي انتهى كلامه اقول لا نسلم كون التلفظ بمعنى التكلم
ليس اصلا في اللغة برأسه والمفهوم من كلام الرضي ان اللفظ في الاصل مصدر بمعنى التكلم
ثم استعمل في الملفوظ به وصرح مثل ذلك زاده في حاشية العصام نقلا عن الاساس ان اصل
اللفظ الاسقاط المخصوص وهو الاسقاط من الفم لا مطلق الاسقاط واستعماله في الرمي
بطريق المجاز ومن المجاز قولهم فلان لفظ القول ولفظت الرمي الرفيق ولفظت الحية
سمها وعلى هذا يكون استعمال اللفظ في الملفوظ نقلا عن المعنى المجازي دون الحقيقي
فاذا كان معناه اللغوي غير منحصر في الاثنين فجعل احدهما مبدأ الاشتقاق لصحة النقل
المعنى العرفي عن كل واحد منهما فح يصح الجواب عن الدور ولا نسلم ان معناه الرمي من الفم
لم لا يجوز ان يكون معناه اعم من الرمي المطلق سواء كان من الفم او غيره ومن الرمي
الخاص بالفم حرفا او غيره ومن المرمي ومراد المص هذا المعنى الاعم ولذا زاد لفظ معنى في
الامتحان وقال هو في الاصل بمعنى الرمي وبهذه الزيادة فقد افادة التعميم الرمي واحتماله

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

البقاء على المعنى المصدرى الشامل للرمى المطلق او الرمى الخاص والثانى بدل باسم المفعول اى
الرمى فيتأتى انطباقه على كل من المعانى اللغوية كذا فى الامتحان من وتانيها للوحدة الا فهما علم
انهم اختلفوا فى الحركة الاعرابية كلمة اولا فذهب الشارح الرضى الى الاول وجماعة الى الثانى
فعلى الاول ينتقض بها تعريف الكلمة جمعا لعدم شمولها اذ ليست معتمدة على المخرج لان المعتمد
الحرف والحركة المذكورة كيفية للصوت والحرف واتفقوا على ان الضمائر المستترة كلمات فح
فينتقض بها تعريف الكلمة جمعا لانه لا يشملها مع وجوب شموله لها وحقق المصنف فى الامتحان
ان الحركات الاعرابية ليست لفظا لانها كيفيات للصوت والحرف فلا يصدق عليها اللفظ اى
فلا تكون كلمة فلا ينتقض بها التعريف جمعا ولا تدخل فى التعريف ثم يرد النقض بها على التعريف
المشهور لدخولها تحت قولهم ما يتلفظ بها حقيقة او حكما واجابوا بان المراد ما يتلفظ به
اصالة فلم تدخل قال المصنف مخالفا للجمهور ان الضمائر المستترة ليست بالفاظ وكلمات حقيقة
انما هى فى حكمها من حيث انها تقع محكوما عليها ومؤكدة ومعطوفا عليها ونحو ذلك يجب خروجها عن
تعريف اللفظ لان اللفظ المعرف يصدق على افراده الحقيقة كما يجب خروج زيد الشجاع عن
تعريف الاسد مع جواز اطلاق الاسد عليه مجازا لكنه ليس من افراده للحقيقة خرج به اى
باللفظ قال الرضى ويجوز الاحتراز بالجنس كما بالفصل اذا كان بينهما عموم وخصوص
من وجه وههنا كذلك لان الموضوع لمعنى مفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون كدوال الاربعة
وكذا اللفظ قد يكون موضوعا وقد لا يكون الدوال الاربع كالخطوط جمع خط وهو الطريق
الفاصل بين ارض زيد وعمرو والعقود جمع عقدة وهى الحبل الذى يعقد فى الاصبع ليكون
تذكرة لبعض الاشياء والاشارات جمع اشارة وهى اما بالعين او باليد او بغيرهما للانتباه
وضده وبغيرهما والنصب بضم النون وفتح الصاد جمع نصبة بسكون الصاد وضم النون

وضع ما وضع

وهى ما وضع لمعرفة الطريق امانة الماء او عزه عرفه باللام اى جعل اللفظ معرفا باللام قوله
للتنصيص على الجنسية عدل المصنف عن قولهم اى قول النحاة وضع الى قوله الموضوع ولان
اسم المفعول علة ثانية لعدوله عن وضع الى الموضوع اول على المقصود وهو اى المقصود
البقاء فى الحال اى بقاء وضع اللفظ لمعنى فى زمان الحال المبتدا وصفة البقاء منه اى
اى من اسم المفعول لانهم قالوا الاسم يدل على البقاء والاسمار والثبات والفعل
يدل على التجدد والحدث والسر فى ذلك هو ان الفعل لما كان دالا على الزمان والزمان امر
متجدد فيكون الفعل دالا على التجدد بخلاف الاسم فانه لا يدل على الزمان فلا يدل على التجدد
والقضى بخلاف الماضى فانه اى البقاء يفهم منه اى من الماضى بالاستصحاب وهو الحكم ببقاء شئ
كان فى الزمان الاول ولم يظن عدمه بعينه هو الحكم ببقاء شئ فى الزمان الثانى بناء على انه كان
ثابتا فى الزمان الاول وهو ليس بحجة عندنا والمعتمد الشائع على حجيته بان الحكم اذا ثبت
بدليل ولم يثبت له معارض قطعا يبقى الحكم بذلك الدليل كما ثبت الشرايع بعد وفاته عليه الصلوة
والسلام وتحقيقه فى الاصول وفيه نظر لان اكثر المحققين صرحوا بان الافعال الواقعة
فى التعريفات مجردة عن الزمان فوضع وموضوع متساويان فى الدلالة على البقاء
حالا قوله لان الاصل فى الصفة الافراد علة ثالثة لعدوله عن وضع لا الموضوع وهو
اسلم العلل والوضع لغة جعل الشئ فى حيز فكان الواضع بتعيينه الوضع اللفظ بازاء المعنى
جعل المعنى حيزا له المطلق سواء كان لفظيا او غيره انما عرف اولا مطلق الوضع الشامل
لوضع اللفظ وغيره ثم عرف وضع اللفظ بتعريف قسميه تتميما للفائدة اذ معرفة الخاص متوقفة
على معرفة العام لكون العام جزءا من الخاص بتعيين شئ اى بتعيين الواضع شيئا لفظا
كان او غيره لشئ متى ادرك الشئ الاول يبتنى من اسباب الادراك من السمع او البصر

والماهية علة للتعريف اى ليصير نفسا
وتصير حالا للجنسية لان التعريف للماهية
ولذا اى لاجل التنصيص على الجنسية

This file was downloaded from Quranic Thought.com

وقفية أمير غازي للفكر القرآني
THE AMIR GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

او العقل فهم الشئ الثانى منه الذى هو مدلول الاول يعنى فهم منه الثانى ان لم يكن مفهوما او فهم منه فهم قصد والتفات فلابد وبشبهة تحصيل الحاصل بان يقال ان معنى لعموم الاوقات مع انه اذا ادرك الشئ الاول مرة ثانية لا يمكن فهم الشئ الثانى لامتناع تحصيل الحاصل فان قلت على تقدير حمل الفهم بمعنى الالتفات يلزم عند الاطلاق ثانيا التفات الى الملتفت وهذا ايضا موجب لتحصيل الحاصل قلت انه عند الاطلاق ثانيا يلتفت بالالتفات الجديد لا بالاول فلا يلزم تحصيل الحاصل والالتفات الملتفت بالالتفات جديد جائز قوله ولو بغيره اى ولو ادرك مع غيره فلابد ان الحرف متى ادرك لا يفهم معناه بل اذا ادرك مع ضميمة فيكون فائدة هذا القيد ادخال الحرف فى التعريف لكن القيد المذكور زائد على ما فى الامتحان غير محتاج اليه بل مضر منافق لما سياتى فى الشرح من ان المتعلق انما يحتاج اليه المستعمل دون الواضع للعالم متعلق بفهم والضمير فيه راجع الى تعيين فان قيل ان العلم بالتعيين لكونه نسبة بين المعين والمعين له متوقف على فهم الثانى ولو توقف فهم الثانى على العلم بالتعيين يلزم الدور قلت ان العلم بالتعيين انما يتوقف على حصول الثانى فى الذهن ابتداء والمتوقف على العلم بالتعيين انما هو حضور الثانى فى القلب من الاعالم موقوف عليه للعلم بالتعيين هو الفهم بمعنى الحصول والموقوف هو الفهم بمعنى الحضور فلا يلزم الدور والوضع اللفظى الذى هو نوع من الوضع المطلق نوعان الاول وضع شخصى سماعى او تعيين لفظ معين بنفسه او بمادته وجوهره عطف تفسير والمراد من حروف الكلمة مع قطع النظر عن هيئتها كما فى فى هيئة الامتحان حيث قال مع قطع النظر عن هيئة كضرب فان مادته موضوعة وضعا شخصيا لحدث مخصوص ولا دخل للهيئة فى الوضع كما لا دخل لها اى للمادة فى وضع الهيئة وضعا نوعيا للزمان الماضى وتوحد المسند اليه و

وتذكيره

وتذكيره والمراد بعدم الدخل عدم كون احدهما جزء للآخر فى وضع كل منهما والا فلا شبهة فى كون وضع المادة لحدث مخصوص مشروطا بمقارنتها للهيئة من الهيئات المستعملة كما ان وضع الهيئة مشروط بمقارنتها للمادة من المواد وبهذا كلام حسن لكن تفسيره بنفسه بمادته وجوهره لا يجرى الا فى المشتقات لانها موضوعة بوضعين وضع المادة والهيئة والوضع الشخصى شامل لها ولبقية المفردات والشارح اخذ هذا التفسير من مقابلة وبهذا التفسير يكون تعريف الوضع الشخصى مقصورا على وضع مواد المشتقات مع وجوب شموله لها ولجميع المفردات الغير المشتقة كالاعلام والموصولات والحروف وغيرها فلا يكون التعريف جامعا لما يقال ان العلم كزيد مثلا موضوع باعتبار مادته للدلالة على الذات المعينة بلا وضع مادة وهيئة معا لما ان الهيئة فى تلك المذكورات لا تدل على شئ كهيئة المشتقات حتى يعتبر وضع الهيئة لذلك المعنى الاترى ان هيئة الفعل موضوعة للدلالة على الزمان والدليل على ذلك اختلاف مدلولها باختلافها كضرب ويضرب واضرب مع بقاء المادة التى مدلولها الحدث ولم تتغير لعدم تغير مدلولها فالصواب التفسير بنفسه اى بذاته وشخصه اعنى ان الموضوع فى الوضع الشخصى ذات اللفظ وشخصه اذ المعتبر فى الوضع الشخصى الخصوص من جانب اللفظ بان يكون اللفظ المعين موضوعا لمعنى معين لا امر كلى عام يصدق على متعدد ويندرج فيه هذا اللفظ وغيره كما فى الوضع النوعى اذ المعتبر فيه العموم فى جانب اللفظ بان لوحظ الفاظ كثيرة فى ضمن امر عام شامل لها ولوحظ ايضا معان كثيرة فى ضمن امر عام شامل لها ووضع كل واحد من تلك الالفاظ الكثيرة بازاء كل واحد من تلك المعانى الكثيرة كما يقال كل لفظ على صيغة الفاعل فهو موضوع لمن قام به مدلول مصدره فيوضع بذلك الوضع ضارب وعالم ومن هذا القبيل وضع سائر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

المشتقات والمركبات كلها موضوعة بهذا الوضع لمعنى وجعله عطف تفسير لقوله بازائه اى بازاء الواضع وجعله ذلك اللفظ بازاء المعنى الموضوع له اعلم ان الوضع الشخصي ثلاثة انواع الاول الوضع والموضوع له خاصان بان يتصور الواضع معنى جزئيا و يعين اللفظ بازائه كالاعلام الشخصية فان الواضع لاحظ وتصور ذات زيد بخصوصه ووضع لفظ بازائه تلك الذات والثاني الوضع والموضوع له عامان بان يتصور معنى كليا ويعين اللفظ بازائه كوضع الالفاظ بازاء المفهومات الكلية كاوضع الاسم والفعل والحرف لمعانيها فان الواضع لاحظ مفهوم الاسم على الوجه الكلي بانه مادل على معنى في نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة ووضع لفظ الاسم بازائه فآلة الملاحظة والموضوع له كلاهما كليان وقس على هذا الفعل والحرف وغيرهما من الالفاظ الموضوعة بازاء مفهوماتها الكلية كوضع الانسان بازاء الحيوان الناطق فان الواضع لاحظ مفهوم الانسان على الوجه الكلي بانه حيوان ناطق ووضع لفظ الانسان بازائه فآلة الملاحظة والموضوع له كليان والثالث الوضع عام والموضوع له خاص بان يتصور معنى كليا ويلاحظه بجزئياته ويعين بهذه الملاحظة الاجمالية اللفظ دفعة واحدة لكل واحد من تلك الجزئيات كوضع المضمرات والموصولات واسماء الاشارات واسماء الافعال والحروف وبعض الظروف كاين وحيث وغيرها مما يتضمن معنى الحرف فالطلاقها على تلك الجزئيات المخصوصة بطريق الحقيقة ولا تطلق على ذلك المعنى الكلي اذ لم توضع له فان واضع هذا مثلا لاحظ اولا جميع الافراد المشار اليها بمفهوم كل هو ما يصلح للاشارة بهذا ثم وضع لفظ هذا لكل من الافراد الداخلة تحت هذا المفهوم الكلي وكذا واضع انا لاحظ جميع الافراد بمفهوم كل هو مفرد متكلم يحكي عن نفسه ووضع لفظ انا بازاء كل واحد من الافراد الداخلة تحت هذا المفهوم الكلي

وكذا واضع هو لاحظ اولا جميع الافراد بمفهوم كل هو مفرد مذكر تقدم ذكره لفظا او معنى او حكما ووضع لفظ هو بازاء كل واحد من الافراد الداخلة تحت هذا المفهوم الكلي وكذا واضع انت لاحظ اولا جميع الافراد بمفهوم كل هو مفرد مذكر توجه اليه الخطاب ووضع لفظ انت بازاء كل واحد من الافراد الداخلة تحت هذا المفهوم الكلي فالملاحظة كلي والموضوع له كل واحد من جزئياته هذا هو التحقيق وعلى هذا يكون استعمال الموصولات واسماء الاشارات والمضمرات والحروف في الجزئيات حقيقة لانها موضوعة لها واما عند المتقدمين من المحققين فالضمائر والموصولات واسماء الاشارات والحروف موضوعات لمفهومات كلية الا ان الواضع شرط ان لا تستعمل الا في جزئيات تلك المفهومات الكلية فعلى هذا يكون استعمالها مجازا لا حقيقة له اذ لا يصح استعمالها فيما وضعت لها من المفهومات الكلية وهذا المذهب مردود وعلى بين في رسالة الوضعية واما كون الوضع خاصا والموضوع له عاما فغير موجود في الخارج لاستحالة كون الجزئي الحقيقي ملاحظة الكلي وبهذا التحقيق ظهر ان انواع الوضع الموجودة في الخارج ثلثة جزئي وهو وضع الاعلام الشخصية ويسمى وضعا خاصا ايضا وكلي وهو اثنان الاول وضع لامر كلي بملاحظة ذلك الامر الكلي وهو وضع الالفاظ بازاء مفهوماتها الكلية ويسمى وضعا عاما ايضا مع عموم الموضوع له والثاني وضع لمشخص باعتبار امر كلي عام ولا بد في هذا التقسيم من تعدد الموضوع له كوضع المضمرات واسماء الاشارات وغيرها ويسمى ايضا وضعا عاما مع خصوص الموضوع له انما وصفوا الوضع بالكلية والعموم مع ان الوضع المتعلق بوضع معين لا يكون الا معينا باعتبار ما هو وسيلة اليه في تعلق الموضوع له بامر عام مشترك بين افراده فهو من وصف الشيء بما هو من صفات سببيته والثاني وضع نوعي قياسي

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ليس المراد بالنوع ما هو المصطلح عند المنطقيين لانه كلي لا وجود له في الخارج حتى يتعلق به الوضع بوساطة قاعدة كلية توضيح المقام ان الواضع اذا تصور لفظا خاصا ومعنى جزئيا او كليا وعين اللفظ بازاء ذلك المعنى او فرد منه مما يصدق عليه فهو وضع شخصي وفهم هذا المعنى لا يتيسر الا للعالم بوضعه وصحة استعماله بخصوصه في ذلك المعنى او فرد منه واذا تصور الفاظا مخصوصة في ضمن امر كلي وحكم حكما كليا بان كل لفظ مندرج تحته معين للدلالة ينفي على كذا فهو وضع نوعي ويترتب عليه افهام معان غير محصورة تتصور بتصور هذا الواضع على وجه الاجمال بامر عام من الالفاظ غير معدودة واستعمالها فيها حقيقة وذلك مثل الحكم بان كل لفظ على صيغة الفاعل فهو موضوع لمن قام به مدلول مصدره فيوضع بذلك الوضع ضارب وعالم ومن هذا القبيل وضع سائر المشتقات والمركبات موضوعة بهذا الوضع وبان كل فعل على صيغة فعل بالفتحات الثلثة فهو موضوع للدلالة على الزمان الماضي وبان كل فعل على صيغة يفعل فهو موضوع للدلالة على الزمان الحال و الاستقبال و بان كل اسم آخره الف او با مفتوح ما قبلها و نون ملسورة فهو لفردين من مدلول ماطق باخره هذه العلامة وبان كل اسم غير الاخر رجال ومسلمين و ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وبان كل جمع عرف باللام او الاضافة فهو لجميع تلك المسميات وبان كل نكرة وقعت في سياق النفي فهو لنفي جميع الافراد لا يخرج ذلك هو بتعيين هيئة افرادية كما في الافعال وسائر المشتقات والمصغر والمنسوب والمثنى والمجموع او تركيبية كما في المركبات كلامية او غيرها كهيئة التركيب الاضافي والوصفي و وهيئة تركيب الجملة المعنى والمتبادر عند الاطلاق هو الوضع الشخصي وهذا كالدليل على ارادة الوضع الشخصي من الوضع المذكور في تعريف الكلمة يعني المراد من الوضع في قوله اللفظ

الموضوع

الموضوع الوضع الشخصي بقرينة التبادر عند الاطلاق والاستعمال عطف على الوضع اي تعريف الاستعمال الاصطلاحي ذكر اللفظ الموضوع لمعنى ليفهم معناه اي معناه الحقيقي او مناسبه اي معناه المجازي والكنائي فهو اي الاستعمال بهذا المعنى فرع الوضع لتربته وابتنائه عليه لان اللفظ اذا لم يوضع لمعنى لم يستعمل فيه والفرع ما ينبني على غيره ذكره في الامتحان من تقسيم الوضع الى ما هنا عدل المصنف في الامتحان عن لفظ التخصيص الذي وقع في تعريف الوضع المطلق الى لفظ التعيين لان استعمال الوضع باللام دون الباء وبا اه اي با با عن لفظ التخصيص لان الشايع ان يقال هذا اللفظ موضوع او وضع لمعنى ولا يقال موضوع بمعنى دل على ان معنى الوضع ليس هو التخصيص اذ لو كان معناه تخصيصا لاستعمل الوضع بالباء قوله وليشمل التعريف اي تعريف الوضع علة ثابتة للعدول ووضع لفظ المشترك كالعين ووضع المرادف كالسدو ليث بلا تكلف لانه لو فسر تخصيص شيء بشيء يرد عليه ان الباء ان كانت داخلة على المقصور يكون المعنى مخصوصا ومنحصرا في اللفظ فيخرج عنه الوضع المشترك لعدم انحصاره في شيء من المعنيين لوجوده في كليهما وان كانت داخلة على المقصور عليه يكون اللفظ مخصوصا ومنحصرا في المعنى فيخرج عنه وضع المشترك لعدم انحصاره في شيء من المعنيين لوجوده في كليهما وبيانه ان تخصيص شيء بشيء يشتمل على حكمين ايجابي وهو تخصيص هذا الشيء بذلك الشيء وسلبي وهو انه ليس لغيره كقولنا اختص الجود بزيد وخص زيد بالمال اي اختص الجود بزيد وليس لغيره وخص المال بزيد وليس لغيره فالجزء السلبي الذي يفيده التخصيص لا يشمل المشترك ولا المترادف فيكون تعريف الوضع غير جامع لخروج هذين القسمين عنه قلنا يمكن ان يجاب عنه بتجريد التخصيص عن جزئه السلبي فيقال في التعريف المختار وهو تعيين شيء بشيء او بان التخصيص اضافي لا حقيقي اي بالنسبة الى بعض

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لا بعض الالفاظ وبالنسبة الا بعض المعاني او بان معنى كل من مترادفين من حيث انه من اثار
جعل ذلك المترادف لا يوجد في المرادف الآخر يعني ان معنى تخصيص شيء بشيء جعل شيء خاصا بشيء
آخر من حيث ذلك الجعل فقيد الطبيعة مراد وبان المشترك بحسب كل جعل لا يوجد الا في معنى
واحد هذا توضيح ما ذكره عبد الغفور ونقل الشارح عبارته في هامش الشرح بالتحريف
قوله للعالم به اي بالتعيين فمرجع الضمير فالتوهم عود والى الغير لقربه زائد
خبر لقوله قوله على المشهور اي على التعريف المشهور ولا بد منه لان مجرد تعيين الدال با
بازاء المدلول غير كاف في الفهم بل لا بد من العلم بالتعيين فانه اذا سمع اللفظ غير العالم
بوضعه لا يفهم معناه متعلق خبر بعد خبر لقوله قوله يفهم قوله اي قول المصنف في تعريف الو
الوضع النوعي هيئة اوفرادية كما في الافعال وسائر المشتقات والمصغر والمنسوب
والمثنى والمجموع ان اردت تفصيل معاني الافعال وسائر المشتقات فاستمع لما يتلى عليك
وهو ان اللفظ الموضوع مدلوله اما كلي او شخصي لانه مدلوله اما ان يمتنع
فرض صدقه وحمله على متعدد فهو الشخصي وسيمي جزئيا حقيقيا او لا يمتنع كذلك وهو الكلي
والاول اي اللفظ الذي مدلوله كلي اما ان يكون مدلوله ذاتا اي ذاتا غير حدث
ولا نسبة بينهما وهو اسم الجنس كرجل فان معناه الموضوع له ذات غير معينة على سبيل
الكلية بان يصلح على كل فرد من افراده فخرجت بانضمام لام التعريف ولفظ هذا وذاك
وغيرهما من التعاريف لكن هذه الجزئية قد تعرض له بواسطة امر خارج عارض له لا
لا بالذات واما ان يكون حدثا اي معنى قائما بغيره سواء صدر عنه كالضرب والمشي او لم
يصدر عنه كالطول والقصر وهو المصدر انما اخرج المصدر عن اسم الجنس مع ان اسم
الجنس في متعارف القوم اعم من المصدر ليبتني عليه بيان معنى المشتق ومعنى الفعل واما

ان يكون نسبة بين الذات والحدث وتلك النسبة اما ان تعتبر من طرف الذات وهو المشتق
بان تلاحظ الذات اولا وتعقل نسبة وتقيد بالحدث فيكون معنى المشتق هو ذات منسوب
اليها الحدث فالنسبة فيه معتبرة من طرف الذات والمشتق ينقسم على اقسام لان غير
الحدث من حيث انه ينسب اليه الحدث اما ان يكون ذاتا ما وهو الصفة وهي من حيث قيام
الحدث به على وجه الحدوث وهو اسم الفاعل او على وجه الثبوت وهو الصفة المشبهة
او على وجه وقوعه عليه وهو اسم المفعول او على وجه انه موصوف بزيادة على غيره و
هو اسم التفضيل واما ان يكون متعينا باعتبار ما فان اعتبر كونه زمانا للحدث فهو اسم
الزمان او كونه مكانا له وهو اسم المكان او كونه آلة لحصوله وهو اسم الآلة انما قلنا
ان غير الحدث المعتبر في هذه الثلثة متعين باعتبار ما دون الصفات لان مقام مثلا
مكان فيه القيام لا ذات ما بخلاف القائم فان معناه ذات حاله القيام فظهر ان
الصفات المشتقة كاسماء الفاعل والمفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل وكذا
اسم الزمان والمكان والآلة موضوعة لذات ينسب اليها الحدث على وجه من الوجوه
المعتبرة في معانيها واشرنا اليها لكون تلك الذات مبهمة في الصفات غاية الابهام بحيث
لا تتعين فيها اصلا بخلاف اسماء الزمان والمكان والآلة فان الذات مأخوذة فيها مع نوع
تعين كذا قال العصام في شرح الوضعية نقلا عن التفتازاني او تعتبر النسبة من طرف
الحدث وهو الفعل بان يعتبر الحدث اولا ثم يلاحظ انتسابه الى الذات فمعنى الفعل الحدث
المنسوب الى الذات وتبين الفرق بين الفعل والمشتق ثم ان بينهما فرقا من وجوه
آخر ابهام الذات في المشتق اما في الغاية او دونها وجواز كمال تعين الذات في
الفعل وتمام النسبة في الفعل ونقصانها في المشتق واعتبارهما مع باقي ما اعتبر في

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مفهومه بحيث انها صارت معه كشئ واحد قابل للحكم به وعليه كما حققه سيد المحققين في تضاعيفه
غير مرة ودفول الذات في المشتق على ما هو المشهور فيما بين الجمهور وحققه الشريف
قدس سره في تضاعيفه وان انكره في بعضها ونحو وجها عن الفعل ولذا لا يستفاد منه علم
بذكر معه الذات كذا ذكره العصام والثاني اى اللفظ الموضوع لمعنى بشخصه فالوضع
اما شخصي بمعنى يكون الموضوع له شخصا واحدا لوحظ بخصوصه او كلي اى عام بان يكون المو
الموضوع له كلا من المشخصات لوحظت اجمالا بامر كلي يجمعها حد فالاول اى اللفظ الموضوع
لمشخص وضعا خاصا العلم المشخص واما العلم الجنسي فخارج عن مورد القسمة اذ معناه
كلي والثاني اى اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما اقسام اربعة الحرف والضمير وهم الاشارة
والموصول ووجه الحصر في هذه الاقسام ان مدلوله اما ان يكون معنى حاصلا في غيره اى
في متعلقه ويتبين بانضمام ذلك الغير اليه بمعنى انه لا يتحصل في الذهن ولا في الخارج بنفسه بل
يتحقق بانضمام متعلقه اليه ويتعقل بتعقله وهو الحرف كمن والى مثلا فان من ليس
مطلق الابتداء بل معناه ابتداء خاص الذي اضيف الى شئ معين فلا يفهم معناه الا اذا
تعقل ذلك الشئ المعين الا يرى انك اذا قلت سرت من البصرة فان الابتداء
الخاص الحاصل بين السير والبصرة لا يتعقل ولا يتميز الا بعد ذكرهما لكنه موضوع
لابتداء خاص بوضع واحد عام لاباوضاع متعددة فلا يلزم ان يكون مشتركا مع كون
معانيه متعددة وهي الابتداآت المخصوصة ولا بد في المشترك من تعدد الوضع واذا
عرفت ان الالفاظ الموضوعة لمشخصات وضعا عاما تحتاج حين استعمالها الى قرينة لا
لافادة التعيين فالقرينة المعينة للمراد من بين المعاني المشخصة ان كانت في الكلام فذلك
اللفظ المضمر فالقرينة في الكلام على تعيين ضمير المخاطب كون هذا الكلام خطابا معه وعلى تعيين ضمير

المتكلم

المتكلم كونه صادرا عنه وعلى تعيين ضمير الغائب كون مرجعه سابقا في الكلام وان كانت
القرينة في غير الكلام فلا يخلو من ان تكون حسية او عقلية وان كانت حسية بان يشار الى
المراد من ذلك اللفظ بعضو من الاعضاء المحسوسة وهو اسم الاشارة وان كانت
عقلية وهو الموصول فان القرينة الامر العقلية التي هو مضمون الصلة قوله او تركب
او تركيبية كما في المركبات سواء كانت تلك المركبات كلامية نحو قام زيد وزيد قائم فان
الواضع وضع كل هيئة المسند اليه والمسند للدلالة على ثبوت المسند للمسند اليه
او غيرها اى غير كلامية كالمركبات الاضافية فان الواضع وضع كل هيئة مضاف ومضاف
اليه لتخصيص الاول بالثاني وتعيينه به وخرج بهذا القيد اى بقيد الموضوع المهملات اى
الالفاظ الغير الموضوعة لمعنى كالديز مقلوب زيد والميز هكذا في نسخة وفي اخرى
البيز وكل من النسختين مهمل ولعل الثانية البيز مقلوب زين اى الحسن وخرج ايضا
مقتضيات الطبع بفتح الضاد المعجمة اى خرج عن تعريف الكلمة الفاظ تقتضي الطبيعة
تلفظها فقط لا على معنى دلالة طبيعية كاح بفتح الهمزة او ضمها والحاء المهملة فانه يدل
دلالة طبيعية على وجع الصدر لا وضعية وتقتضي طبيعة الالفاظ التلفظ بذلك عند
عروض الوجع في صدره وبفتح الهمزة والحاء المعجمة يدل دلالة طبيعية على مطلق
الوجع وخرج ايضا الالفاظ الدالة بالدلالة العقلية كاللفظ المسموع من و
وراء الجدار فانه يدل عقلا على وجود اللافظ وراءه لا وضعا وخرج ايضا المحرفات
بفتح الراء المشددة اى الالفاظ التي حرفت واخرجت عن الوضع غلطا كالمشوم
بالياء الساكنة ثم بالشين المحرف على صيغة المفعول عن المشؤم قال في المختار
الشوم ضد اليمن يقال رجل مشؤم فان المحرف الاول بكسر الراء المشددة اى

This file was downloaded from QuranicThought.com

من تكلم اولا بلفظ مشوم بدل مشئوم لم يقصد جعله لمعنى اى ذلك الحرف بازاء معنى حتى
يكون وضعا بل قصده به بتوهم انه مجعول له اى بل قصد به معنى المشئوم بسبب توهم ان
هذا اللفظ الحرف مجعول لذلك المعنى وبقى الطرف داخلا فى التعريف اى لم يخرج الحرف من
حروف المعانى لا الحروف المبانى وهى حروف الهجاء فانها خارجة عنه فان ذكرها ليس
ليفهم معناه بل لتركيب الالفاظ لان احتياجه اى احتياج الحرف الى متعلقه كاحتياج الحروف
الجر الى متعلق ومجرور وكاحتياج ان مثلا الى اسمه وخبره فى الدلالة الظرف مستقر خبران
بخلاف يحتاج اليه فى الدلالة على معناه بعد تمام الوضع للمعنى وفهم معناه عطف على اللازم
اى فى فهم السامع للمعنى المراد منه لا فى التعيين اى لا يحتاج اليه فى تعيين لفظ لمعناه و
للبعد اى ولا فى جعله بازاء معناه المذكورين فى تعريف الوضع اذا لم يكن له احتياج فى
التعيين والحضور فى الدلالة والفهم فيحتاج اليه اى الى ذكر المتعلق المستعمل بكسر الميم فانه
يحتاج لا يحتاج اليه الواضع لانه غيبته لمعنى وجعله بازائه لكن يحتاج من اراد استعماله الى
متعلقه فى تفهيم معناه لانه لا يدل على معنى الا بضميمة فقوله فى الدلالة بالنسبة الى
احتياج اللفظ الا متعلق فى الدلالة على معناه وقوله وفهم معناه بالنسبة الا السامع واما
المجاز معطوف على مقدر بتقديره اما الحقيقة فلها وضع فيه فقط فى تعريف الكلمة واما المجاز
فلا وضع فيه اى لا وضع فيه لمعناه المجازى الذى اراده المتكلم لا وضعا شخصيا وهو ظاهر
ولا نوعيا لعدم تعيين الطبع والهيئة لمعنى مجازى كذا علل الشارح فى حاشية الامتحان فح لا
يقال له كلمة من حيث انه مجاز وانما يقال له كلمة من حيث انه حقيقة قال الفاضل العصام
فى شرح الكافية ان اللفظ الواحد قد يكون بالنسبة الى معنى حقيقة وبالنسبة الى معنى
آخر مجازا كالاسد فانه حقيقة فى الحيوان ومجاز فى الرجل الشجاع وليس بكلمة فلا يدخل

فقه اللغة اى الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد من حيث انه كذلك ليخرج الاسد باعتبار المعنى الحيوانى
والا لم يكن التعريف مانعا كذا ذكره الشريف فى حاشية المطول حيث قال وليس للمجاز وضع
شخصى ولا نوعى وان وجب فيه علاقة معتبرة بحسب نوعها انتهى اما نفى الوضع الشخصى
فمسلم واما الوضع النوعى فقد نفاه العلامة التفتازانى فى شرح المفتاح حيث قال لم
يثبت ممن يوثق به القول بكون المجاز موضوعا واثبته فى التلويح فى بحث قصر العام على بعض
ما يتناوله حيث قال وتتهيأ على فائدة جليلة ومحصولها ان الوضع النوعى ما يكون
بواسطة قاعدة كلية وذلك على قسمين الاول ما يكون بثبوت قاعدة وآلة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه
على معنى فهو قرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى مع معين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا
مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بوساطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو
لم يثبت عن الواضع جواز استعمال اللفظ فى المعنى المجازى لكانت دلالته عليه وفهمه عند
قيام القرينة بحالها واللفظ المستعمل فى المعنى بهذا الوضع يكون مجازا فيتبين كلامه فى شرح
المفتاح والتلويح شاف قال الفهم فى شرح الوضعية ولا بعد كل البعد ان يوفق
بين كلامه يوفقهما فى العلمين قال الشيرازى وحاصله ان تخالف كلامه فى العلمين
لتخالف اصطلاح العلمين من ان التعيين فى المجاز فى اصطلاح الاصول وضع وفى اصطلاح
البيان ليس بوضع واجاب بعض آخر بانه اراد بالوضع المنع فى شرح المفتاح الوضع

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT
This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

المتعارف وهو ما يعم الوضع الشخصي والقسم الاول من الوضع النوعي واراد بالوضع
المثبت في التلويح هو القسم الثاني من الوضع النوعي فلا منافات بين كلاميه اذا علمت
هذا تعلم انه لا يصح نفي الوضع مطلقا عن المجاز لان نفي العام يستلزم نفي الخاص
وقد ثبت للمجاز نوع مخصوص من الوضع وان تعليل الشارح نفي الوضع الشخصي والنوعي
عن المجاز في حاشية الامكان يقول لعدم تبادر الجوهر والهيئة للمعنى المجازي ليس على ما ينبغي
اذ ليس الوضع منحصرا في هذين الامرين وكانه لم ينظر قول التلويح وهو قد يكون بثبوت
قاعدة كلية الى قوله عند قيام القرينة بحالها نعم قد يقال هذا بيان المراد من قال ان
المجاز موضوع بوضع نوعي يعني سلمنا ان المجاز موضوع بالنوع لكن ليس بمعنى ان
اللفظ كما وضع للمعنى الحقيقي انه موضوع للمعنى المجازي بل بمعنى ان كل لفظ موضوع لمعنى
اي للمعنى الحقيقي يجوز استعماله اي استعمال ذلك اللفظ الموضوع في غيره اي في غير ذلك
المعنى الحقيقي اذا وجد علاقة من العلاقات المعتبرة ثم اراد ان يبين منشاء غلطه بقوله
لكن هذا اي كون المجاز موضوعا بالنوع لمعناه المجازي بهذا المعنى استعمال لانه استعمال اللفظ
في غير ما وضع له لا وضع لانه ليس فيه يقين اللفظ للمعنى المجازي ولو قيل تسمية اي ذلك
الاستعمال وضعا كما سماه العلامة التفتازاني قال الشارح تبعا لمحشي وحتى تسميته استعمالا
لا تسميته وضعا وتبعنا الا ما ذكرنا وهو وضع المادة او الهيئة قال المحقق السيلكوتي
في حاشية الشمسية ودلالة اللفظ على المعنى المجازي مطابقة عند اهل العربية لان اللفظ
مع القرينة موضوع للمعنى المجازي بالوضع النوعي كما صرحوا به واما عند المنطقيين فان
تحقق اللزوم بينهما بحيث يمتنع الانفكاك فهي مطابقة والا فلا دلالة على ما صرح به السيد
قدس سره في حواشي المطالع ومعلوم ان الدلالة المطابقة متقررة عن الوضع لا عن الا

استعمال يدل على هذا التقرير بانها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له وقد صرح هذا الفاضل
بانها مطابقة عند اهل العربية ونحن الان على اصطلاحهم ولم يتجاسر مع علو قدمه في العلم
على ما تجاسر عليه الشارح من جعل دلالة المجاز من قبيل الاستعمال فلا مشاحة في الاصطلاح
يعني لو قيل تسميه وضعا بمعنى الوضع الذي عرف فيما سبق فيكون حينئذ اصطلاحا آخر في الوضع
فلا منازعة ولا مانع للقوم ان يصطلح فيما ارادوه ولكن وان لم يكن فيه مناقشة فلا يلزم
من كون الشيء مصطلحا لقوم ان يكون مقبولا ومستعملا عند قوم آخر فتدبر تفريع على قوله
واما المجاز ونتيجة له ان الوضع يختص الحقيقة ولا يوجد في غيرها وقد علمت ما فيه من الكلام
السابق فلا تغفل وظاهر ان الاستعمال يعمها اي يعم الحقيقة ويعم المجاز والكناية لمعنى هو في
الاصل اي في اصل اللغة مصدر ميمي ثم نقل ابتداء منصوب على الظرفية اي قبل جعله بمعنى
اسم المفعول يعني فيما كونه باقيا على المصدرية فيكون من قبيل نقل اسم السبب الى المسبب
او اسم اللازم الى الملزوم او اسم المتعلق بكسر اللام الى المتعلق بفتحها وذلك لانه قال
كونه مصدرا يراد به الحدث وهو القصد والمعنى العرفي في المنقول اليه ما يقصد وهو بمعنى
اسم المفعول اي المقصود واسم المفعول يصح ان يوصف بكونه مسببا عن المصدر
او ملزوما له ومتعلقا له او بعد عطف على ابتداء اي جعل المعنى بمعنى المفعول كالمطلب
بمعنى المطلوب فيكون من قبيل نقل اسم العام الى الخاص لان المصدر الميمي بمعنى المقصود عام
سواء قصد بشيء اولا والمصطلح المنقول اليه هو المقصود بالذات الا ما يقصد بشيء ويراد
به صريحا او ضمنا او تبعا سواء كان بحسب الوضع اولا فيدخل فيه المعنى المطابقي والتضمني واللازم
للزانية وغيرها كما اذا استعملت واردت به حضورك كذا في حاشية عبد الغفور او اسم زمان
عطف على قوله مصدر ميمي او مكان عطف على زمان اسم مكان بمعنى زمان او مكان وقع فيه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فعل شيء ثم نقل اليه اى الى ما يقصد بشيء فيكون من قبيل نقل اسم المحل الى الحال او اسم مفعول عطف على القريب او البعيد وفي الاصل معي كمرمى بتشديد الياء ثم كسر ما قبل الياء لتسلم فصار معي بالتشديد كمرمي ثم خفف بحذف الياء الاولى اكتفاء بالكسرة فصار معي كمقرب ثم جعل كسرة النون فتحة وقلبت الياء الفا لزيادة التخفيف لان الفتحة اخف من الكسرة والالف اخف من الياء فاجتمع الالف والتنوين فحذفت الالف لدفعه فصار معنى كمرمى وقد نقل اليه فيكون من نقل اسم العام الى الخاص قال الفاضل العصام في شرح الكافية وهو اى كونه اسم مفعول اقرب الوجوه السابقة من المصدر الميمي واسم زمان ومكان بحسب المعنى لفحة من اعتبار النقل والتجوز لكن لا نظير لتخفيفه في كلام العرب اذ حذف احدى الياءين وفتح النون للتخفيف غير قياس اى ليس لتخفيفه سبب موجب بل هو على خلاف القياس فيكون ابعد الوجوه بحسب اللفظ خرج به اى بقيد المعنى عن هذه الكلمة حروف التهجاء وهي والتهجية والتهجي بمعنى واحد وهي الحروف المفردة البسيطة التي يتركب منها الكلمة مثل ا ب ت والالفاظ يتهجى بها اسماء مسميا تها تلك الحروف مثل الف وباء وتاء الموضوعة لغرض التركيب اى وضعت لاجل ان يتركب منها الكلمات وليس لها معان دالة عليها قال العصام وفيه نظر لان كثيرا من حروف التهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام الجر وواو القسم والعاطفة الى غير ذلك ولا يخرج بقوله لمعنى فلا يصح الحكم بخروج جميع حروف التهجاء بهذا القيد واجاب بان قوله الموضوعة لغرض التركيب لا باز اء المعنى ليفيد حروف التهجاء وليست صفة مساوية لها بل هي صفة مخصصة يحترز بها عن حروف التهجاء التي ليست بموضوعة لغرض التركيب بل موضوعة لمعنى كهمزة الاستفهام وغيرها من الموضوعة لمعنى فلم يحكم الا بخروج بعض حروف التهجاء وردده بعض حواشيه بان الحروف على قسمين حروف المعاني

اصله معنوى كمرموى اجتمعت الواو والياء والسابق منهما ساكن قلبت الواو ياء ثم ادغمت الياء في الياء ثم كسر ما

والمباني وما ذكره من همزة الاستفهام ونحوها من قبيل حروف المعاني دون حروف المباني الى سميت حروف الهجاء تسمية لها باسم الدوال عليها لان حروف المباني لا وجود لها الا في ضمن الابنية لا باز اء المعنى والمراد بالمعنى المعنى المعتبر عند اهل العربية فلا يرد ان تلك الحروف موضوعة للاعداد عند الحساب وهي معان فتقصد منها لان اصطلاح الحساب لا اعتبرت به وما ورد الاعتراض على المصنف بان الوضع يغني عن ذكر المعنى لانه يدل عليه يقصد الشارح الى دفعه فقال ثم ان ذكره اى ذكر المعنى بعد ذكر الوضع مع كونه اى كون المعنى داخلا في مفهوم الوضع تصريح بما هو اى بمعنى الذي علم من الوضع التزاما قوله لان دلالة الالتزام مهجورة اى متروكة في التعريف علة لقوله التصريح بمعنى لم يكتف بدلالة الالتزام لان التعريف لا يقتصر فيه عليها لان فيها خفاء بنا في مقام التعريف فان قلت اذا كان المعنى داخلا في مفهوم الوضع كانت دلالته عليه تضمنية لا التزامية لان اللفظ ان دل على تمام ما وضع له كانت دلالته عليه مطابقة وعلى جزئه تضمنا وعلى اللازم الخارج التزاما فيلزم قوله مع كونه داخلا في مفهومه بين الحكم بان دلالة الوضع على المعنى الالتزامية تنافي اجيب بمنع المنافات قياسا على ما قالوا في دلالة العمى على البصر انها التزامية مع ان البصر داخل في مفهوم العمى وهو عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا وحاصله ما ذكره السيد في حواشي الشمسية ان المضاف اذا اخذ من حيث هو مضاف كانت الاضافة داخلة فيه والمضاف اليه خارجا عنه واذا اخذ من حيث ذاته كانت الاضافة ايضا خارجة عنه ومفهوم العمى وهو العدم المضاف الى البصر من حيث هو مضاف فتكون الا اضافة الى البصر داخلة في مفهوم العمى ويكون البصر المضاف اليه خارجا عنه

والباء

This file was downloaded from QuranicThought.com

وكذا المعنى في تعريف الوضع الشخصي المضاف اليه بواسطة اللام فعلى هذا المشار اليه قوله
لان دلالة الالتزام مهجورة في التعريف يرد عليه اي على المصنف انه يلزم ان يذكر الدلالة
ايضا اي كما يلزم ان يذكر المعنى لان دلالة الوضع عليها اي على الدلالة التزامية ايضا اي
كما ان دلالته على المعنى التزامية بل دلالة الوضع على المعنى اوضح منها اي من دلالة الوضع عليها
اي الدلالة يعني ان كلا من الدلالة والمعنى يدل عليه الوضع التزاما لكن دلالة الوضع على المعنى
اوضح من دلالته على الدلالة قوله لذكره اي ذكر المعنى علة للاولوية في مفهومه اي في مفهوم
الوضع كما سبق في تعريف الوضع وهو تعيين لفظ معين بنفسه لمعنى بخلاف الدلالة فانها لم
تذكر في مفهوم الوضع بل هي لازمة للوضع مرتبة عليه فيكون المعنى لازما قريبا للوضع والدلالة
لازما بعيدا والدلالة على اللازم القريب اوضح من الدلالة على البعيد وهذا السؤال لا يرد
عليه بعد قوله خرج به حروف التهجي لان السبب لذكر المعنى هو الاحتراز عن حروف التهجي عن
الكلمة لانها بقيت تحت الوضع اذ يصدق عليها انها موضوعة فاحتاج الى اخراجها بقوله
لمعنى فالذكر به لا لاجل ان دلالة الالتزام مهجورة في التعريف بل لاجل اخراج حروف التهجي
وللمصنف هذا المقام تحقيق مذكور في الامكان ومن اراد التفصيل فليرجع اليه لكن المتدرك
وجواب عن قوله فعلى هذا يرد عليه ان يذكر الدلالة يقع في هذا الرسالة ابن الحاجب في
ترك الدلالة وفضيلته تسليم الايراد السابق وقد علمت عدم وروده اصلا لان لكل مقام
مقال قال الجامي قدس سره اعلم ان الوضع يستلزم الدلالة لان الدلالة كون الشيء بحيث
يفهم منه شيء آخر ثم تحقق الوضع تحقق الدلالة فبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة
كما وقع في هذا الكتاب لكن الدلالة لا تستلزم الوضع لامكان ان تكون بالعقل او بالطبع
فبعد ذكر الدلالة لا بد من ذكر الوضع مفرد بالجر على انه صفة لمعنى وهو اي المعنى على تقدير كونه

صفة لمعنى ما اي معنى لا يدل جزء اللفظ على جزئه وذلك المعنى يقال له معنى مفرد كزيد فان
جزء لفظ زيد ثلثة الزاي والياء والدال ومعناه الحيوان الناطق مع التشخص ومعلوم
ان الزاء لا يدل على الحيوان والياء على الناطق والدال على التشخص بل مجموع لفظ زيد
يدل على مجموع الحيوان الناطق مع التشخص والمفهوم من كلام الرضي ان الافراد صفة
اللفظ عند المنطقيين وصفة المعنى عند النحاة قال عبد الغفور لكن المشهور ان
الافراد في عرف النحاة صفة اللفظ بالذات والمعنى بالعرض اعلم ان اللفظ المفرد
قد يطلق ويراد به ما يقابل المثنى والمجموع فيقال هذا مفرد اي ليس بمثنى ولا مجموعا كما
في بحث النعت وقد يطلق ويراد به ما يقابل المضاف فيقال هذا مفرد اي ليس بمضاف
كما في بحث المنادى والمراد بالمعنى المفرد الجنس وقد يطلق ويراد به ما يقابل الجملة فيقال هذا مفرد
اي ليس بجملة كما في بحث خبر المبتدا وقد يطلق ويراد به ما يقابل المركب فيقال هذا
مفرد اي ليس بمركب والمأخوذ في تعريف الكلمة هو المفرد بالمعنى الاخير فيكون لفظ
المفرد مشتركا لفظيا بين تلك المعاني المذكورة على ما ذكره العصام فان قيل هذا اي
توصيف المعنى بالافراد يوهم ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف صفة المعنى بالافراد قبل
وضع ذلك اللفظ لمعناه وليس الامر كذلك اي ليس اتصاف المعنى بالافراد قبل الوضع
فان اتصافه به اي اتصاف المعنى بالافراد بل اتصافه بالمعنوية لان المعنى ما عنى باللفظ
وذلك انما يكون بعد الوضع لا قبله انما هو اي اتصاف المعنى بالافراد بل بالمعنوية بعد
الوضع اي بعد وضع اللفظ بازاء معناه اذ اللفظ يوضع بازاء معناه اولا ثم ينظر
ان دل جزئه على جزء معناه فذلك المعنى يكون متصفا بالتركيب وان لم يدل جزئه على
جزء معناه فذلك المعنى يكون متصفا بالافراد واذا كان في هذا التوصيف مصول ايهام

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان للفكر القرآني
ZAYED BIN SULTAN AL NAHYAN TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

المذكور فيحتاج الى ان يركب على صيغة المجهول لان الاركاب فد يجئ متعديا كما يقال اركب
زيدا الامر فيه اى فى وقوع الابهام المذكور يجوز اى مجاز يسل اولا بان كون الافراد وصفا
للمعنى قبل وضع اللفظ بازائه مجازا باعتبار اتصافه به بعد الوضع حقيقة كما يركب المجوز
فى مثل من قتل قتيلا اى فى مثل قوله صلى الله عليه وسلم يوم بدر روى القتال تحريضا للمؤمنين
على القتال وعملا بقوله تعالى يا ايها النبى حرض المؤمنين على القتال من قتل قتيلا فله سلبه
الاستشهاد وقوله قتيلا سمى به مجازا لقربه بالقتل باعتبار ما يؤل اليه كقوله تعالى انى ارانى
اعصر خمرا فيلزم ان يمكن اركاب التجوز فى مثل من قتل قتيلا على ثلثة اوجه الاول ان يراد
بالقتل مجرد الذات لا الذات مع وصف المقتولية والثانى ان يراد بالقتل القتل بالقوة
اى من شانه ان يقتل والثالث ان يراد بالقتل الذات المتصفة بالمقتولية الناشئة من
هذا القتل والوجهان الاخيران جاريان فى المعنى المجرد لا الاول اى المجرد بالقوة او
الشئ المتصف بالافراد الناشئ من الوضع وذا اى اركاب التجوز مما لا يجوز فى التعريف
اعلم ان فى التعريف شرائط بعضها شرط صحة وبعضها شرط حسنه الاول ثلثة امور الاول
مساواته للمعرف وهو عبارة عن الجمع والمنع والثانى خلوه عن المحالات كالدور والتسلسل
واجتماع النقيضين وارتفاعهما وسلب الشئ عن نفسه والترجيح بلا مرجح والثالث كونه
اجلى من المعرف الشرط الثانى هو خلوه عن الاخلال التفطية وهى اشتماله على لفظ غير
ظاهر الدلالة عند السامع كالالفاظ الغريبة والالفاظ المشتركة بدون القرينة المعينة
للمراد والالفاظ المجازية بدون القرينة المعينة للمعنى ولا يكفى فيه القرينة الدالة عن ارادة
الحقيقة والالفاظ الدالة على المقصود بالالتزام اذ لكل معنى لوازم متعددة فلا
يتعين ارادة اللازم الذى هو فى مقام التعريف الا اذا وجد القرينة المعينة للمراد و

وبهذه يتوجه عليه الوظائف كذا قال المفتى ذاده فى حاشية الجنبية قلت لا يجوز فيه اى
فى المفرد لان زمان وقوع نسبة الوضع اى زمان وقوع نسبة الوضع اللفظ للمعنى و
زمان اتصاف المعنى بالافراد بل زمان اتصافه بالمعنوية واحد فبران فيكون المعنى حقيقة
وانما يكون مجازا لو كان حصول الافراد بعد زمان الوضع اى بعد زمان وضع اللفظ للمعنى
وليس كذلك اى ليس حصول الافراد بعد زمان الوضع ثم للوضع تقدم ذاتى على الافراد بل
على المعنوية كتقدم حركة اليد على حركة المفتاح وذا اى تقدم الذاتى غير معتبر فى المجاز اى
تقدم الذاتى للوضع على الافراد بل على المعنوية غير معتبر فى كون المفرد مجازا وانما المعتبر
فى كونه مجازا التقدم الزمانى وهو لا يلزم لان زمان وقوع نسبة الوضع وزمان اتصاف
المعنى بالافراد بل معنوية واحد كما ان زمان القتل والمقتولية واحد لان القتل لا يقع على الحى
حين هو حى بل يقع على المقتول بذلك القتل فالقتل والمقتولية يقعان فى زمان واحد وان
تقدم القتل على المقتولية زمانا فالقتل حقيقة بخلاف من قتل حيا فانه الى مجاز بعلاقة
الكون كما حققه المصنف فيما علقه على الامتحان فى بحث المعطوف وقال مثل من قتل قتيلا فان
القتل فان القتل لا يقع على الحى حين هو حى بل يقع على المقتول بذلك القتل فزمان الوقوع
والمقتولية واحد بخلاف من قتل حيا فانه الى مجاز باعتبار الكون فان لم تفهم هذه الدقة
فاجعل القتيل مجازا باعتبار الاول كما فعله شراح الحديث انتهى كلامه وخرج بهذا اى خرج
بقيد المفرد عن حد الكلمة المركبات سواء كانت تلك المركبات كلامية مثل زيد قائم وقام
زيد او غيرها او غير كلامية كما فى المركبات الثمنية الباقية فالمركبات الفاظ موضوعة نا
بالوضع النوعى داخلة فى قوله اللفظ الموضوع لمعنى فاخرجها بقوله مفرد وخرج ايضا مثل
قائم وبصرى مما بيان لمثل اى من الالفاظ التى له معنى يدل جزء لفظه على جزء اى على جزء

This file was downloaded from QuranicThought.com

معناه كالرجل ورجل فان لام التعريف والتنوين من حروف المعاني اتفاقا واما تاء
التانيث المتحركة والفاء وياء النسبة وعلامتا التثنية والجمع كمسلمان ومسلمون فذهب
الشيخ الرضي وجماعة الى انها من حروف المعاني وذهب جماعة الى انها من حروف المباني
وجعلوا مجموع الصيغة والا على المقصود الا ان تلك الدالة لما كانت بزيادة تلك الحروف
نسبت الدلالة اليها كاسنب الطلب الى السين استفعل والمطاوعة الى النون انفعل كذا
قال عبد الغفور لكن لشدة امتزاجه ليفيد ان مثل قائمة وبصرى كلمتان ومركبان لكن
لشدة امتزاج احدهما بالآخر يعد على صيغة المجهول لفظا واحدا مفعول لقوله يعد
واعرب باعراب واحد لكن كون نحو قائمة وبصرى من المركبات مبنى على مذهب الرضي
واما نحو الرجل ورجل فمن المركبات اتفاقا فان قيل يخرج ايضا مثل ضرب وضارب و
مضروب لان صيغة كل منها كلمة وتدل على معنى فان مادة كل منها تدل على الحدث وصيغة
الاول تدل على الزمان وصيغة الثاني والثالث تدل على الذات المنسوب اليها الحدث
افرادا فلا يكون كل منها مفردا مع انه كلمة اتفاقا فيقتضى تعريفها جمعا اى لا يكون تعريف
الكلمة جامعا لافرادها قلت ان الصيغة ليست بلفظ عند المصنف بل هى كيفية عارضة للصوت
للصوت كالحركات اى كالبست الحركات الاعرابية لفظا عنده بل هى كيفية عارضة للصوت
عنده ايضا لان المختار عنده اى عند المصنف مذهب من يجعل اللفظ نفس الصوت المكيف
بكيفية والصيغة ليست بنفس الصوت بل كيفية عارضة له وهذا مذهب الجمهور لا كيفية
له اى لا المختار عند مذهب من يجعل اللفظ كيفية عارضة للصوت كما هو مذهب الشيخ ابن سينا
حيث قال انه اى اللفظ كيفية تعرض للصوت بها يمتاز عن مثله فى الحدة والثقل تمييز فى
المسموع اى اللفظ هيئة وصفة تعرض تلك الصفة للصوت بها اى بتلك الصفة يمتاز

الصوت عن صوت آخر مثله فى الحدة متعلق بمثله والثقل اى فى الحدة والثقل تمييز فى المسموع
علة لتعرض من قال المصنف فى الامتحان والحركات كيفيات للصوت والحرف ولا يطلق عليها اللفظ
وكذا الصيغة وكلا منا على مذهب من يجعل الحروف نفس الصوت المكيف لا كيفية وهواى
مذهب الاول احق بالقبول الذى اعلم ان فى الحرف مذاهب ثلثة ذهب الشيخ ابن سينا
الى ان الحرف كيفية تعرض للصوت بها يمتاز عن مثله فى الحدة والثقل تمييز فى المسموع و
وذهب جمع من المحققين الى انه الصوت المعروض للكيفية المذكورة وذهب البعض
الى انه مجموع العارض والمعروض وقال السيد السند فى شرح المواقف هذا اسنب
بمباحث العربية اى الثالث اسنب بمباحثها اسنب من الاول لا من الثانى لانه غير
مذكور فيها ونقل عن السيد السند فى نسبته الثالث من الاول ما صله ان اهل العربية
يقولون الكلمة مركبة من الحروف ويقولون الكلمة صوت كذا فلو كان الحرف عندهم
اهل العربية عبارة عن العارض فقط لصار اطلاق الصوت على الكلمة مجازا بتسمية العارض
باسم المعروض فلو كان عبارة عن المجموع لصار اطلاقه عليها مجازا بتسمية الكل باسم الجزء
ولا شك ان الثانى اسنب من الاول وبهذا ظهر ان ما ذهب اليه الجمهور واختاره
المصنف اسنب واحق اذ لا مجاز فى قول اهل العربية كذا فى حاشية الامتحان للشارح
وعرفوا الصوت بكيفية قائمة بالهواء تحدث بسبب تموجه بالقرع او القلع فتصل الى
الصماخ بسبب وصول مخلها وهو الهواء واورد عليه بانه لو كان قائما بالهواء لما سمع
من وراء جدار رقيق ولانه يسمع من المكان العالى والهواء لا ينزل طبعا وقد اجيب
ان ماهيته البديهية مستغنية عن التعريف لان الصوت بديهى التصور كسائر المحسوسات
فيصدق عليه اى على مثل ضرب وضارب ومضروب تعريف المفرد والكلمة ولا يخرج عن

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE AMIR GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT
This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

هذه الكلمة مثل عبد الله قال كونه علما مركبا من المضاف والمضاف اليه ورجل عالم علما مركبا من الموصوف والصفة وكذا كل تابع مع متبوعه علما نحو زيد وعمرو وكل اسم عامل مع معموله علما نحو ضارب زيدا وحسن وجهه لكون هذه المذكورات مفردات باعتبار الوضع العلمي والافراد المعتبر في هذا الكلمة ما هو باعتبار الوضع الذي تطرقه لكن في التاج مع متبوعه يجري اعراب واحد على الجزئين لدفع التحكم وعلى التحقيق الجزء الثاني فيه مشغول باعراب الاول وفي السائر على الاول والثاني مشغول بالحكاية وفي هذا المقام تحقيق و تفصيل يطلب من الامتحان ثلثة ومنحصرة فيها حصر استقرائيا فعل سمي به بيان لوجه المناسبة بين معناه اللغوي والعرفي يعني سمي فعلا الاصطلاحي فعلا باسم مدلوله التضمني اي مدلول فعل الاصطلاحي وهو اي مدلول التضمني الحدث الذي يدل عليه الفعل بالتضمن وذلك الحدث فعلا لغة وقدمه اي قدم المضي الفعل على الاسم تقديما كائنا على عكس ما مر من التقديم في الكافية او قوله على عكس ما ظرف مستقر خبر لمبتدا محذوف لان الكلام في العامل وهو اي الفعل اصلا في العمل ولان كلا عامل علة ثانية للتقديم اي كل الفعل عامل بخلاف الاسم فان كلا ليس بعامل بل بعضه عامل كاسم الفاعل وبعضه ليس بعامل كانا وانت كما يصرح المصنف به وهو اي الفعل ولما كان فصله اي امتيازه من الاسم بعد اشتراكهما في الدلالة على معنى مستقر بالدلالة متعلق بالفصل على احد الازمنة بالهيئة وكان ظاهر عبارة القوم كعبارة البيضاوي وابن الحاجب وهي اي عبارة القوم الاقتران باحد الازمنة غير مفيد فخبر كان الثاني لذلك لامتيازه منه بالدلالة على احد الازمنة بالهيئة فان المفاد الذي تفيده عبارة البيضاوي اقتران ما وضع مفردا باحد الازمنة لا دلالته عليه بل مفيد اقتران لفظه اي لفظ الفعل كعبارة ابن الحاجب والبيضاوي في وجه الحصر

اخرا به عن قوله غير مع انه ليس كذلك اي ليس المراد اقتران لفظه بل اقتران معناه وظاهر عبارتهم مع كونه غير مفيد للمراد يفيد خلاف المقصود ولذا اشار اليه قوله بل مفيد اقتران لفظه ايضا الى التأويلات التي ذكرت في الامتحان عرف البيضاوي الكلمة بما وضع مفردا ثم قسمها على ثلثة اقسام فقال وهو حرف لو دل به بسبب ذكر غيره والا ففعل لو اقترن وضعها باحد الازمنة قال المصنف ولما كان فصل الفعل من الاسم بالدلالة على احد الازمنة بالهيئة وظاهر هذا لا يفيده بل يقتضي اقتران لفظه وليس كذلك لابد من التأويل اي لدل على اقتران معناه المتضمن بمعنى ان الاقتران صفة المعنى حقيقة فالمعنى لدل على معنى متضمن مقترن باحد هما بحسب دلالة عليهما وهذا التأويل للشريف قدس سره او لو اقترن معناه في الفهم والتحقق بمعنى احد الازمنة اي لو اقترن معناه المدلول عليه بنفسه في الفاهم عنه اي حين يفهم ذلك المعنى عنه يفهم احد الازمنة ايضا مقارنا له بذكر الدال الذي هو مرجع الضمير المستتر في اقتران وارادة المدلول او بطريق المجاز المرسل او الاستخدام بان يراد بالضمير الراجع لما المعنى وهذا التأويل للجامي رحمه الله لم يوجد في كلامه المعنى في قوله بمعنى احد الازمنة وكذا لم يوجد الفهم او لو اقترن نفسه بدلالة احد الازمنة من قبيل اقتران الدال بالدلالة او دالة اي لو اقترن الا نفس اللفظ دالة على احد الازمنة بان اشتمل على هيئة دالة على احد هما من قبيل اقتران جزء اللفظ بالجزء الآخر اي اقتران المادة بالهيئة وهذا التأويل للمصنف رح وقال هو اظهر فهما واقل تكلفا واقرب للمراد قال الشارح اما وجه الاظهرية فلعدم صرف الاقتران او ضميره عن الظاهر كما صرف السيد الشريف الاقتران و الجامي الضمير واما وجه الاقلية تكلفا فلان فيه حذف مضاف فقط بخلاف ما ذكره الفاضلان فان فيه تكلفات واما وجه الاقربية للمراد فلان فيه بيان

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ان فصد الفعل من الاسم بدلالته على احد الازمنة الثلثة بهيئة بخلاف ما ذكره فانه وان
فهم منه ان فصله من الاسم بدلالته عليه لكن لم يفهم منه ان دلالته عليه بهيئة وهو المراد اما
افهامه من قول الشريف فلما اشرنا اليه بقولنا فالمعنى لو دل على معنى واما افهامه من
قول الجامي فلان الفهم من اللفظ يستلزم دلالته على المفهوم او مفيدا عطف على غير
اقتران المعنى كعبارة ابن الحاجب في تعريف الصريح فوجب حينئذ اى حين اذ كان المستفاد
اقتران المعنى ان يراد به اى بالمعنى المعنى التضمني الذي هو الحدث وهو تكلف لا يشعر به
اللفظ وجهه ان المتبادر من المعنى متى اطلق هو المعنى المطابق كما صرح به الرازي في
موجهات شرح الشمسية واهو ليس بمراد لعدم استقلاله بالمفهومية لكون جزئه وهو
النسبة غير مستقل وليس المراد معناه التضمني ايضا اذ لا يصح اراءته في تعريف الاسم والحرف
وعدم صحة ارادة الالتزام ظاهر جدا فتعين ان يكون المراد بالمعنى اعم من المطابق و
والتضمني ليشمل الاسم والفعل لانه لو لم يرد به اعم منهما يخرج الاسم عن تعريف الفعل
بقوله على معنى في نفسه اذا كان المراد به معنى تضمني فلا يحتاج الى قوله مقترن باحد الازمنة
ويحتاج الى ان يراد بالمعنى في تعريف الكلمة ما هو اعم من المطابق والتضمني ضرورة او
اعتبار القسم في الاقسام ولا يصح ان يراد به المعنى المطابق لعدم شمول الفعل وان كان
هو المتحقق في الاسم ولا التضمني لان المتحقق فيه المطابق وهذا غاية التكليف لكن المعنى
الاعم لا يتحقق في الفعل الا في ضمن التضمني الذي هو الحدث اعلم ان فيهنا بحث قوي وهو
ان المشهور بين القوم ان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة اى نسبة الحدث الى
فاعل ما او الى فاعل معين على الاختلاف والثاني المختار وهي النسبة التامة خبرية كانت او
انشائية لا التقييدية كما في الصفات ولا شك ان النسبة الى فاعله ما معنى يتعقل بتعقل فاعل

اجمالا وهو متفهم بذكر الفعل من غير ذكره فيكون معنى مستقلا فيكون معناه المطابق
وان النسبة الى فاعل معين معنى حرفي لا يفهم بدون انفهام الفاعل المعين الى الفعل فلا
يفهم هذا المجموع من الحدث والزمان والنسبة الذي هو المعنى المطابق للفعل بدون
الفاعل المعين فلا يدل الفعل بنفسه على معناه المطابق بل على الحدث الذي هو معناه
التضمني او الزمان فيشكل هذا بمخالفة ما اتفقوا عليه من عدم وجود الدلالة على
التضمنية بدون المطابقة قال العصام بقي انه لا شك في انه يفهم عند سماع لفظ
ضرب الحدث والزمان مع انه لم يفهم المعنى المطابق فكيف يتم ما اتفقوا عليه من ان
التضمني لا يوجد بدون المطابقة وهذا مما يتحير فيه العقلاء وقد ابعد قوم قال بعضهم
قوله وهذا اى فهم الحدث والزمان عند سماع لفظ الفعل بدون فهم المعنى المطابق
مما يتحير فيه اى الجواب عن قوله بقي انه لا شك في انه يفهم عند سماع مما يتحير فيه اه
فاحتر الاسبب منهما قال العصام ان الفعل موضوع لحدث مقيد بالزمان والنسبة
انما جاءت من الهيئة التركيبية كما في الجملة الاسمية اذ لا يخفى على المنصف انه لا يناسب
جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل هيئة ضرب وزيد لغوا ومن امارات ان النسبة
ليست مدلولة للفعل انه يفهم الحدث والنسبة وقد اتفقوا على ان دلالة المفرد
لا تكون تفصيلية ولهذا لم يصح تركيب القضية الشرطية من مفردين وانما التزم
مع الفعل ذكر الفاعل لان الفعل يؤدي معنى الحدث على وجه يكون مستعدا لان
ينسب الى شيء فيلزم اسناده الى شيء لئلا يكون احضاره على هذا الوجه لغوا انتهى
كلامه قوله ان الفعل موضوع لحدث الى فعل هذا يكون دلالة الفعل على الحدث
مطابقة لا تضمنا كما هو المشهور فلا يرد الاشكال المذكور قوله والنسبة انما جاءت

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

من الهيئة التركيبية اى تركيب الفعل مع الفاعل لا انه جزء من المعنى الموضوع له الفعل
كما عند الجمهور فتكون النسبة خارجة عن مفهوم الفعل فلو كانت داخلة فيه لفهمنا
ح اجمالا لا تفصيلا قوله هيئة ضرب زيد لغوا اذ لو دل ضرب على النسبة يكون النسبة
مستفادة من ضرب لا من هيئة ضرب زيد فتكون تلك الهيئة لغوا و ذلك غير
مناسب كما ان النسبة فى زيد قائم جائت من الهيئة اذ لا شك ان قائم لا يدل على
النسبة قوله يفهم الحدث والنسبة اى يفهمان تفصيلا من الهيئة التركيبية لا من الفعل
لانه مفرد و قد اتفقوا على ان دلالته لا تكون تفصيلية قوله ولهذا لم يصح اى لاجل ان
دلالة المفرد لا تكون تفصيلية لم يصح الخ قوله و انما التزم جواب سؤال مقدر كانه
قيل اذا لم تكن النسبة مدلولة الفعل فما وجه التزام ذكر الفاعل مع الفعل اذ لا بد
فان الفعل لا يكون بدون الفاعل قوله مع الحدث اضافة بيانية قوله احضاره اى
احضار معنى الحدث ولعل هذه الشبهة الحق السيالكوتى فى حواشى الشمسية معترضا
لسؤال بوجه آخر وهو ان لفظ ضرب مثلا اذا لم يذكر الفاعل يدل على الحدث وليست
مطابقة وهو ظاهر و لا تضمنية لانه لم يفهم فى ضمن الكل و لا التزامية والا لزم تحقق
الالتزام بدون المطابقة واجاب بانا لا نسلم دلالة ضرب بدون الفاعل على معنى اذ
الاستحال بدون الفاعل اصلا و لو سلم فنقول انها مطابقة لان دلالة الفعل على
الحدث بحسب الموضوع له و دلالة على النسبة والزمان بهيئة الموضوعة لهما وضعا
نوعيا عدل جواب لما كان فصله عنها اى عن عبارة القوم فقال ماول و لفظ ما
عبارة عما كان الكلمة عبارة عنه اى عن معنى كانت الكلمة عبارة عنه و ذلك المعنى
هو اللفظ الموضوع لمعنى مفرد فتذكير الضمير فى دل باعتبار لفظه و معناه كما حققه

العصام فى حاشيته الجامى لا عن لفظها اى لا عبارة عن لفظ الكلمة حتى يكون التذكير
اى تذكير الضمير فى دل باعتبار لفظه اى لفظ ما كما زعم الفاضل الجامى قال العصام لا
يخفى ان كلمة عبارة عما يكون الكلمة عبارة عنه لا عن لفظ الكلمة قال بعض حواشى
العصام وهو سهو منه لان لفظ ما هنا عبارة عن الكلمة نفسها لا عن مفهومها
الذى هو لفظ وضع لمعنى مفرد و الا لكان واجب التذكير فيكون توجيه الشارح لغو
وقد جاء فى بعض نسخ الكافية الاسم ما دل على معنى فى نفسها فيجوز فى لفظ الوجهان
فى ارجاع ما باعتبار اللفظ و المعنى قال صاحب فتح الاسرار نقلا عن العصام جعل ما فى
التعاريف عباره عن المقسم كالنسمة المؤكدة فيكون الحق مع الجامى بهيئة وضعا
اى دلالة وضع اشاره الى ان قوله وضعا منصوب على انه مفعول مطلق مجازى
لدل فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه او زمانه اى زمان وضع اشار الى انه
مفعول فيه له بتقدير المضاف او دلالة وضعية اشار الى انه مفعول مطلق له بتقدير
الموصوف او حال كونه موضوعا او وضعيا اشار الى انه حال من فاعل دل بمعنى
موضوعا او وضعيا الهيئة والبناء والصيغة بمعنى وهو الطروق المرتبة مع حركاتها وسكونها فهيئة ضرب فعل و هيئة يضرب يفعل على احد الازمنة الثلثة
اى الماضى والحال والاستقبال بان وضع هيئة اى هيئة الفعل الاولى له اى
لاحد الازمنة بوضع نوعى كما وضع مادته اى مادة الفعل وهى حروفه على حدث
بوضع شخصى ولكن لم يذكر المصنف دلالة اى دلالة الفعل عليه اى الحدث بنفسه بان
يقول ماول على معنى نفسه بهذا الوضع اى بالوضع الشخصى كما ذكرها القوم اى كما
ذكره النحاة دلالة الفعل على الحدث بوضع شخصى اللام فى قوله لعدم متعلق لقوله لم يذكر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الاحتياج اليه اى الى ذكر دلالته عليه بنفسه لاخراج الحرف عن تعريف الفعل لانه بما ذكره
المص وهو ما دل بهيئته وضعا على احد الازمنة يخرج الحرف عنه لعدم دلالته على الزمان
اصلا لا دلالة له على الزمان مادة وهيئة كما يخرج الاسم عنه لان منه اى من الاسم ما اى
بعضه ما يدل على الزمان اصلا اى لا بمادته ولا بهيئته ايضا كما لا يدل الحرف عليه بمادته ولا
بهيئته كرجل وضرب مثل المثالين اشارة الى انه لا فرق بين كون مدلول الاسم ذاتا
كرجل او حدثا كضرب ومنه اى من الاسم ما اى بعضه يدل عليه اى على الزمان لكن لا يدل
بهيئته بل بمادته كامس وغدا والآن وكذا يخرج الصبوح بفتح الصاد وضم الباء المشروب
اول النهار والغبوق بفتح الغين المعجمة وضم الباء المشروب آخر النهار لعدم دلالتها
على الزمان وفصلها عما قبلها بكذا لان ما قبلها ظروف بخلافها وكذا يخرج اسماء الافعال
واسماء الفاعل والمفعول لان هيئة كل منها اى من اسماء الافعال واسمى الفاعل والمفعول غير
موضوعة للزمان حتى يدل كل منها عليه اى على احد الازمنة وضعا بل يدل كل منها عليه
عقلا اى دلالة عقلية كما فى اسمى الفاعل والمفعول كدلالة اللفظ المسموع من وراء
الجدار على وجود اللافظ او يدل عليه بغلبة الاستعمال كما فى اسماء الافعال لانها عند
المحققين وضعت للمعنى المصدرى ثم استعملت غالبا فى معنى الفعل وبهذه اى الدلالة
العقلية او الدلالة بغلبة الاستعمال غير معتبرة فى دلالة الفعل على احد الازمنة بل المعتبر الدلالة
الوضعية فان قيل ان قولهم ان كلا من اسمى الفاعل والمفعول حقيقة فى الحال ومجاز فى
الاستقبال بالاتفاق يشعر كون هيئة اى هيئة كل منها موضوعة لزمان ما فى
فينتقض التعريف اى تعريف الفعل به اى بكل منها منعا اى لا يكون مانعا لاغياره يعنى انهم
لما قالوا ان اسمى الفاعل والمفعول حقيقة فى الحال ومجاز فى الاستقبال وهذا وبالاتفاق

كان دلالتهما على احد الازمنة بحسب الوضع لا بحسب الاستعمال فان تغيير بالحقيقة يدل
على انهما موضوعان للحال فان الحقيقة كلمة مستعملة فيما وضعت له فلا يخرج ان بزيادة
وضعا عن حد الفعل فينتقض بهما منعا قلت منع قولهم اى قول النحاة انه اى ان كلا
من اسمى الفاعل والمفعول حقيقة فى الحال انه حقيقة فى المنع اى فى الحدث الكائن
فى زمان الحال مجازا من قبيل ذكر المحل واراده الحال ومجاز فى المنع الكائن فى زمان الا
الاستقبال بعد كونهما حقيقة فى الحال ومجاز فى الاستقبال بالنظر الى الحدث الواقع فيهما
لا بالنظر الى دلالة صيغتهما عليهما ليس منع قولهم انهما حقيقة فى دلالة الصيغة على
الحال ومجاز فى دلالتهما على الاستقبال وكلامنا فى دلالة الصيغة لا فى دلالة الحدث الذى
تضمنه الصيغة قال التفتازانى فى التلويح اسم الفاعل ونحوه من الصفات المشتقة
حقيقة حال قيام منع المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو ملابس للضرب مجاز
بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب لمن صدر عنه الضرب وانقضى وقيل
حقيقة ايضا وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة
والا فمجاز واما قبل قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب
فمجاز اتفاقا انتهى قال المص فى الامتحان ان جميع الاسماء مصدرا او مشتقا او جامدا
مثلهما اى مثل اسم الفاعل والمفعول فى كونها فى الحال حقيقة وفى الاستقبال مجازا
لاقتضاء مفهوماتها الوقوع هذا ناظر الى كونها فى الحال حقيقة واستعمالها فى الاستقبال
مجاز باعتبار الاول واما فى الماضى المنقطع اى استعمال تلك فيه فيضه فضاء واختلاف بين
البيضاوى وجه الفرق ان الماضى المنقطع باعتبار وجوده فى الجملة يقتضى كونها حقيقة
فيه وباعتبار عدمه فى الحال يقتضى كونها فيه ولذا اختلف واما فى الماضى المستمر فلا

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

خفاء ولا اختلاف فيه فان استعمالها فيه حقيقة فانه يشمل الحال فتكون مستعملة فيه ضمنا كما قال الشارح فلا يلزم كونه اى كون كل منهما موضوعا للزمان ولا يخرج الافعال الانشائية المنسلخة عن الزمان بحب الاستعمال كعسى وبعت ويخرجها الا هيئة كل منها فالاصل عليه اى على احد الازمنة وضعا يعنى انما تدل عليه بحسب الوضع وان لم تدل الآن ويخرج نحو زيد حال كونه علما مما تقدم من الفعل لا العلم كضرب ويشكر لان واضع العلم لم يضع هيئة اى هيئة العلم للزمان كما لا يخفا على من له ادنى خبرة فان قيل ان المضارع لكونه دالا على الزمانين على تقدير اشتراكه بين الحال والاستقبال يخرج عن حد الفعل بقوله اى بقول المص على احد الازمنة فينتقض التعريف به اى بالمضارع جمعا اى لا يكون تعريف الفعل جامعا لافراده قلت ذلك اى كون المضارع دالا على الزمانين ممنوع لانه اى لان المضارع موضوع لاحد الازمنة فى اصل الوضع لا انه موضوع للزمانين فيه والاشتراك اى اشتراكه بين الحال والاستقبال انما نشاء وعرض فى الاستعمال يعنى ان المضارع مشترك على ما هو الاصح كما صرح به المص فى بحث الفعل لكن لا اشتراكا فى اصل الوضع بل هو عارض فى الاستعمال فيقترن فى اصل الوضع صريحا كذا فى حاشية الشارح على الامتحان وعليه منع ظاهر فان الكلام الا والترادف والحقيقة والمجاز من الاحكام اللفظية المترتبة على الوضع اذ المشترك ما وضع لمتعدد ولانما يستعمل فى متعدد ولو سلم الاشتراك فيه اى فى اصل الوضع فالخروج اى خروج المضارع عن تعريف الفعل ممنوع لان الدال على الاثنين على الزمانين دال على زمان واحد ضمنا اى فى ضمن دلالته على الاثنين فالدلالة عليه اى على واحد منه اى من الضمنى وانما اذا لم يكن المضارع مشتركا اصلا اى لا وضعا ولا استعمالا بل كان فى احدهما حقيقة وفى الآخر مجازا للاشكال اصلا فى دلالته على احد الازمنة فانه يدل بالوضع على معناه الحقيقى واما المجازى فلا وضع فيه كما مر نقلا عن المص اعلم ان فى وضع المضارع ثلثة اقوال الاول انه مشترك لفظى بين الحال والاستقبال بان يكون موضوعا لهما وحقيقة فيهما الثانى انه حقيقة فى الحال ومجاز فى الاستقبال بعلاقة الجزئية فان الحال على تقدير كونه اواخر الماضى واوائل المستقبل يكون جزأ من المستقبل الثالث انه حقيقة فى الاستقبال ومجاز فى الحال تمسك الفريق الاول بان المضارع يطلق عليهما كما يطلق الاسماء المشتركة على معانيها وبانه وضع للاخبار عن حدث ماض لفظ الماضى وعن حدث حاضر لفظ المضارع فلو لم يكن مشتركا بين الحال والاستقبال لزم ان يكون ما هو من اهم المقاصد لم يوضع له لفظ فلزم القول بالاشتراك واكثر المحققين كابن الحاجب وسعد الملة والدين التفتازانى والسيد الشريف والمحقق وغيرهم على ان الصحيح هذا القول بجواز استعماله فى الحال اذا كان معه قرينة الحرفية من اللام او الظرفية من نحو الآن تقول زيد ليضرب وزيد يضرب الآن وفى الاستقبال اذا كان معه قرينة الحرفية من نحو السين وسوف ولن او الظرفية من نحو غدا تقول زيد لن يضرب وزيد يضرب غدا واذا لم يكن معه قرينتهما لم يجز للسامع حمله على احد الزمانين قطعا لاهمال غيره كذا قال الشريف فى شرح الزنجانى لكن التفتازانى قال فى شرحه بعد قوله الصحيح انه مشترك بينهما لكن تبادر الوهم الى الحال عند الاطلاق من غير قرينة ينبئ عن كونه اصلا فى الحال وايضا من المناسب ان يكون صيغة خاصة كما للماضى والمستقبل انتهى وهذا ميل منه الى القول الثانى وتأييد له فتدبر وتمسك الفريق الثانى بانه اذا خلا من القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا قرينة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وبهذا ظهر ان الحقيقة والمجاز وتمسك الفريق الثالث بان وجود الحال خفي حتى ذهب
كثير من الحكماء الى ان الحال ليس بزمان موجود بل هو فاصل بين الزمانين ولو كان
زمانا لكان التقسيم مثلا تثليثيا فحرر بيان المشترك اللفظي والمعنوي ولما كان
تمهيد مقدمة لقوله ومن خواصه تمييز اسم كان الافراد اى افراد المحدود عما سواها
بالخاصة اوضح خبر كان منه اى من تمييزها بالحد اذ تمييز افراد المحدود بالحد من خواص
الحد لا من خواص المبتدا وانتفاع عطف على تمييز المبتدا وبها اى بالخاصة اكثر
عطف على قوله اوضح من قبيل عطف الشيئين بحرف واحد على معمولي عامل واحد منه
اى من انتفاعه بالحد وان وصلية كان الحد اشرف من الخاصة لكونه مركبا من الاثبات
وانفع عطف على قوله اشرف في نفسه من الخاصة لافادته تمييز الذات ولذا اى لاجل
كونه اشرف وانفع قدم المص الحد على الخاصة قال جواب لما لا يخفى ان الذي يصلح جزاء
مترتبا على الشرط الذي هو قوله لما كان تمييز الافراد ان يقول ذكر خواصه الفعل فقال
ومن خواصه قال المص فيما علقه على الامتحان لما كان بحث النحاة من الالفاظ
من حيث الصورة والاعراب جعلوا الخواص اللفظية اصلا ومقدما على الحد والمعنوية
واتبعوها لها الا يرى ان الكاف وعن لا يظهر لهما فرق في المعنى بين كونهما اسمين
وحرفين ولكن لما وجد الحرف الجر واخلا عليها وهو من خواص الاسم جعلوهما اسمين و
قدروا ان معنييهما مستقلان ملحوظان حقهما لكن لا يخل حد الاسم والحرف وكذا لما
وجدوا معا اى لفظه بد فل عليه التنوين جعلوه اسما دون باء المصاحبة وقدروا
الاستقلال في معنى مع وللم يجدوا في اسماء الافعال خواص الافعال بل وجدوا في بعضها
تنوينا وفي بعضها كسرا حكموا عليها بالاسمية والنقل او ان كان في بعضها في غاية البعد

كفعال جعلوها افعالا وقدروا فيها النقل عن معان اصلية يوجد فيها الحدث والزمان
كل ذلك ترجيح للخاصة على الحد وجعلها اصلا وجعله فرعا وتبعا لها خبر مقدم على المبتدأ
للاهتمام ليكون افادة الاختصاص المستفاد من لفظ الخواص بفتح العين او للقصر
تأكيدا للاختصاص المستفاد من لفظ الخواص فلا يرد ما قال العصام من ان التقديم
ليس للحصر والا لفاد مراده لنا الحصر المذكور بذكر الخاص لان خاصة الشيء ما يوجد فيه و
لا يوجد في غيره وهذا بعينه معنى الحصر لانه اثبات الحكم للمذكور ونفيه عما عداه وهو اى
المبتدا وخول قد اى بعض خواص الفعل البعضية مستفادة من لفظ من بقرينة
دخولها على جمع الكثرة فلو دخلت على المفرد لكانت ابتدائية اتصالية وهي ما يكون
الجزء ربها مبدا الشيء باعتبار اتصاله به سميت اتصالية لانبنائها عن الاتصال نحو
قوله صلى الله عليه وسلم انت مني بمنزلة هرون من موسى اى انت متصل بي ونازل
مني منزلة هرون متصلا ونازلا من موسى يشهد عليه قولك هذا من الناس او من الانسان
لاكلها اى لاكل خواصه اذ الغرض بيان بعض خواصه لا كلها وقول هذه الاشياء الخ
وهي قد والسين وسوف وان ولم ولما ولام الامر ولا النهي وهذا اى التفسير المذكور
بقوله اى بعض خواص الخ مبني على ان يكون الواو لعطف الجزء على الجزء كقولهم
السكنجبين عسل وماء لا على الجزئي كقولهم الكلمة اسم وفعل وحرف وعلى هذا يراد
بالكل المجموعي فالمحكوم عليه الهيئة الاجتماعية ولذلك قدر مجموع فالعطف قبل الحكم اى
بلا فاصل العطف قبل الربط والاخبار او مبني على ان حق المبتدا التقديم على الخبر وان تأخر
تأخر في الذكر مع ما يتعلق به اى بالمبتدا لا التقديم وحده وما يتعلق به المعطوفات
كما هنا وغيرها من الصفات وعطف البيان والتأكيد فيقدر معه اى مع المبتدا

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

ما يتعلق به مقدما فيكون الخبر للمجموع فالتقدير دخول قد والسين وسوف وغيرها من خواص الفعل كما يكون الخبر للمجموع اذا كان المبتدا مقدما على الخبر لفظا كزيد وعمرو بكر في الدار فان المبتدا في هذا المثال ليس لفظ زيد فقط بل مجموع زيد وما عطف عليه ومعنى على ان من للتبعيض اى يراد واحد من الامرين السابقين مع كون من للتبعيض ولا الامركبة من ان ولا النافية قلبت النون لا ما يقرب مخرجها ثم ادغمت اى ان لا يكن واحد من الامرين مرادا ولا يكن من للتبعيض وفعل الشرط معطوفه محذوف فلا دليل يدل على بعضية المجموع التي هي المقصود بعنى لا دليل في عبارة المص على كون مجموع الاشياء الثمانية بعض خواص الفعل الذي هو المقصور فلا يصح التفسير المذكور وهو اى بعض خواص الفعل لا كلها دخول مجموع هذه الاشياء الثمانية بلا دليل على بعضية كل منها على تقدير كون من للتبعيض وحده بعنى في عبارته دليل يدل على كون كل واحد من الاشياء الثمانية بعض خواص الفعل على تقدير كون من للتبعيض وحده اى بلا ارادة احد الامرين المذكورين وهي اى والحال ان بعضية كل واحد من الاشياء الثمانية ليست بمرادة اى كون كل واحد منها بعض خواص الفعل ليس بمراد بل المراد ان مجموع الاشياء الثمانية بعض خواص الفعل لكونها اى لكون بعضية كل واحد منها من اوضح الواضحات وعلى تقدير عدمه اى على تقدير عدم كون من للتبعيض ايضا اى كما اذا لم تكن من للتبعيض ولم يكن احد الامرين مرادا فلا دليل في عبارته عليها اى على بعضية كل واحد منها فالضمير في عبارته ايضا اى كما لا دليل على بعضية المجموع اصلا وان وجهلة حصلت بعضية كل واحد منها اى وان حصل كون كل واحد منها بعض خواص الفعل المستفاد بالمشاهدة اى بمشاهدة افراد الخواص المذكورة وانما قلنا ان دخول المجموع اى

دخول مجموع الاشياء الثمانية بعض منها لان منها اى من خواص الفعل ما لم يذكر هنا كتاء التانيث الساكنة والضمير المرفوع البارز المنفصل ونون التاكيد ولو وحروف التخضيض وهي اى الخواص جمع خاصة كنواصر جمع ناصرة غير منصرف لكونها صيغة منتهى الجموع وهي قائمة مقام العلتين لكنه كسر بالاضافة الى الضمير وخاصة الشئ ما يختص به اى بذلك الشئ ولا يوجد في غيره اى في غير ذلك الشئ قال عبد الغفور ولا يوجد في غيره لتفسير لما يتضمنه يختص من جزئه السابع لان معنى يختص به انه يوجد فيه ولا يوجد في غيره ورد العصام قوله حيث قال انه تفسير للازم في يختص لان النفي في لا يوجد في غيره متوجه الى القيد وهو مفاد وفيه الوجود في الغير وكونه فيه فالمراد اثبات الوجود ونفيه في الغير وبقرينة نفي الوجود في الغير يراد الاثبات فيه فيكون معنى لا يوجد في غيره اى يوجد فيه ولا يوجد في غيره والشارح تبعه والحق مع عبد الغفور لان الاختصاص ثبوت الشئ للشئ وانتفائه عما عداه فهو مركب من امرين وهو الثبوت والانتفاء وليس احدهما للاخر وهي اى الخاصة اما شاملة لجميع افراده اى جميع افراد ما هي خاصة له ويقال لها عرض لازم لانه يمتنع انفكاكه عن الماهية كالكاتب بالقوة للانسان اذ الكتابة خاصة لازمة له حيث وصفت في قوته وذاته ولذا كانت شاملة لجميع افراده او غير شاملة لجميع افراده بل تكون مختصة ببعضها ويقال لها عرض مفارق حيث لا يمتنع انفكاكه عن الماهية كالكاتب للانسان اذ الكتابة بالفعل لا توجد في جميع افراد الانسان بل تختص ببعض افراده وما ذكر بعضها من الخواص المذكورة في المتن من القسم الثاني وهو الخاصة الغير الشاملة واحد لا يكون الا شاملة لجميع افراده الخ المحدود لكونه مركبا من الذاتيات فظهر الفرق بين الخاصة والحد قال الرضي الوقف

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بين الحد والخاصة ان الحد مطرد ومنعكس والخاصة مطردة غير منعكسة والمراد بالاطراد ان تضيف لفظ كل الى الحد فتجعله مبتدا او تجعل المحدود خبره كقولك في قولنا الاسم ما دل على معنى في نفسه غير مقترن كل ما دل على معنى في نفسه غير مقترن فهو اسم وكذا تقول في الخاصة كل ما دخله لام التعريف فهو اسم والمراد بالعكس ان تجعل مكان هذين نقيضهما فتقول كل ما لم يدل على معنى في نفسه غير مقترن فليس باسم ولا يصح ان تقول في الخاصة كل ما لم يدخله لام التعريف فليس باسم انتهى كلامه قال الفاضل الجلبي في حاشيته الوافية اعلم ان الاطراد اللازم في الثبوت اى كل ما صدق عليه الحد صدق عليه المحدود والانعكاس اللازم في الانتفاء اى كل ما لم يصدق عليه الحد لم يصدق عليه المحدود والبائنة كون الحد متناولا لكل واحد من افراد المحدود وهو لازم الانعكاس لان الحد اذا كان منعكسا كان جامعا لجميع افراد المحدود والمباينة كون الحد بحيث لا يدخل فيه شيء من اغيار المحدود وهو لازم الاطراد لان الحد اذا كان مطردا كان مانعا من دخول غير المحدود فيه دخول قد الاولى حذف الدخول لعدم الاحتياج اليه اى لا الدخول اذ يصدق تعليل للاولوية تعريف الخاصة وهو ما يختص بشيء ولا يوجد في غيره عليها اى على قد فانه يصدق ذلك التعريف عليه اى على الدخول فانه يقال يختص قد بالفعل ولا يوجد في غيره كما يقال دخول قد يختص بالفعل ولا يوجد في غيره والايجاز مطلوب اعلم ان افادة المقصود بواحد من الطرق الخمسة المساوات والايجاز والاطناب والاقلال والتطويل الثلثة الاول مقبولة والاخيران مردودان لان التعبير عن المقصود اما ان يكون بلفظ مساو له اولا الاول المساوات الثانية اما ان يكون بلفظ ناقص عنه او بلفظ زائد عليه ان كان بلفظ ناقص اما ان يكون وافيا بالمقصود اولا الاول يسمى ايجازا واختصارا وهو خير

ايجاز القصر وهو ما ليس بحذف والايجاز الحذفي وهو ما يكون بحذف اللفظ والثاني يسمى اخلالا وان كان بلفظ زائد عليه اما ان يكون الزائد افادة اولا الاول يسمى اطنابا والثاني يسمى تطويلا وحشوا والمشهور يكون الزائد فيه مفسدا وقد لا يكون والخاصة للتطفيلية وهي الخارج عن الشيء المحمول عليه لا تصدق عليها اى على قد في الدخول فليس من افرادها لاشتراط الطرد فيها اى في الخاصة المنطقية ولا طرد فيها اذ لا يقال الفعل قد اودخول كما يقال الانسان ضاحك فالمراد بالخاصة معناها اللغوي وهو ما يوجد في شيء ولا يوجد في غيره او معناها اللغوي وفاقة الشيء عند النحاة ما لا يوجد بدون ذلك الشيء ويوجد ذلك الشيء بدونه صرح به ابن الحاجب في شرح المنظومة لا الاصطلاح المنطقي وهو الخارج عن الشيء المحمول نعم لو اريد بها ما هو مصطلح اهل المنطق احتيج الى تاويل في الدخول لتصحيح الطرد بذكر المشتق منه وارادة المشتق فيقال الفعل مدخول قد والسياق وسوق ذكره في الامتحان من قوله لعدم الاحتياج الى قوله لاشتراط الطرد فيها وجه الاقتضاء اى وجه اقتضاء كلمة قد بالفعل كونها موضوعة لتحقيق الحدث الفعلي اى الحدث الجزئي المنسوب الى الفعل او تقليله اى او لتقليل الحدث الفعلي او توقعه اى لتوقع الحدث الفعلي او تقريب الحدث الماضي الى الحال اى او لتقريب الحدث الجزئي الذي مضى بناء على ان المعاني الحرفية جزئية وشيء منها اى من التحقيق والتقليل والتوقع والتقريب لا يتحقق الا في الفعل الاصطلاحي اى لا يفهم شيء من ذلك بدون ذكر الفعل كما في قولهم الحرف ما دل على معنى في غيره وذلك لامتناع فهم شيء من ذلك بدون متعلقه وهو الحدث الجزئي وذلك مدلول الفعل فقط لكون النسبة الى فاعل معين مأخوذة في مفهومه دون ما عداه كلمة قد لا تنفك في الماضي والمستقبل عن التحقيق ثم انه يضاف وينضم اليه في الماضي التقريب لازمان الحال مع التوقع اى يكون مصدر

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الفعل متوقعا للمخاطب واقعا عن قريب كما تقول لمن يتوقع ويتنظر ركوب الامير قد ركب
اى حصل عن قريب ما كنت تنتظره ومنه قول المؤذن قد قامت الصلوة فاذن اجتمع
فيها ثلثة معان التحقيق والتوقع والتقريب وقد يضاف اليه التقريب من غير توقع
كما تقول قد ركب الامير ممن لم يتوقع ركوبه ولم يذكروا انه يكون مع التحقيق التوقع فقط
وفى المضارع المجرد عن ناصب وجازم وحرف تنفيس يضاف الى التحقيق التقليل نحو الكذوب
قد يصدق بمعنى انه يكون وقوع الصدق منه قليلا محققا وتستعار للتكثير فى مقام المدح كما
يستعار رب وقد تكون للجرد والتحقيق كما فى قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك فان قيل
ذلك اى المذكور فى وجه الاختصاص وهو كونه قد لتحقيق الحدث الفعل او تقليله او توقعه
او تقريب الحدث الماضى الى الحال معلوم من الاختصاص اى معلوم من اختصاص قد بالفعل
اذ لم يجز به الواضع يعنى ان الواضع لم يجز فى وضع كلمة قد انها موضوعة لتلك المعانى المتعلقة
بالحدث ولو عرف الاختصاص اى ولو علم اختصاص قد بالفعل به اى بكونها لتحقيق الحدث
الفعل او تحقيقه الزم الدور بيانه ان كون كلمة قد لتحقيق الحدث الفعل معلوم من
اختصاصها بالفعل فيكون كونها لتحقيق الحدث الفعل متأخرا عن معرفة الاختصاص
به ولو علم اختصاص قد بالفعل بتحقيق الحدث الفعل كان الاختصاص متوقفا عليه ضرورة
ضرورة توقف المدلول على الدليل فيكون كونها لتحقيق الحدث الفعل متقدما على معرفة
الاختصاص فلزم توقف الشئ على ما يتوقف عليه وهو حقيقة الدور قلت ذلك اى
كونها لتحقيق الحدث الفعل معلوم بالاستقراء لا معلوم من الاختصاص محصله منع كونها
لتحقيق الحدث الفعل متوقفا على الاختصاص بل هو علم من الاستقراء فلا دور فافهم و
دخول السين اى سين الاستقبال لا سين الاستفعال وغيره من السينات فاللام
للعهد بقرينة سوف ودخول سوف وسيميان حرف تنفيس اى حرف تأخير يفيدان تأخير
الفعل الى زمان الاستقبال لكنه اى لكن التأخير فى الثانى زائد على الاول لان الاول يدل
على الاستقبال القريب مع التأكيد والثانى يدل على الاستقبال البعيد بناء على ان زيادة
الحروف تدل على زيادة المعنى وقد يخفف بحذف الفا فيقال سوف وقد يقال سى بقلب
الواو ياء وقد يحذف الواو ويسكن الفاء الذى كان متحركا لاجل التقاء الساكنين
فيقال سف افعل وقيل ان السين مقتوض من سوف ولذا سمى سين سوف وجه الاختصاص
اى وجه اختصاصها بالفعل كونها لتخصيص الحدث الفعل بالاستقبال المعلوم ذلك
التخصيص بالاستقراء لا من الاختصاص وبعد ما عرف التخصيص بالاستقراء جعل وجها لنفى
الاختصاص المعلوم به فلا يلزم الدور قال المص فالصواب فيه وفى امثاله الاستقرائية
اى يعنى ليس الصواب فى وجه اختصاص قد والسين وسوف والجوازم وغيرها الا الاستقراء
لا غيره فان الوجوه التى ذكروها فى حيز المنع والاستقراء سالم عنه يعنى يتتبع موارد
استعمالاتها ووجودها داخلة على الفعل ومستعملة معه ودخول ان خص بالفعل
لانه وضع لتعليق الشئ وهو مضمون الجزاء بالحدث الفعل وهو مضمون الشرط ودخول لم ولما
خصا به لانهما وضعا لنفى الحدث الفعل الجزئى ودخول لام الامر خص به لانه وضع لطلب الحدث
الفعل الجزئى ودخول لا الناهية خص به لانه وضع لطلب تركه اى ترك الحدث الفعل الجزئى
ولا يتصور كل منها اى من هذه المعانى التى هى التعليق والنفى والطلب الا فى الفعل ثم انه اى
النهى اما بالاضافة بتنكير المضاف وهو لا اى بجعله نكرة بارادة واحد غير معين من افراد لا
والا اى ان يجعل نكرة يلزم تعريف المعرفة لانه اى لان لا علم لنفس ذو المعنى به لفظه
والقاعدة ان اللفظ متى قصد به نفسه صار علما لنفسه بحكم ذلك بطريق الوضع ام لا قال

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

التفتازاني ان اللفظ مطلقا مهملا او مستعملا اذا اريد به نفسه كان موضوعا لنفسه
كسائر الالفاظ وضعا غير قصدي فيكون من قبيل علم الشخص لكونه موضوعا لشيء بعينه
غير متناول لغيره قال السيد الشريف ان دلالة الالفاظ على انفسها ليست مستندة الى الو
الوضع اصلا لوجود ذلك في المهملات ايضا ولتفاوت نحو زيد مركب من ثلثة احرف وجعلها
محكوما عليها لا يقتضي كونها اسماء لان الكلمات متساوية الاقدام في جواز الاخبار عن الفاظها
سواء كانت موضوعة او مهملة ودعوى ان الواضع وضع المهملات لانفسها وضعا غير
قصديا او غير قصدي وانها اسماء بهذا الاعتبار خروج عن الانصاف ومكابرة في قواعد
اللغة على ان الاثبات الوضع الغير القصدي لا يساعده عقل ولا نقل وانما ركب تفتازيا
عن التزام الاشتراك في جميع الكلم وما وقع في كلام بعض النحاة ان اللفظ اذا اريد به نفسه
كان علما له لم يرد به انه علم حقيقة بل اراد انه بمنزلة العلم في تعيين المراد وتشخيصه بل
تخصصه بها بنفسها لا بد وان في ذهن السامع فيحكم عليها بذلك الطهور او بتجويز عطف على
قوله بتنكير المضاف اي بتجويز هذا الاضافة مع بقاء تعريف المضاف كزيد الشجاعة مما
كان العلم مضافا الا ما يقوم به كخاتم الجود قال الشارح اذ لا مانع من اجتماع التعريفين
اذا اختلفا ومنه زيد الطل ومعشر الحر وانما الشاذ فانهم افوه كان احدهم صاحب الطل و
الآخر صاحبا الابل الحمر والآخر صاحب الغنم فاضيفوا مع تعينهم لافادة انهم مالكوا اي شيء و
رده الفاضل العصام بان المستفيض في هذا الغرض هو الوصف دون الاضافة فيقدر
هذه الاضافة بتنكير المضاف ضبطا لامر الاضافة كما هو اي بتجويز الاضافة مع بقاء
تعريف المضاف رأي الرضي او الوصف عطف على الاضافة اي يكون النهي صفة للاو
عطف البيان للابتداء والدال على النهي فالمسند والنهي اليها مجاز لان الناهي هو المتكلم

بواسطتها كذا من قوله بالاضافة الا قوله بتنا وبالدال على النهي مذكور في الامتحان قال
السيد السند في حواشي الكشاف ان امثالها اي امثال لا والنهي اذا اريد بها انفسها
قد يزاد في آخرها الهمزة كما تزاد الهمزة اذا جعلت اسماء وقد لا تزاد فاحفظه وكلمة عامل
سواء كان تاما او ناقصا او متعديا او لازما على ما سيجيء في بحث العامل القياسي واسم هو
ما خوذ اي مشتق من السمو بكسر السين او ضمها عند البصريين لا ما خوذ من الوسم كما قاله
الكوفيون لانه يرد جمعه على اسماء لا على اوسام وتصغيره على سمي لا على وسيم فاصله سمو
حذفت الواو لاستغنائهم بالحركات الاعرابية عليها ونقلت حركة الواو الى ما قبلها ثم لما كان
اوله ساكنا وعدما لانه حرف آخره فاجتلبت همزة الوصل ليمكن الابتداء بها فصار اسما وهو
اي السمو في اللغة العلو لان العرب تقول للسماء كل ما علاك فهو سماء سمي هذا القسم من
اقسام الكلمة به اي بالاسم الذي معناه العلو مجازا لاستعلائه اي الاسم على اخويه وهما
الفعل والحرف يعني شبه هذا القسم بالاسم الذي بمعنى العلو في الاستعلاء فاستعير لفظ المشبه به
للمشبه فاطلاق الاسم على هذا القسم مجاز بعلاقة التشبيه من جهة كونه متعلق الاستعلاء مسندا
اليه ومن جهة تركب الكلام منه اي من هذا القسم وحده بخلاف اخويه اي بخلاف الفعل
والحرف لكونه مسندا وانما لا يتركب الكلام منه وحده بل منه ومن الاسم المسند اليه والحرف لا يكون
مسندا ومسندا اليه وهو اي الاسم ما اي كلمة بقرينة جعله قسما منها اي من الكلمة قوله بقرينة
بيان للنكتة للتقسيم يعني القرينة على ذلك التقسيم جعل الاسم من اقسام الكلمة والمقسم معتبر في
الاقسام وانما فسره بالنكرة ليكون كلمة ما موصوفة لا موصولة لان حق المخبر ان يكون نكرة
وتذكير الضمير في دل باعتبار لفظه وان كان عبارة عن اللفظ الموضوع لمعنى كما صرح
به الشارح في تعريف الفعل فتذكيره باعتبار لفظه ومعناه فتذكير على معنى وضعا اذ المتبادر

علة لترك المص بهذا القيد بعد
تركه بهذا القيد صح

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

من الدلالة التي وصف بها بتلك الدلالة الكلمة ما اي دلالة تكون الكلمة كلمة باعتبارها
اي باعتبار تلك الدلالة وهي اي الدلالة التي تكون الكلمة كلمة باعتبارها الدلالة الوضعية
او اكتفى عطف على ترك مقدر بما اي بوضع ذكره في تعريف الفعل ولما كان كون المعنى في نفسه
على تقدير رجوع الضمير في نفسه الى المعنى او كون المعنى في نفس الكلمة على تقدير رجوعه الى ما التي
هو عبارة عن الكلمة راجعا خبر كان اي كونه اي الا كون المعنى مستقلا بالمفهومية وكان
عطف على مدخول لما هذا اي كون المعنى مستقلا بالمفهومية غير قبر كان ظاهر من قاهر
قولهم اي قول النحاة ما دل على معنى في نفسه عدل المصنف جواب لما اي لا قوله مستقل بالفهم
اي بالمفهومية اشاره الى ان المراد بالفهم مصدر مبني للمفعول قوله مقترنا حال مقدرة
لقوله عدل اي عدل لاجل التصريح للمقصود وايضا حال للمراد او حال من ضمير عدل
بتاويل المصدر باسم الفاعل اي عدل عن قولهم حال كونه مصرحا بالمقصود وموضحا للمراد
يعني باستقلاله بالمفهومية انه يفهم ذلك المعنى من غير حاجة الى تعقل متعلقه بخصوصه كما في
الطرق هذا ناظر بارجاع الضمير في نفسه الى المعنى او يفهم ذلك المعنى من لفظ الدال عليه اي
على ذلك المعنى من غير حاجة الى ذكر اللفظ الدال على المتعلق كما في الطرق وهذا ناظر بارجاع
الضمير في نفسه الى ما التي هو عبارة عن الكلمة وخرج عن حد الاسم بهذا القيد وهو قوله
مستقلا بالفهم الطرق فان معناه غير مستقل كما سيجيء في بحثه غير مقترن ذلك المعنى وضمنا
ترك اكتفاء بما اي بوضع ذكره في تعريف الفعل فيه اي في الفهم عما اي عن لفظ دل عليه
اي على ذلك المعنى باحد الازمنة الثلثة صفة الازمنة فان قلت لا موافقة بين الصفة
والموصوف في التذكير والتانيث لان الثلثة مذكر والازمنة مؤنثة قلت اسما العدد
تتبع مفرد موصوفة في التذكير والتانيث فان كان مفرد موصوفها مذكرا تورد مذكرا

كما في فيما نحن فيه لان الازمنة جمع زمان وهو مذكر وان كان مؤنثا تورد مؤنثا كما في جاء
جاءتني النسوة الثلث لان النسوة جمع امراة وهي مؤنث وايضا تتبع مفرد معدود
ها كما في قوله تعالى سخرها عليهم سبع ليال وهي جمع ليلة وثمانية ايام وهي جمع يوم و
الظاهر المناسب لما سبق اي لتعريف الفعل الذي سبق ان يقول غير دال بهيئته على احد
الازمنة بل سترق الاظهر الانسب لما سبق ان يقول ما دل بما دته على معنى مستقل بالفهم
غير دال بهيئته على احد الازمنة لكنه اي لكن المصنف اراد التنبيه بهذا التعريف على انه يمكن
اصلاح عبارة القوم في الجملة بذكر قيد اهملوا اي اهملوا عن ذلك القيد الذي هو لفظ
فيه كما اصلح الفاضل الجامي عبارة ابن الحاجب به اي بذكر ذلك القيد الذي اهمله حيث
قال اي غير مقترن باحد الازمنة الثلثة في الفهم عن اللفظ الدال عليه يعني ان المراد
بعدم الاقتران في عبارتهم عدم الاقتران اي عدم اقتران باحد الازمنة عند فهم
المعنى من لفظه الدال عليه اذا كان المراد بعدم الاقتران ذلك فلا يقدح اي فلا يمنع
في عدم الاقتران اي في عدم اقتران المعنى باحد الازمنة عند فهم ذلك المعنى من لفظه
كون فاعل لا يقدح المعنى مقارنا بالزمان في الواقع فلا يخرج عن حد الاسم مثل الضرب
والضارب مع ان الضرب انما يقع في احد الازمنة فيقترن به اي باحدها في الواقع
لكنه اي لكن الضرب غير مقترن باحدها في الفهم اي عند الفهم من لفظه ولا كونه عطف
على قوله كون المعنى اي ولا يقدح في عدم اقتران المعنى عند فهمه من لفظه الدال عليه
كون المعنى مفهوما قبل الزمان من لفظ آخر او بعده عطف على قوله قبل فهم الزمان
اي او كون المعنى مفهوما بعد فهم الزمان من لفظ آخر فلا يخرج عن حد الاسم مثل ضارب
في قولنا زيد ضارب امس هذا ناظر الى كون المعنى مفهوما قبل فهم الزمان من لفظ

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

آخر اذا المعنى عند فهمه من لفظ الضارب الدال عليه غير مقترن باحد الازمنة او في الماضي
زيد ضارب وهذا ناظر الى كون المعنى مفهوما بعد فهم الزمان من لفظ آخر اذا المعنى عند
فهمه من لفظ الضارب الدال عليه غير مقترن باحد هذا والزمان مفهوم من لفظ آخر وهو
لفظ امس في الاول ولفظ الماضي في الثاني وخرج عن هذا الاسم بهذا القيد وهو قولهم
غير مقترن فيه باحد الازمنة الفعل فاعل فخرج ودخل به اى بذلك القيد في هذا الاسم ما
خرج عن هذا الفعل مثل رجل وضرب مما لا يدل على الزمان اصلا ومثل زمان وامس مما
يدل عليه بمادته ومثل دويد من اسماء الافعال اعلم ان الاسم جنس تحته ثلثة انواع
اسماء الاعلام واسماء الاجناس واسماء المشتقة لانه اما ان يكون نفس تصور
معناه مانعا من وقوع الشركة او لا يكون مانعا والاول هو العلم كزيد والثاني اما ان
يكون المفهوم منه نفس الماهية من حيث هي او شيئا ما موصوفا بالصفة الفلانية و
والاول اسم الجنس كانسان والثاني الاسم المشتق كضارب ويقال له الصفة وهي
ما دل على ذات مبهمة باعتبار بعض معانيه واوصافه كذا في بعض شروح الكافية —
ومن خواصه تذكر ما ذكر في الفعل دخول التنوين وهو في اللاصل مصدر نونته
اى اوقعت فونا فسمي ما به بنون التي داخل النون تنوينا بعد نقل هذا اللفظ من
المصدر الى ما به بنون التي داشعار الحدوثة وعروضه لما في المصدر من معنى الحدوث و
لذا سمي سيبويه المصدر حدثا وفي الاصطلاح هو اى التنوين نون ساكنة في الاصل فلا
يغير الحركة العارضة لالتقاء الساكنين نحو قوله تعالى عادا الاولى تتبع حركة الآخر اى تقع
بعد حركة آخر الكلمة فخرجت النونات الساكنة كنون من ولدن ولم يكن فان هذه النونات
اواخر تلك الكلمات لا توابع حركات اواخرها انما قال يتبع حركة الآخر ولم يقل يتبع الآخر لان

المتبادر من متابعتها الآخر لحوقها به من غير تخلل شيء وههنا الحركة متخللة بين آخر الكلمة
والتنوين ويقال آخر الاسم ليشمل التنوين الترنم في الفعل لالتأكيد صفة ثالثة للنون اى
لا تكون للتأكيد فخرج به نون الخفيفة والمراد به اى بالتنوين ههنا ما سوى تنوين الترنم
والغالي فانهما غير مختصين بالاسم بل يوجدان فيه وغيره ابقاء والمشهور ان تنوين الترنم
ما يلحق القافية المطلقة وهي ما كان رويها متحركا كجعفر بشباع حركة الفان كانت الحركة
فتحة والواو ان كانت ضمة والياء ان كانت كسرة وتسمى هذه الحروف حروف
الاطلاق لوجود اطلاق الصوت بامتدادها لكون هذه الثلثة حروف المد والروي الذي
الذي بني عليه القصيدة فيقال قصيدة لامية وقصيدة رائية وطوق التنوين بهذه القافية
انما يكون بابدال حروف الاطلاق بالتنوين كقول جرير اقلي اللوم عاذل والعتابن وقولي ان
اصبت لقد اصابن فروى هذا البيت الباء لان آخر مصراع الاول العتاب وآخر البيت اصابا
وقصر بشباع فتحة الباء الف فقالا العتابا واصابا ثم عوض عن هذا الالف عند التنوين نحو
تنوين الترنم فالاول اسم والثاني فعل ومعنى البيت يا عاذلة اقلي لومك وعتابك على ما
فعله وتأملي فيما افعله فتقولي لقد اصاب جرير فيما فعل وافضح ولا تكابري وقد ان عاذلة
على الظاهر فيما تقول كذا في شرح ابيات المفصل وح لقد اصاب مفعول قولي والتاء متخلل
في اجزاء ما دل على الجزاء وان التنوين الغالي ما يلحق القافية المقيدة وهي ما كان رويها
حرفا ساكنا صحيحا كان او غير صحيح سميت مقيدة لتقييد الصوت بها وامتناع الامتداد لعدم
حركة يحصل من اشباعها حروف الاطلاق فلا يتسر امتداد الصوت والقافية الحرف الاخير من البيت
وقيل الكلمة الاخيرة منه كذا في التوشيحات كقول الرؤبة وقاتم الاعماق خاوي المخترق شبه
الاعلام لما ج الخفق القاتم المظلم والاعماق جمع عمق بفتحتين وبالضم ما بعد من اطراف المفاوز

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

والهاوى الخالى والمحترق بفتح الراء وكسر القاف الممر والطريق والاعلام جمع علم و
هو ما يهتدى به فى الطريق والخفق بالسكون الاضطراب يقال خفقت الدابة والقلب
والسراب اذا اضطرب حرك للضرورة والمراد به السراب والمعى رب مفازة مد
مظلمة الاطراف خالية المحل لم يسكنها احد ولا يتميز اعلام نظمها ولعمورها لماعة السراب
وجواب رب محذوف اى قطعته وسمى هذا التنوين بالغالى لان الغلو هو التجاوز عن الحد
وقد تجاوز البيت بلحوق هذا التنوين عن حد الوزن ولهذا يسقط عن التقطيع لم يستثنها
اى لم يستثن المصنف تنوين التمكن والغالى كما استثنا البيضاوى لانها لكونها فى غاية الندرة
لا يراد ان عند الاطلاق صرح به اى بكونها فى غاية الندرة وعدم كونها مرادين عند الاطلاق
فى الامتحان اعلم انهم اختلفوا فى انها من انواع التنوين ام لا والحق ما ذهب اليه ابن
مالك وابن هشام من انها ليست من انواع التنوين لتنوعها مع ال وفى الفعل والحرف
وفى الخط والوقف وحذفها فى الوصل وليس شئ من اقسام التنوين كذلك بل نونان
زيدتا فى الوقف كما زيدت نون خيفق فى الوصل والوقف واما اختصاص تنوين
التمكن بالاسم فلانه موضوع لتمكن مدخوله اى لتقرره واصالته فى الاعراب اى يدل
على كائن فى الاعراب حتى لابد فرعا ما يشبه بالفعل كغير المنصرف او بالحرف كالمبنى فيختص بالمنصرف
ويكون علامة الانصراف وليس المراد بالاعراب ههنا اثر العامل بل المراد به استعداد فى الآخر
لحركات العاملة وعدم الامتناع عنها لفظا او تقديرا ويقابله البناء الذى لا يوجد فى الحرف
اصلا لانه مبنى الاصل ولا فى الفعل اصالة لان الاصل فى الفعل البناء واعراب المضارع بطريق
المشابهة لاسم الفاعل واما اختصاص تنوين التنكير بالاسم فلانه لتنكير المعنى المطابق اى لانه
موضوع لتنكير المعنى الذى يدل اللفظ عليه مطابقة لانه الفارق بين المعرفة والنكرة يعنى

يكون مدخوله غير معين المستقر بالمفهومية قال المصنف فى الامتحان فبقى هواى تنوين صه
التنكير مختص بالاصوات واسماء الافعال ومثل الشارح بقول كدج لصياح مالدباج بخلاف
وج بالسكون فانه لصياح مخصوص للدباج ومه بالتنوين فان معناه اسكت سكوتا ما بخلاف
صه بالسكون فان معناه اسكت الآن فعلى هذا القول بينه وبين التمكن تباين وعلى القول الاول
عموم وخصوص من وجه انتهى كلامه ومراده بالقول الاول كونه لتنكير المعنى المطابق المستقر
وعلى هذا القول يجتمعان فى نحو رجل قبل تنويته للتمكن والتنكير قبل العلمية وبعدها يختص
بتمكن وقيل للتمكن لا للتنكير بدليل بقائه مع العلمية بعد النقل وبغتة فان فى زيد ومه فان تنوين
زيد للتمكن اتفاقا وتنوين صه لتنكير وهواى المعنى المطابق المستقر لا يوجد الا فى الاسم سواء
كان جامدا او مشتقا والحرف لا يدل على معنى مستقر بل يدل على معنى فى غيره والفعل وان كان يدل
على معنى مستقر بالمفهومية الا انه يدل عليه تضمنا لا مطابقة فلابد فى الحكم عليها بتنوين التنكير لانتفاء
الشرط وانتفائه يستلزم انتفاء المشروط وما ورد عليه ان التمكن فى الاعراب انما عرف من
اختصاص تنوين التمكن بالاسم اذ لم يجز به الواضع فيكون التمكن فى الاعراب متوقفا على الاختصاص
فلو علل به الاختصاص يكون الاختصاص متوقفا على التمكن فى الاعراب ضرورة توقف المدلول
على الدليل فلزم الدور وكذا اشتراط المعنى المطابق انما عرف الاختصاص فكيف يوقف الاختصاص
به اى لا يوقف منه والا يلزم الدور اجاب بقوله وقد عرفت فى قوله ومن خواصه وقول قد
ان ذلك اى التمكن فى الاعراب والاشتراط المذكور معلوم بالاستقراء الامن الاختصاص
ولذا قال المصنف فتأمل والصواب فيه وامثاله الاستقراء فلا يلزم الدور واما اختصاص
تنوين العوض عن المضاف اليه نحو حينئذ ويومئذ وساعتئذ وعامئذ ووقتئذ اى حين
اذ كان كذا فحين مضاف الى اذ وهو مضاف الى جملة كان كذا فلما حذفت الجملة للتخفيف الحق

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بآخر اذ التنوين عوضا عن الجملة التي وقعت مضافا اليها وقام مقامه واما التنوين الذي
يكون عوضا عن حرف تحول عليه اطراد الباب نحو جوار فانه عوض عن يا المحذوفة على قول
وعن حركتها على قول فلا اختصاص الاضافة به اى بالاسم ويجئ وجهه اى وجه اختصاصها الاضافة
به واما اختصاص تنوين المقابلة بالاسم فلانه لمقابلة نون جمع المذكر السالم اى يستعمل
ذلك التنوين في مقابلة نون الجمع المذكر السالم فان النار في ضاربات كانت في المفرد فلم
يبق علامة الجمع الا الالف في مقابلة الواو فزيد التنوين في مقابلة النون فايقع يقابل نون
ضاربون الذي صفة الجمع المذكر السالم لا يوجد الا في الاسم فانه دليل لاستحقاق ذلك
التنوين في مقابلة نون جمع المذكر السالم لما وجد فيه اى في جمع المذكر حرف هو النون ر
يسقط بالاضافة نحو جاءني صالحو القوم جعل في مقابلة اى في مقابلة ذلك الحرف في جمع
المؤنث السالم حرف هو التنوين يسقط بها اى بالاضافة نحو مررت بمسلمات القوم
ليكون الفرع وهو جمع المؤنث على وتيرة اى على طريقة الاصل وهو الجمع المذكر السالم
فلا يوجد تنوين المقابلة الا في الجمع المؤنث السالم الذي لا يوجد الا في الاسم بشهادة
الاستقراء بهذا اى كون التنوين في جمع المؤنث السالم تنوين مقابلة على رأى ابن الحاجب
وهو يجعل نحو عرفات ومسلمات علما لامرأة مثلا من الجموع التي جعلت علما غير منصرف لما
للتأنيث والعلمية مع وجود التنوين فيه فلم يكن للتمكن لانه لا يوجد في غير المنصرف فهو
يختص بالمنصرف بل تنوين المقابلة عنده فانه غير ممنوع عن غير المنصرف وانكر الزمخشري
تنوين المقابلة وجعل نحو عرفات ومسلمات علما منصرفا وتنوينه للتمكن وذلك لانه لا يجعل
العلم من جموع المؤنث غير منصرف ولا يعترف بالتأنيث في جمع المؤنث ويقول التاء فيه
علامة للجمع وليست لمحض التأنيث حتى تأثر في منع الصرف ولا يصح تقدير تاء فيه للتأنيث
لان وجود هند التاء تمنع عن تقدير تاء اخرى والا لاجتمع علامتا التأنيث ومن اداة التعقيب
فليرجع الا الامتحان قال المص والمقابلة لنون الجمع المذكر السالم كلمات وبهذا اعتذ
ابن الحاجب واتمام يجعله تنوين التمكن لوجوده في نحو عرفات مع منع الصرف للتأنيث
والعلمية وعند الزمخشري نحو عرفات منصرف وتنوينه للتمكن ولا وجود عنده للمقابلة لان
تاءه غير مختص للتأنيث لدلالته على الجمعية ايضا فلذا يكتب بالتاء الطويلة فضعفت عن المنع
ومنعت تقدير تاء اخرى فصارت كالعلامة انتهى فانها اى التاء من حيث لها جنبتان
تشبه الطير ومن حيث ان لها رجلا كرجلي الجمل تشبه به فللشبه الاول تعد نفسها من الطير
فلا تحمل كالجمل وللشبه الثاني تعد نفسها من الجمال فلا تطير كالطيور وبهذا ايضا تمنع لدلالتها على الجمعية
ومنعت تقدير تاء اخرى لدلالتها على التأنيث كذا قال الشارح ووقوف الجر لانه موضوع
لافضاء اى لايصال معنى الفعل ومعناه الحدث وذلك لان بعض الافعال بنفسه لا يرتبط
بالاسم لحضوره فيحتاج الى معاون وموصل يرتبط به او بشبهه كاسم الفاعل والمفعول ونحو
هما الى الاسم او لايصال معنى الفعل او شبهه الى المؤول به اى الى الفعل الذي اول باسم كصلة
الموصولات الحرفية لانها تاول بالمصدر نحو عجبت من ان تضرب اى من ضربك والمشهور
ان الموصولات الحرفية ثلثة ما وان المصدرية وان فلا يرد فلا فروق الجر الا يرد فرا يائها
اى الاسم المؤول به ورد بان بهذا اى الدليل تقديره هكذا احرف الجر مختص بالاسم لانه
موضوع لافضاء معنى الفعل او شبهه الى الاسم وكل ما كان كذلك فهو مختص بالاسم ينتج فروق
الجر مختص بالاسم فاشار بقوله لانه لافضاء الى صغرى الدليل وطوى كبراه وذكر النتيجة
بقوله فلا يرد فرا الا يائها اذ معناه حروف الجر مختص بها منقوض بالهمزة وتضعيف العين
الذي للتعدية فانهما مع كونهما موضوعان للافضاء يرد فلان الفعل وبهذا انتقض تفصيلي

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لورود المنع على مقدمة معينة من الدليل وهي كبراه بان يقال لانسلم ان كل ما كان لافضاء معنى لا الاسم مختص بالاسم بسند لم لايجوز ان يقتضي معنى الفعل ولا يختص بالاسم كالهمزة والتضعيف فيكون قوله بالهمزة والتضعيف بيانا لسند النقض فلا يصح جعل الافضاء وجها للافتقاص اى لافتقاص حرف الجر بالاسم لعدم تمامية الدليل وكونها مبتدا خبره لايرفع الواو للاستئناف اى كون الهمزة والتضعيف جزءا من حروف المباني وحروف الجر عطف على اسم كون كلمة لايدفع فقد اى النقض المذكور كما لايخفى على احد لوجود الافضاء علة لقوله لايرفع في كل منها اى من الهمزة والتضعيف وحرف الجر وتوضيحه ان عند ورود المنع على المعلل يطلب منه تصحيح المقدمة الممنوعة بان يثبتها بدليل او يبطل السند اذا كان مساويا لان ابطاله يثبت المقدمة الممنوعة اذ معنى كونه مساويا مساواته لنقيض الممنوعة فبطلانه يبطل نقيض الممنوعة فتثبت الممنوعة او ينتقل الى دليل آخر غير الدليل الاول توجه المنع على مقدمته ويصح بهذا اخذا من وجه اذا قال المدعي الاربعة زوج وقال الخصم لانسلم لم لايجوز ان يكون فردا يكون السند مساويا لنقيض الممنوعة وهو الاربعة ليس بزوج فاذا ابطل المدعي السند بقوله لايكون فردا لان الاربعة منقسم بمتساويين ولاشئ من المنقسم بمتساويين بفرد فينتج الاربعة ليس بفرد وهي مساوية لقوله الاربعة زوج ويلزم من ثبوت احد المتساويين ثبوت الآخر فثبت الممنوع فههنا المنع وارد على الكبرى والسند مساويا نه ان قولنا كل ما افتقر في الفعل الى الاسم مختص به بيانه ليس كل ما افتقر في الفعل الى الاسم بمختص بالاسم ومساوي هذه السالبة الجزئية في الخلق هو الهمزة والتضعيف فينتج فيهما السالب الجزئي فاردنا ابطال الاستناد بالهمزة والتضعيف فانما يكون بابطال الافتقار فيهما وهو لايصح بل هو مكابرة لانه من قبيل انكار المشهورات واما كونهما من حروف المباني وحروف الجر من حروف المعاني فلا ينفع في الابطال وح لايصح ابطال السند لتثبت المقدمة الممنوعة او انتقال الى دليل بالتمسك بكونهما من حروف المباني فصح قوله لايدفع بهذا النقض ولو سلم ذلك اى وقع النقض المذكور بالتمسك بكونهما من حروف المباني وبناء على تقدير ارتفاع العنان اى ولو فرضنا صحة الدفع فالافتقار تعليل لقوله فلا يتم التقريب قدم عليه انما يوجد في البعض دون الكل اى لم يوجد الافتقار في كل حرف جر كالزوائد ورب وحاشا وفلا وعدا ولولا ولعل فان الافتقار لا يوجد فيها فانها لا تتعلق بشئ كما يجئ في المتن والمقصود بيان اختصاص الكل بالاسم دون اختصاص البعض فلا يتم التقريب اى فلا يقرب الدليل على المدعى اعلم ان لفظ دون في الاصل موضوع للتفاوت المكاني يقال بيتا دون ذلك اذا كان احط منه قليلا ثم يجوز واقيه او لا فنقلوه الى التفاوت في الاحوال والرتب يقال زيد دون عمرو في الشرف ثم يجوز وا ثانيا فنقلوه الى مجرد معنى التفاوت والتغاير فهذا مجاز في الدرجة الثانية والاول مجاز في الدرجة الاولى محصل الكلام انهم يستعملون لفظ دون بمعنى المكان الحقيقي والاعتباري وبمعنى النقص والاول معناه الحقيقي والثاني والثالث معناه المجازي والتقريب في اصطلاح النظار سوق الدليل على وجه يستلزم المدعى والتقريب انما يتم اذا انتج الدليل عين المدعى او ما يساويه او الاخص منه مطلقا واما اذا انتج الاعم فلا يتم التقريب كأن يكون المدعى موجبة كلية وينتج الدليل موجبة جزئية والدليل المذكور من هذا القبيل لان المقصود افادة ثبوت الافتقار لجميع حروف الجر وذا انما يكون اذا ثبت الافتقار لجميع حروف الجر لانه علة في ثبوت الافتقار لها وقولنا في الدليل حروف الجر لافتقارها في الفعل الى الاسم لايصح ان يجعل الصغرى كلية بان يقال جميع حروف الجر لصدق نقيضه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وهو بعض حروف الجر ليس للانتفاء فهي مهملة في قوة الجزئية فتفتح الدلالة على الجزئية والمطلوب انما هو كلية والمختار عند المصنف به اي في وبه اقتضاص حرف الجر وفي امثاله الاستقراء ليس الا اي ليس الوجه الا الاستقراء كما صرح في الامتحان ومن خواصه دخول لام التعريف وما عداها كلام الابتداء وجواب لو ولام الامر ولام جواب القسم لا يختص بالاسم وبهذا اي قول المصنف لام التعريف اظهر من قولهم اي من النحاة اللام لان التعبير باللام يشمل لام التعريف وغيرها مع ان المقصود لام التعريف لانهم متعلق باظهر اراد به اي باللام لام التعريف بجعل الالف واللام عوضا عن المضاف اليه او بجعلها للعهد الخارجي بارادة اللام الشايعة فيما بينهم اشارة الى قرينة ارادتهم باللام لام التعريف بقوله واعتمدوا في ذلك اي في كون مرادهم من اللام لام التعريف على الاشتهار اي على اشتهار اللام وغلبتها في لام التعريف بحيث يتبادر الذهن اليها عند الاطلاق اذ اللام اذا ذكر مطلقا يصرف لا فرد ما الكامل وقد نبه المصنف الامتحان على انه اي على ان الاشتهار ليس قرينة للمبتدي اذ لا يفهم ان يكون المراد به لام التعريف بناء على اشتهاره فيما بينهم فلا بد من ذكر لفظ التعريف ليكون المراد معلوما له فكان قوله اظهر من قولهم ثم ان في هذا اي في عبارة المص حيث عبر باللام ولم يعبر بالالف واللام او بالالف فقط اشارة الى ان المختار عند ما ذهب اليه سيبويه لان الخلاف في هذه المسئلة معنوي وان كان الخليل اعلى كعبا منه صرح به محقق الشريف في شرح الكشاف من ان حرف التعريف بيان لما في قوله ما ذهب اليه هو اللام الساكنة وحده اي حال كونه منفردا ومستقلا في التعريف كما ان حرف التنكير النون الساكنة يعني ان سيبويه انما ذهب لا ان حرف التعريف هو اللام وحده بقياسه لا هذه اذ التعريف ضد التنكير فالحرف الدال عليه نون ساكنة فناسب ان يكون الحرف الدال على التعريف لا ما ساكنة مماثلا النقيض على النقيض وزيدت عليه همزة الوصل لتعذر الابتداء بالساكن والتحريك غير مناسب اذ التحريك بالفتحة او الكسرة يوجب الالتباس بلام الابتداء والجارة وبالضمة يوجب الثقل واما اختيار الهمزة فلانها تزاد في اوائل الكلام عند الحاجة وفتحت مع انها مكسورة في سائر المواضع لان الفتحة فيها مطلوبة لكثرة استعمالها للاخفاء عنده ما ذهب اليه المبرد من انه بيان لما في قوله ما اليه المبرد اي من ان حرف التعريف الهمزة المفتوحة وحدها اي حال كونها منفردة ومستقلة في التعريف لانه لما رأى انها كثيرا ما تستعمل بغتة بها موضوعة لمعنى من المعاني كالاستفهام والنداء وغيرهما قال بغتة تكون للتعريف وحدها وزيدت عليه اللام للفرق بينها اي بين الهمزة التي هي حرف التعريف وبين همزة الاستفهام والنداء ايضا بصعقه شيوع حذفه عند الوصل والعلامة لا تحذف ولا المختار عنده ايضا ما ذهب اليه الخليل ابن احمد استادا سيبويه من انه بيان لما كلاهما اي من ان حرف التعريف مجموع الهمزة واللام لانه لما رأى في جميع الاستعمالات ان الهمزة لا تنفك عن اللام في الكتابة ورجا وابتداء ولو كانت زائدة جاز حذفها في بعض الاستعمالات كما هو حال الحروف الزائدة وذهب الى انها اصلية غير زائدة كاللام وجه الاقتضاص اي وجه اختصاص لام التعريف بالاسم انه اي ان لام التعريف موضوع لتعيين المعنى المطابق المستقل بالمفهومية كذا اعلل الطيبي تبعا للرضي بمعنى انه موضوع للمعنى المتصف بالصفتين احدهما كونه مطابقيا والاخر كونه مستقلا بالمفهومية بشهادة الاستقراء وهو اي المعنى الموصوف بهما لا بد الا في الاسم سواء كان جامدا او مشتقا فان معنى الحرف ليس بمستقل ومعنى الفعل الذي هو الحدث وان مستقلا لكنه معنى تقضي ورود الفاضل العصام هذا الوجه بان اللام قد يكون لتعيين المعنى الالتزامي نحو عندي الاسد الرامي لان اللام لتعيين معناه

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الالتزامي وهو الرجل الشجاع فان الاسد مجاز عنه بقرينة الرامي وقد يكون اللام لتعيين المعنى التضمني كما في الصفات من اسم الفاعل والمفعول وغيرهما فان تلك الصفات تدل على الحدث والنسبة والذات فان الناصر مثلا يدل على ذات نسبة اليها النصرة فاللام الداخلة عليه لتعيين الذات التي هي جزء معناه المطابقي ولا فظ للحدث والنسبة من التعريف فيكون اللام لتعيين المعنى التضمني واجاب المص من طرف الطيبي عن اعتراض العصام بان دلالة الاسد على الرجل الشجاع انما تكون التزامية بينة دلالة الاسد على معناه المجازي انما تكون التزامية لو اريد به الموضوع له وهو الحيوان المفترس فيكون ح دلالة على الرجل الشجاع التزامية واما ان اريد به غير ما وضع له فدلالة على ذلك الغير مطابقية وقد صرحوا بان الدلالة على المعنى المجازي مطابقية وان كان فيه شبهة قال الشارح حاصل الرد ان المراد بالمطابق في كلام الطيبي ما يكون مطابقيا في الجملة اعم من ان كان فيه شبهة او لا ووجه الشبهة ان كون الدلالة على المعنى المجازي مطابقية يتوقف على كون المجاز موضوعا بالنوع والوضع في تعريف المطابق شاملا له وقد سبق ان هذا استعمال لا وضع ولهذا ذهب الاكثرون الى دلالة المجاز تضمنية او التزامية كما صرح في التلويح وعبارته والاكثرون على ان دلالة المجاز على معناه تضمنية او التزامية لا مطابقية انتهى فان النفس عند سماع اللفظ تنتقل منه الى الموضوع له فتفهم في ضمنه جزئه وبواسطة لازمه ثم تدرك بالقرينة انه ليس بمراد بل المراد لازمه او اللازم فيصدق على الاول دلالة اللفظ على ما في ضمن الموضوع له دون ارادته منه في ضمنه وعلى الثاني دلالته على لازم الموضوع بواسطة دون ارادته منه ودلالتها التضمنية والالتزامية هما الاوليان اي الدلالتان لا الاخريان اي الارادتان ومن لم يجعل دلالة المجاز تضمنا او التزاما لم يفرق بين الدلالة والارادة مع ان بينهما بونا بعيدا ثم الظاهر من كلام المص ان الحصر حينئذ هم الجميع وليس كذلك كما صرح في المطول ولو قال المص موضع

This file was downloaded from QuranicThought.com

شبهة وان كان فيه اشتراك لكان اوجه فيكون الحاصل ان المراد به ما يكون مطابقيا في الجملة سواء كان فيه اشتراك او لا انتهى كلام الشارح وقول العصام ولا فظ للحدث والنسبة من التعريف ان اراد بنفي النصيب لهما من حيث ذاتهما مستقلين اي مع قطع النظر عن كونهما قيدي الذات فعدم الفظ مسلم لكنهما لستا مدلولتي الصفة وان اراد من حيث هما قيدا الذات كما فيكونان مدلولتي الصفة لكن عدم فظهما من التعريف ممنوع فان التعريف في الحسن ليس لتعيين الذات المجردة عن الحدث والنسبة حتى لا يكون للحسن ونسبته فظ منه بل لتعيين الذات المتصفة المنسوب اليه الحسن فيكون اللام في الصفة لتعيين المعنى المطابقي لا التضمني كما زعم الراد وبقي ان اللام قد تكون لتعيين لفظ مدخولها لا لتعيين المعنى الذي يدل عليه اللفظ مطابقة كاللام الداخلة على المعرفات بالتعريفات اللفظية التي لا يراد منها المعنى بل هي اللام لتعيين نفس اللفظ ويمكن الجواب بان هذا لندرته ينزل منزلة العدم ولما فرغ المص عن فوائد اللفظية للاسم شرع في فوائده المعنوية له ولما كان المراد بقولهم اي بقول النحاة الاسناد اليه كونه اي كون الاسم مسندا اليه وهو معنى التزامي مجازي والحقيقة اولى من المجاز عدل المص جوابا لما الى قوله وكونه اي ومن فوائده ايضا كون الاسم مبتدأ او فاعلا واتمام بقوله كونه مسندا اليه مع انه اشمل لسائر المسند اليه كاسمي باب ان وكان واخواتها مختصر من قول المص لانه افرد تلفظا بتبيها مفعول له لقوله لم يقل على ان الاصل في المسند اليه المبتدا او الفاعل على اختلاف الرأيين كما سيجيء في بحث المعمول المرفوع والبواقي اي سائر المسند اليها كنائب الفاعل ومرفوعات النواسخ فروع لهما قدم الاول اي قدم المبتدا على الفاعل مع اصالة الثاني على القول الارجح اشارة علة لتقدم الى ان حقه اي حق المبتدا التقديم على الخبر وحق الثاني اي حق الفاعل التأخير عن عامله ثم الظاهر ان الضمير المجرور في كونه

راجع الى الاسم اذا كان الضمير راجعا الى الاسم فيرد عليه اى على كلام المص محذوران الاول
ان الاختصاص اى اختصاص كون الاسم مبتدأ و فاعلا بالاسم حينئذ اى حين اذا رجع الضمير الا
الكم معلوم عقلا فان كون الاسم مبتدا و فاعلا لا يوجد في غيره ضرورة فالحكم باختصاصه
به لغو فلذلك قال فلا يفيد الخبر بانه من خواصه فائدة جديدة فانه اخبار للمعلوم عقلا والثاني
من المحذورين ان معرفته اى معرفة كونه مبتدأ و فاعلا بعد معرفة الاسم لان الاسم عبارة
عما تكون الخاصة له فكانه معوض الخاصة فلا بد من ان تكون معرفة الاسم متقدمة على
معرفة كونه مبتدأ و فاعلا ضرورة تقدم معرفة المعوض على معرفة العارض فحينئذ يلزم
ان تكون معرفة الاسم متقدمة على معرفة كونه مبتدأ و فاعلا و الحال ان الغرض من ذكر
الخاصة معرفة الاسم بالخاصة ففي هذا يلزم ان تكون معرفة كونه مبتدأ و فاعلا متقدمة
على معرفة الاسم مع ان المتفهم مما ذكر عكسه كما سبق الاشارة اليه في خواص الفعل فيلزم
الدور اذ تتوقف معرفة احدهما على معرفة الآخر و معرفة الآخر على احدهما وهذا حقيقة
الدور فالحاصل على تقدير رجوع الضمير في كونه الى الاسم يلزم ان لا تكون في الخبر بقوله من
خواصه فائدة ويلزم ايضا الدور ويدفع المحذوران بانه اى بان الضمير رجع للاسم
باعتبار جنسه اى الاسم الاعم وهو اى جنس الاعم شيء و لا بد من معرفة المعوض بهذا
القدر قبل التعريف لئلا يلزم طلب المجهول من حيث هو التميز عما عداه فيفيد الخبر و
يحصل الغرض بلا اشكال فافهم وجهه ان في ارجاع الضمير الى الاسم باعتبار جنسه الاعم
تنبيها على كون معلومية المعوض بهذا القدر قبل التعريف لا في ارجاعه الى شيء فح اى حين
اذا كان راجعا الى الاسم باعتبار جنسه الاعم لا يلزم المحذوران وهما عدم افادة
الخبر فائدة و لزوم الدور فان الاسم قبل ملاحظة خواصه جنس شامل للاسم المبتدا و الفعل

ولغيره وغير معلوم بالاتصاف بكونه مبتدأ و فاعلا واذا حكم عليه بان من خواصه كونه مبتدأ و
فاعلا يفيد ذلك الاخبار لكونه غير معلوم قبله وايضا معرفة كونه مبتدأ و فاعلا متقدمة على
معرفة الاسم فيكون معرفة الخواص متقدمة على معرفة الاسم وانما يلزمان اى المحذوران
لو رجع الضمير اليه اى الى الاسم باعتبار خصوصه النوعي وهو الاسمية لان الاسم نوع من الكلمة
وهي جنس و الاسم اعتبارين احدهما اعتبار كونه اعم من الاسم المبتدأ و الفاعل ومن غيره و
الآخر اعتباره بالاتصاف بكونه مبتدأ و فاعلا اذا كان الضمير راجعا الى الاسم باعتبار جنسه
الاعم فالمعنى كون الشيء مبتدأ و فاعلا وجه الاختصاص اى وجه اختصاص كونه مبتدأ و فاعلا بالكلم
ان الفعل لكونه عرضا لا يقوم بذاته ولا يتقرر في آن واحد ويكون متجددا دائما موضوع
ابدا للسناد مفهوم مصدره لا شيء و الحال المسند اليه سواء كان مبتدأ و فاعلا لا يكون
الا ذاتا فلو كان الفعل مسندا اليه بان كان مبتدأ و فاعلا يلزم الخروج عن وضعه وهو اسناد
مفهوم مصدره الى شيء لان اشارة الى دليل الملازمة يعني يلزم الخروج عن الوضع على
تقدير كونه مسندا اليه لانه يلزم ح ان يراد باللفظ الواحد مفهوما و ذاتا معا وهو محال
ضرورة ان اللفظ الواحد لا يراد منه اللفظ الواحد لا يراد منه الذات بان يكون مسندا
اليه و المفهوم بان يكون مسندا معا في حالة واحدة فلا يكون مسندا اليه بل يجب ان يكون
مسندا ابدا و الحرف عطف على الفعل لا يصلح ان يكون مسندا و لا مسندا اليه كما يجيء و بحث
الحرف فثبت الاختصاص بالاسم ضرورة اعلم ان كون الشيء مبتدأ و فاعلا انما يكون محققا
مخصوصا بالاسم اذا اريد به المعنى واما اذا اريد به اللفظ فغير مختص بالاسم بل يوجد في الاسم
نحو زيد ثلاثي وفي الفعل نحو ضرب فعل ماض وفي الحرف نحو من حرف جر وكذا الحال في سائر خواص
الاسم ومن خواصه ايضا كونه مضافا اى كون الشيء مضافا بتقدير حرف الجر لا كون

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT
This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الشئ مضافا بذكره ولفظا فلابد ومررت بزيد وانا مار بزيد فان مررت مضاف لا زيد بواسطة حرف الجر لفظا فيكون الفعل مضافا ايضا بلفظ حرف الجر لا بتقديره فصار كون الشئ مضافا بتقدير حرف الجر مختصا بالاسم لا بذكره تذكر ان ورود المحذورين السابقين واندفاعهما ظاهران فلا حاجة الى التقدير واما اختصاص كون الشئ مضافا اليه فقد علم من اختصاص الجر بالاسم ونحو قوله تعالى يوم ينفع الصادقين صدقهم اختلفوا فيه فذهب ابن الحاجب الى ان المضاف اليه الفعل وذهب بعضهم الى انه الجملة والمص صحيح الثاني ووجه الاختصاص اى وجه اختصاص كون الشئ مضافا بالاسم كون الاضافة المعنوية مفيدة للتعريف اى تعريف المضاف اذ المضاف اليه معرفة نحو غلام زيد فان الغلام كان نكرة فتعرف وتتعين بالاضافة الى زيد وذلك لان الهيئة التركيبية في الاضافة المعنوية موضوعة للدلالة على معلومية المضاف واما ما يقال جاءني غلام زيد من غير اشارة الى واحد معين فلا تكون هيئة التركيب الاضافي موضوعة لمعلومية المضاف فالجواب ان هذا كالمعرف باللام في اصل الوضع لمعين ثم قد يستعمل بلا اشارة لمعين كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني وذلك على خلاف الوضع وقد صرح الرضي بان اصل وضع الاضافة العهد او التخصيص اذا كان المضاف اليه نكرة نحو غلام رجل فان التخصيص تقليل الشركاء ولا شك ان الغلام قبل اضافة الى رجل كان مشتركا بين غلام رجل وغلام امرأة فلما اضيف الى رجل خرج عنه غلام امرأة وقلت الشركاء في الذهن بسبب عيان اى التعريف والتخصيص استقلال المعنى باللفظة ومطابقته اى مطابقة اللفظ بشهادة الاستقراء وهما اى استقلال المعنى ومطابقته لا يوجدان الا في الاسم فثبت اختصاص المضاف بالاضافة المعنوية بالاسم والاضافة اللفظية جواب عن سؤال مقدر وهو ان ما ذكر في وجه الاختصاص لا يشمل الاضافة اللفظية اذ لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا بل تفيد تخفيفا

فاجاب بقوله واللفظية فرع المعنوية فتختص الاضافة اللفظية بما اى باسم تختص هي اى الاضافة المعنوية به اى باسم وقد ثبت الاختصاص للاصل ثبت للفرع قوله واللفظية اى منسوبة الى اللفظ فقط دون لعدم سرايتها اليه لانها لا تفيد الا تخفيفا في اللفظ بخلاف المعنوية اى المنسوبة الى المعنى لانها تفيد مع ذلك تعريفا او تخصيصا وبعضه اى بعض الاسم عامل كاسم الفاعل والمفعول والمصدر والصفة المشبهة وافعل التفضيل اذا وجد شرط عملها من على ما يجئ في بحث العامل القياسي وبعضه غير عامل كاناوانت وهو وهي وبواقي المضمرات باسرها والذي والتي وبواقي الموصولات وكذا الجوامد من زيد وعمر فان شيئا منها لا تظهر في شئ من المعمولات وحرف وهو في اللغة بمعنى الطرف والجانب يقال قعد على حرف السفينة اى على طرفها ثم نقل الى ما اى الى لفظ كان ذلك اللفظ حاصلا في طرف الكلام من قبيل تسمية الحال باسم المحل غير جزء بالنصب حال من الضمير المستتر في كان اى حال كونه غير جزء منه اى من الكلام يعني انه ليس بجزء يحتاج اليه الكلام في تركيبه من المسند والمسند اليه واحترز بهذا القيد عن المسند والمسند اليه فان كلا منهما جزء من الكلام وواقع فيه وليس في جانبه ولا مستقلا بنفسه عطف على جزء ولا تاكيد للنفي واحترز بهذا القيد عن مثل زيدا في ضربت زيدا فانه وان كان في طرف الكلام لكنه لا استقلال له كانه ليس في جانبه ومتعلقا به فلا يليق التسمية بالطرف ثم ان هذا محمول على الاغلب يرشدك اليه كلام المص في بحث الكلام ان الطرف قد يكون جزء من الكلام وفي الاصطلاح ما اى كلمة دل على معنى شامل للحرف والاسم ويجزء بان بقوله غير مستقل بالفهم اى بالمفهومية عن الكلمة الدالة عليه بحيث انفهامه منها الى انضمام كلمة اخرى او مركب اليها كحروف الشرط والحروف المشبهة بالفعل فانها تدل على معنى من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى بل الى انضمام مركب اليها ولا مقصود بالملاحظة بل الجر عطف على مستقل عطف اللازم على الملزوم لان

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لان عدم استقلاله بالفهم يستلزم عدم القصد باللاحظة بعد ولا يكون ذلك المعنى ملحوظا وملتفتا
اليه قصدا وبالذات بل يكون ملحوظا وملتفتا اليه بتبعية معنى آخر وان المقصود بالذات انكشاف
ذلك المعنى وانما التفت اليه الذهن لكونه حالا من احواله بل آلة وتابع لفهم حال غيره فالجار
والمجرور راجع الى ما وهواى ذلك الغير المتعلق بفتح يكون ذلك المعنى آلة ووسيلة الى ملاحظة غيره
وملحوظا تبعا للغير فلا يكون مستقلا بالمفهومية بيانه انهم اختلفوا في وضع الحرف وغيره فذهب الجمهور
الى انه موضوع للمفهوم الكلي بشرط الاستعمال في الجزئيات تحرزا عن لزوم الاشتراك في كل حرف
مع انه لم يقل به احد وذهب المحققون الى انه موضوع بوضع عام لكل واحد من الجزئيات وضعا
واحدا عاما وعلى هذا المذهب الحق يكون من قبيل وضع العام والموضوع له الخاص وذلك بان
يلاحظ ويتصور امر عام مشترك بين المشخصات ثم يوضع اللفظ لكل واحد من تلك المشخصات
بخصوصه مثلا اذا وضع الواضع لفظ ان لاحظ اولا معنى التحقق الكلي العام لكل واحد من افراده
من تحقق قيام زيد في ان زيدا قائم وعالمية زيد في ان زيدا عالم وغير ذلك ثم وضع ذلك اللفظ
بازاء كل واحد بخصوصه وشخصه بوقوعه في تراكيب مخصوص وكونه في هذه التراكيب فدلالة ان
على تحقق قيام زيد مثلا لاجل التحقق الكلي الذي له افراد بل ذلك معنى لفظ التحقق الذي هو
مصدر محقق بملاحظة ذلك الكلي عند الوضع ليكون آلة للوضع للجزئيات لا لانه الموضوع له و
كذا القول من وضعه الواضع بملاحظة الابتداء الكلي لكل واحد من جزئياته المشخصة مثل ابتداء
السير من البصرة في سرت من البصرة وابتداء القراءة من اول الكتاب في قرأت الكتاب من
اوله فمعنى ان تحقق مضمون جملة دخلت عليها فهو غير مستقل بالفهم عندها بل يحتاج في افهامه
عندها الى ضم ذلك المضمون اليها بضم تلك الجملة اليه وآلة لفهم حال ذلك المضمون من كونه
محققا وثابتا عند المتكلم وكذا من الذي هو الابتداء الجزئي لا يفهم منه ما لم ينضم اليه

لان عدم استقلاله بالفهم يستلزم عدم القصد باللاحظة بعد ولا يكون ذلك المعنى ملحوظا وملتفتا
اليه قصدا وبالذات بل يكون ملحوظا وملتفتا اليه بتبعية معنى آخر وان المقصود بالذات انكشاف
ذلك المعنى وانما التفت اليه الذهن لكونه حالا من احواله بل آلة وتابع لفهم حال غيره فالجار
والمجرور راجع الى ما وهواى ذلك الغير المتعلق بفتح يكون ذلك المعنى آلة ووسيلة الى ملاحظة غيره
وملحوظا تبعا للغير فلا يكون مستقلا بالمفهومية بيانه انهم اختلفوا في وضع الحرف وغيره فذهب الجمهور
الى انه موضوع للمفهوم الكلي بشرط الاستعمال في الجزئيات تحرزا عن لزوم الاشتراك في كل حرف
مع انه لم يقل به احد وذهب المحققون الى انه موضوع بوضع عام لكل واحد من الجزئيات وضعا
واحدا عاما وعلى هذا المذهب الحق يكون من قبيل وضع العام والموضوع له الخاص وذلك بان
يلاحظ ويتصور امر عام مشترك بين المشخصات ثم يوضع اللفظ لكل واحد من تلك المشخصات
بخصوصه مثلا اذا وضع الواضع لفظ ان لاحظ اولا معنى التحقق الكلي العام لكل واحد من افراده
من تحقق قيام زيد في ان زيدا قائم وعالمية زيد في ان زيدا عالم وغير ذلك ثم وضع ذلك اللفظ
بازاء كل واحد بخصوصه وشخصه بوقوعه في تراكيب مخصوص وكونه في هذه التراكيب فدلالة ان
على تحقق قيام زيد مثلا لاجل التحقق الكلي الذي له افراد بل ذلك معنى لفظ التحقق الذي هو
مصدر محقق بملاحظة ذلك الكلي عند الوضع ليكون آلة للوضع للجزئيات لا لانه الموضوع له و
كذا القول من وضعه الواضع بملاحظة الابتداء الكلي لكل واحد من جزئياته المشخصة مثل ابتداء
السير من البصرة في سرت من البصرة وابتداء القراءة من اول الكتاب في قرأت الكتاب من
اوله فمعنى ان تحقق مضمون جملة دخلت عليها فهو غير مستقل بالفهم عندها بل يحتاج في افهامه
عندها الى ضم ذلك المضمون اليها بضم تلك الجملة اليه وآلة لفهم حال ذلك المضمون من كونه
محققا وثابتا عند المتكلم وكذا معنى من الذي هو الابتداء الجزئي لا يفهم منه ما لم ينضم اليه

السير والبصرة بضم سرت والبصرة اليه وآلة لفهم حال السير والبصرة بان السير
مبتدا ومن البصرة وهي مبدأوه فلاحظته بعد ملاحظة السير والبصرة وتابعة للاحظتها والا
والابتداء الكلي معنى لفظ الابتداء الملحوظ قصدا والمتعلق تابع للاحظة معنى الاسم الملحوظ اصالة
ومعنى الحرف بتعا فيقع الاول محكوما عليه وبه دون الثاني حتى اذا قصد معنى الحرف بالاصالة
بعنى اذا لاحظ العقل معنى الحرف قصدا وبالذات مع قطع النظر عن كونه حالة بين شيئين
وآلة لمعرفتهما وهذا مقابل قوله ولا مقصود باللاحظة صار ذلك المعنى الملحوظ قصدا
وبالذات معنى مستقلا بالمفهومية ومعنى اسم لا معنى حرف مثلا منصوب على المصدرية اى
استرك تمثيلا او اضرب لك مثالا فعل الاول ما بعده بيان له وعلى الثاني بدل منه
معنى لفظا من في قولك سرت من البصرة ابتداء وهو الشروع في شيء والاولية مخصوص
اى معلوم اعتبار الخصوصية بيان للواقع لا وخلل له في عدم الاستقلال بالمفهومية بل المدار
كونه ملحوظا تبعا فان الابتداء المخصوص يصح الحكم به وعليه لانه ابتداء ملحوظ قصدا المتعلق
مخصوص وليس مرآة لغيره حال شيء ومعنى كونه مخصوصا انه اعتبر فيه خصوصية الطرفين سواء
كان المخصوص جزئيا حقيقيا كما طرفاه جزئيان حقيقيان او كليا كما طرفاه كليان كذا في حاشية
الشمسية لسليكوتي ملحوظ خبر بعد خبر اى ليس الابتداء المخصوص ملحوظا قصدا بل ملحوظا من
حيث هو اى ذلك الابتداء المخصوص حالة اى نسبة ورابطة بين السير وهو الحدث الذي
جزء مفهوم سرت وبين البصرة التي هي الزمان وآلة لمعرفة حالها بمعنى وسيلة لمعرفة
حال السير والبصرة وهي ان السير والبصرة مبدأ ومنها فان السير لا يقع مبدأ والبصرة
لا يقع مبتدا ومنها الا بملاحظة النسبة الحرفية بينهما كما في زيد قائم في زيد قائم لا يكون كل منهما
مسندا ومسندا اليه الا بملاحظة النسبة الحكمية بينهما فلا يكون ذلك الابتداء المخصوص مستقلا

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بالمفهومية بل يحتاج في استقلاله بالمفهومية الى انضمام السير و البصرة اليه ليكون بانضمام
هما مستقلا بالمفهومية و اطلاق الالة و المرأة عليه باعتبار التشابه بينهما في كون كل
منهما غير ملحوظ قصدا و لذا اى لاجل ان ذلك الابتداء ملحوظ من حيث هو حالة بين السير
و البصرة و آلة لمعرفتهما لا من حيث هو هو علة لقوله لا يصلح فذم عليه للحصر ان يحكم عليه
و به اى لعدم استقلاله بالمفهومية و عدم الالتفات اليه قصدا بل تبعا لمتعلقه لا يصلح ان يكون
محكوما عليه و محكوما به فان النفس مجبولة على انها عالم يلتفت الى شئ قصدا لم يتمكن من
الحكم الا ترى انه حين رؤية الوجه في المرأة يتمكن من الحكم على الوجه لكونه مرئيا
قصدا و لا يتمكن من الحكم على المرأة لكونها مرئية تبعا فكذا حال البصرة المعنى الحرفي
مشروط بامرين احدهما ان لا يكون ملحوظا في ذاته بل مرآتا لملاحظة غيره و ثانيهما
ان يكون معنى جزئيا خاصا من المطلق و لا يكفي تجرد الامر الاول و الا لكان لفظ الموضوع
في كلام كاتب كذا حرفا و لا تجرد الامر الثاني و الا لكان اسم الاشارة في هذا فرد من
افراد الابتداء اشيرا الا الابتداء المخصوص بين السير و البصرة حرفا و الكلام بالحري لا بد من
مجموع الامرين فاندفع ما قيل من ان عدم كون الطرف محكوما عليه و محكوما به لكون
معناه ملحوظا قصدا بل تبعا و آلة لملاحظة غيره و الملحوظ تبعا لا يصلح لشئ منهما وليس
الامر كذلك فان كلا في كلام رجل كذا مفهومه ملحوظ تبعا لملاحظة افراد الرجل و آلة
لتعرفها و ملاحظتها مع ان كلا رجل يصير محكوما عليه و اذا الوضع عطف على اذا قصد
ذلك الابتداء المخصوص قصدا و بالذات صار ذلك الابتداء [illegible] قصدا معنى مستقلا
بالمفهومية قابلا لان يخبر عنه بالحكم عليه بشئ و به اى قابلا بالحكم به على شئ
و صار معنى لفظ الابتداء الذي هو اسم اى يؤدي بهذا اللفظ لا معنى لفظ من فان

معناه غير ملحوظ قصدا بل تبعا تقول ابتداء سيري من البصرة وقع في يوم كذا فالابتداء
محكوم عليه و وقع مع فاعله محكوم به فلما لزم كون معنى الحرف ملحوظا تبعا ضمن معنى الاسم و الفعل
اى الذات و الحدث كالسير و البصرة فان الاول ذات حدث و الثاني ذات فمراده بمعنى الاسم
و الفعل ما عبر عنه سابقا بقوله السير و البصرة و قس عليه غيره من غير قصد حال من المستتر
في ملحوظا اى حال كون تلك الملاحظة غير مقصودة لزم ذكر المتعلق لبلاحظ معناه اى معنى
المتعلق قصدا و يلاحظ معنى الحرف ضمنا فيحصل الدلالة اى دلالة الحرف على معناه تفريع و نتيجة
لهذا البيان توضيحه ان دلالة الحرف على معناه موقوفة على ملاحظة معناه من غير قصد و ملاحظة
معناه من غير قصد موقوفة على ملاحظته في ضمن معنى مقصود و ذلك المعنى المقصود معنى
الاسم و الفعل فدلالة الحرف على معناه موقوفة على ذكر الاسم و الفعل لان تعقل النسبة
المخصوصة بخصوصها لا يتصور بدون تصور الطرفين بخصوصهما و ذلك التعقل لا يمكن الا بذكر
المتعلق صحيحا لكونه ملتفتا اليه بالذات اعلم ان تحقيق معنى الحرف لا يتضح غاية الاتضاح
الا بتمهيد مقدمة فنقول ان النسبة البصيرة الامر كذا نهاكنسبة البصر الابصر انه و انت
اذا نظرت في المرأة و شاهدت صورة فيها فلك هناك حالتان احديهما ان تكون
متوجها الى تلك الصورة مشاهدا اياها قاصدا جاعلا للمرأة آلة في مشاهدتها و لا
و لا شك ان المرأة مبصرة في هذه الحالة لكنها ليست بحيث تقدر بابصار معها على هذا
الوجه ان تحكم عليها و تلتفت الى احوالها و الثانية ان تتوجه الى المرأة نفسها و تلاحظها
قصدا فتكون صاحبة لان تحكم عليها و يكون الصورة حين مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهر
ان في البصرات ما يكون تارة مبصرا بالذات و اخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعاني
المدركة بالبصيرة اعني القوة الباطنة و لتوضيح ذلك من قولك قام زيد و قولك نسبة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

القيام الا زيدا لا شك انك تدرك فيهما نسبة القيام الى زيد الا انها في الاول مدركة
من حيث انها حالة بين زيد والقيام والة لتعرف حالها فكانها مرآة تشاهدهما
بها مرتبطا احدهما بالآخر ولذلك لا يمكنك ان تحكم عليها او بها ما دامت مدركة على هذا
الوجه وفي الثاني مدركة بالقصد ملحوظة في ذاتها بحيث يمكنك ان تحكم عليها او بها فهي على
الوجه الاول معنى غير مستقل بالمفهومية وعلى الثاني معنى مستقل بها وكما يحتاج الى التعبير عن
المعاني الملحوظة بالذات المستقلة بالمفهومية يحتاج الى التعبير عن المعاني الملحوظة بالغير
التي لا تستقل بالمفهومية اذا تمهد هذا فاعلم ان الابتداء مثلا معنى هو حالة يعبر عنه ومتعلق
به فاذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بنفسه ملحوظا في ذاته حاليا لان
تحكم عليه وبه ويلزم ادراك متعلقه اجمالا وتبعا لذلك المعنى المستقل والمراد بالمتعلق
ما اضيف اليه لفظ الابتداء مثل ابتداء الكتاب او القراءة او غير ذلك وهو بهذا الاعتبار
مدلول لفظ الابتداء ولكن بعد ملاحظته على هذا الوجه ان يقيده بمتعلق مخصوص فنقول
ابتداء سيري البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه لان مفهوم الابتداء
ملحوظا قصدا والتقييد ملحوظ تبعا لتخصيصه فهو ابتداء يؤتى به ملحوظا قصدا واذا لاحظه العقل
من حيث هو حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لتعرف حالها كان معنى غير مستقل
بنفسه لا يصلح لان يكون محكوما عليه ولا محكوما به وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ
من وهذا معنى ما قيل ان الحرف وضع باعتبار معنى عام وهو نوع من النسبة كما
ان الابتداء مثلا لكل ابتداء معين بخصوصه والنسبة لا تتعين الا بالمنسوب اليه فالمجرد
لم يذكر متعلق الحرف لا يحصل فرد من ذلك النوع الذي هو مدلول الحرف لا في العقل
ولا في الخارج وانما يحصل بمتعلقه فيتعقل بتعقله فقد اتضح لك ان ذكر متعلق الحرف
انما وجب ليحصل معناه في الذهن اذ لا يمكن ادراكه الا بادراك متعلقه اذ هو آلة للملاحظة
فعدم استقلال الحرف بالمفهومية انما هو لقصور ونقصان في معناه وهذا اي ما ذكر من كون
معنى الحرف ملحوظا في ضمن معنى الاسم والفعل هو المراد بقولهم اي النحاة على معنى في غيره او الحرف
كلمة دلت على معنى حاصل في غيرها مستقلا وذلك المعنى بالنسبة الى الغير اي لا يكون مستقلا بالمفهومية
تفسير لمعنى وذلك التعقل يعني ان المراد بالتعقل بالنسبة الى الغير انه لا يكون مستقلا بالمفهومية
فيكون مرادهم على معنى في غيره على معنى غير مستقل بالمفهومية ولكن لما لم يكن هذا المراد من ظاهر
اي من ظاهر قولهم على معنى في غيره معنى قال التفتازاني في مطوله ان معنى الدلالة على معنى في غيره
ما اشار اليه بعض المحققين وهو الرضي من النحاة ان الحرف ما دل على معنى ثابت في لفظ
غيره فاللام في قولنا الرجل مثلا يدل بنفسه على التعريف الذي في الرجل وهلم في قولنا هل قام
زيد يدل بنفسه على الاستفهام الذي هو في جملة قام زيد ورده السيد قدس سره في حاشيته ان
اريد بثبوت معنى الحرف في لفظ غيره ان معناه قائم بلفظ الغير فهو ظاهر البطلان لان الاستفهام
قائم بالمتكلم حقيقة ومتعلق بمعنى الجملة وكذا ان اريد به قيامه بمعنى لفظ غيره فيما ما حقيقيا فباطل
ايضا لما ذكرنا ولانه يلزم ان يكون مثل السواد وغيره من الاعراض حروفا لدلالتها على معان قائمة
بمعاني الفاظ غيرها وان اريد به تعلقه بمعنى الغير لزم ان يكون لفظ الاستفهام وما يشبهه
من الالفاظ الدالة على معان متعلقة بمعان غيرها حروفا وكذا ذلك فاسد قال المحقق السيلكوتي
صرح الشيخ الرضي بان المراد بثبوت معنى الحرف في لفظ غيره كون الحرف موجدا لمعناه
في لفظ غيره وان يكون ذلك اللفظ متضمنا لمعنى المدلول الذي احدث فيه الحرف مع دلالته
على معناه الاصلي فالجر متضمن لمعنى التعريف الذي احدث به اللام المقترن به وكذا الضرب
والندا متضمن لمعنى الاستفهام لان ضرب زيد مستفهم عنه فلا وجه للرد بما ذكره السيد قدس

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

المص اى اعرض عنه اى عن قولهم على معنى فى غيره الى ما ذكره بقوله على معنى غير مستقل بالفهم
ايضاحا واظهارا للمراد اى لمراد النحاة وخرج به اى بقوله غير مستقل بالفهم عن التعريف اى
تعريف الحرف الاسم والفعل فان معنى الاسم بتمامه مستقل بالمفهومية والفعل وان كان تمام معناه
غير مستقل بالمفهومية الا ان جزء معناه اى اعنى الحدث مستقل بالمفهومية فان قلت ان اريد
بالدلالة المفهومة من قوله ما دل على معنى الدلالة المطابقية لزم دخول الفعل فى التعريف
اى فى تعريف الحرف فلا يكون مانعا لاغياره دلالة اى لدلالة الفعل على الحدث المستقل ما عدا
افعال الناقصة فانها موضوعة لتقرير الفاعل على جهة فمعناها غير مستقل بالمفهومية وعلى
النسبة الغير المستقلة بالمفهومية والمراد بالنسبة النسبة الى فاعل معين كما هو
المشهور واما النسبة الى فاعل ما كما هو رأى البعض فهى مستقلة لانها تتعقل
بتعقل فاعل ما فهو مفهوم بذكر الفعل من غير ذكره فيكون معناه المطابقى مستقلا كذا ذكره
الفاضل العصام فعلى هذا لا يرد الاشكال فالمجموع اى فمجموع معناه المركب من الحدث والنسبة
الغير المستقلة الذى هو مدلول المطابقى للفعل غير مستقل بالمفهومية فان المركب من المستقل و
غير المستقل غير مستقل بناء على ما يقال من ان المركب من الداخل والخارج خارج لا بد وان
عليه ان لا بد فى دلالة الفعل على مجموع معناه المطابقى من ذكر الفاعل بناء على ان النسبة المعتبرة
فى مفهوم الفعل هى النسبة الى فاعل معين كما بينه الشريف فى رسالة الوضعية والحاصل ان ضرب
مثلا يدل على معنى مستقل بالمفهومية وهو الحدث وعلى معنى غير مستقل هو النسبة الحكمية الملحوظة من
حيث انها حالة بين طرفيها وآلة لتعرف حالهما مرتبطا احدهما بالآخر الا ان احدهما متعين بدلالة
اللفظ والآخر وان متعين فى نفسه بوجه ملحوظ بذلك الوجه والا لما امكن ايقاع تلك النسبة
لكن اللفظ لا يدل عليه فلا يخصل هذا الجزء اى النسبة الا بملاحظة الفاعل فوجب ذكره كما وجب

ذكر متعلق الحرف فالفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية وان اريد بالدلالة
الدلالة التضمنية زاد الفاضل وعلى الفاضل الاول لان تعريف الحرف عند ارادة التضمنية
من الدلالة لا يكون مانعا لاغياره فقط وعند ارادة التضمنية منها لا يكون جامعا لافراده
ولا مانعا لاغياره معا واشار اليه الشارح بقوله لعدم صدقه اى لعدم صدق تعريف الحرف
على الحرف لعدم دلالته لعدم دلالة الحرف على معنى تضمنى غير مستقل وذلك لان الحرف انما
يدل على نسبة جزئية وهى بسيطة لا جزء لها فدلالته على معناه مطابقية وليست تضمنية
مع صدقه اى تعريف الحرف على الفعل لدلالته على معنى تضمنى غير مستقل وهو اى معناه
التضمنى الغير المستقل النسبة الى فاعل معين وان اريد بالدلالة الاعم من الدلالة التضمنية
والمطابقية لزم ما لزم فى المطابقية اى لزم الفاضل الذى لزم عند ارادة المطابقية
منها وهو دخول الفعل فى تعريف الحرف اذ يصدق عليه انه دل على معنى غير مستقل باعتبار
معناه المطابقى قلت المراد بالدلالة الاعم من التضمنية والمطابقية ولفظ فقط مقدر
فيخرج الفعل عن تعريف الحرف اى ما دل على معنى غير مستقل فقط فيرجع قيد فقط لمعنى
غير مستقل اى ما دل على معنى غير مستقل لا على غيره بخلاف الفعل فانه يدل على غير مستقل و
هو معناه المطابقى وعلى معنى مستقل وهو معناه التضمنى اعنى الحدث ولا مجال لارادة
الالتزامية التى هى الدلالة على الخارج اللازم لان المراد هنا الدلالة المعتبرة فى مفهوم
المقسم وهى دلالة اللفظ على معناه الموضوع له والدلالة الالتزامية ليست بهذه
المثابة فمن ذهب بعضهم ان دلالة اللفظ عليها عقلية وقالوا ان دلالة الالتزامية تجوز
فى التعريفات لكن قرينة ظاهرة تدل عليه اى على كون فقط مقدرا كما صرح المص
فى الامتحان حيث قال ولكن فى قرينة الحصر خفاء اى فى قرينة الحصر بقوله فقط خفاء

This file was downloaded from QuranicThought.com

مؤسسة الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

لايطلع عليها اى اذا لم يوجد قرينة ظاهرة لايصح التقدير لان المقدر لابد له من قرينة تدل عليه
وقوله صرح فيما علقه عليه ان مجرد ورود الاعتراض لايكون قرينة جواب عن سؤال مقدر وبيانه
كيف يصح نفي القرينة على التقدير والحال ان ورود الاعتراض المذكور قرينة اجاب بقوله وصرح فيما علقه
آخره وقول الشارح لاقرينة ظاهرة آخر مشعر ببقاء الاعتراض المذكور وضعف الجواب فالحق في الجواب
ان يقال ان المراد بالمعنى في تعريف الحرف المعنى المطابقي ولابد والفعل لان دلالته على المعنى المطابقي
الغير المستقل انما تكون حين يذكر الفاعل وبدون ذكره يدل على المعنى التضمني المستقل اتى به المحدث
فلم يبق فارق في تعريف الحرف لانه بعد دلالة اللفظ المفرد ودلالة الفعل حين يذكر الفاعل من قبيل دلالة
المركب وبعضه عامل كحرف الجر وبعضه غير عامل كهل وقد ثم اعلم ان بعد ما علمت الكلمة
واقسامها اى اقسام الكلمة وهي ثلثة اسم وفعل وحرف وما يتعلق بها اى بتلك الاقسام ان مفهوم
العصر الذي هو المقصود الاصلي فثم للتراخي الزماني او الرتبي هنا اعلم ان كلمة ثم موضوعة للتراخي الزماني
اى ان زمن تعريف العصر وتعميمه متأخر عن زمن تعريف الكلمة واقسامها وقد تستعار للتراخي الرتبي فيكون معناها
هنا الاربعة اوادنى مما قبله وبهذا من قبيل الاول لان معرفة مفهوم العصر واقسامه من قبيل المقصد
وما تقدم من معرفة الكلمة واقسامها من قبيل المبادي شبه التراخي الرتبي بالتراخي الزماني المطلوب في التراخي
او في التفاوت باعتبار الزيادة والنقصان واستعار التراخي الزماني للتراخي الرتبي فاستعمل اللفظ الموضوع
للتراخي الزماني المخصص في التراخي الرتبي على طريق الاستعارة التبعية او يكون الاستعارة في مدخول ثم على
طريق الاستعارة المكنية اظهر اى اتى المصلي بالعصر اسما ظاهرا مع ان الظاهر الاضمار اى مع ان
الراجح الاضمار لسبق المرجع علة كون الظاهر الاضمار بعد متعلق بقوله اظهر اى لبعد المرجع لفظا وتنبيه
عطف على قوله لبعده علة ثانية للاظهار على المغايرة بين مدلول العصر الاول الذي في قوله الخ
الاول في العصر وبين مدلول العصر الذي ذكره هنا اذ المراد بالعصر الاول ما اى افراد صدق

مبحث اعادة المعرفة والنكرة
معرفة او نكرة

العامل عليه اى على ذلك الافراد والمراد بالعامل الثاني المفهوم اذ التعريف انما يكون للماهية
لالافراد وما ورد عليه بانه كيف يصح الحكم بتغاير العاملين الموصفين مع ان المعرفة اذا
اعيدت معرفة تكون الثانية عين الاولى اجاب بقوله وما قبله من ان المعرفة اذا اعيدت
فهي اى المعرفة المعادة عين المعرفة الاولى فليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد صارف ومانع
يمنع عن هذا الاصل وبهنا وجد صارف لما عرفت في تعريف الكلمة من ان التعريف للماهية
لالافراد اعلم ان اعادة المعرفة او النكرة بالمعرفة سواء عرفت باللام او الاضافة
تقتضي الاتحاد بين مدلول الاول والثاني لان الظاهر المتبادر هو العهد واعادة
المعرفة او النكرة بالنكرة تقتضي التغاير بين المدلولين لانه الاصل ولا يوجب للعهد
والاتحاد فحصل اربعة اقسام الاول اعادة المعرفة معرفة كالعسرين في قوله تعالى فان
مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا والثاني اعادة النكرة معرفة كقوله تعالى انا ارسلنا
الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول والثالث اعادة النكرة نكرة كالعسرين
في الاية الاولى وهو معنى قول ابن عباس رضي الله عنه لن يغلب عسر يسرين والرابع اعادة
المعرفة نكرة كقول الحماسي صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان عسى الايام ان
يرجعن قوما كالذي كانوا والاصل عند الاطلاق وخلو المقام عن القرائن في الاولين الاتحاد
وفي الاخيرين التغاير وقد يعدل عن هذا الاصل ان وجد مانع وصارف كما تغايرت المواقف
في قوله تعالى وانزلنا عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب وكذلك تغايرت
النكرة والمعرفة في قوله وهذا كتاب انزلناه الى قوله انما انزل الكتاب على طائفتين
من قبلنا واتحدت النكرتان في قوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله والمعرفة
والنكرة في قوله تعالى انما الهكم اله واحد قال التفتازاني في التلويح وتفصيل ذلك

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ان المذكور اولا اما ان يكون نكرة او معرفة وعلى التقديرين اما ان يعاد نكرة او معرفة فتصير
اربعة اقسام وحكمها ان ينظر الى الثاني فان كان نكرة فهو مغاير للاول والا لكان المناسب
هو التعريف بناء على كونه معهودا سابقا في الذكر وان كان معرفة فهو الاول حملا له على المعهود
الذهني الاصلي في اللام والاضافة بهو ما اي شيء سواء كان ذلك الشيء لفظا او غيره فيعم العامل
لفظيا ومعنويا اوجب اي اقتضى بواسطة بيان تقديرها بالمعاني المتوادة على الاسم
في الاسماء من الفاعلية والمفعولية والاضافة والمشابهة النائمة في المضارع بالتنوين
ونحوهم اضافتها لما بعدها لان المعنى على تقدير الاضافة فاسد لايهامها ان الواسطة هي
كون آخر الكلمة على وجه مخصوص من الاعراب وليس كذلك بل الواسطة ما ذكرنا وزيادة فجر مبتدأ
محذوف اي هذا القيد زيادة على قول الجمهور فانهم عرفوا العامل بما اوجب كون آخر الكلمة على
وجه مخصوص مانعة العصمة في مواضع اطامي ولا بد منها اي لا بد من زيادة لفظة الواسطة
في التعريف والا اي وان لم تزد بنتقض التعريف بها اي بالواسطة منعا او يصدق عليها
لانها اي الواسطة موجبة كون آخر الكلمة على وجه مخصوص من الاعراب ايضا اي كما ان
العامل موجب فلا يكون تعريف العامل مانعا لاغياره كما يظهر من كلامه اي المصنف
حيث قال والمراد بالواسطة مقتضي الاعراب فان المقتضي بالكسر هو الطالب لكن
ايجابها اي ايجاب الواسطة ليس بسبب الواسطة بل ذاتي لها فخرجت بقيد الواسطة عن
تعريف العامل لان ايجابه ليس من ذاته بل بسبب الواسطة كون بالنصب مفعول اوجب
آخر الكلمة فعلا كانت او اسما حال كون ذلك الاسم حقيقيا او حكميا لان الفعل حقيقي
دائما والاسم الحقيقي كزيد وعمرو والحكمي كالفعل الذي وقع صلة الموصول الحرفية نحو
اعجبني ان ضربت زيدا اي ضربك زيدا معربة او مبنية حالا من الكلمة او منصوبا بنزع الخافض

على وجه مخصوص مشخص معين من الاعراب بيان للوجه المخصوص فمن بيانية والفرق بين
من التبعيضية والبيانية ان من التبعيضية يكون ما قبلها اقل مما بعدها كقوله تعالى رجل مؤمن
من آل فرعون ومن البيانية يكون ما قبلها اكثر مما بعدها كقوله تعالى فاجتنبوا الرجس من
الاوثان وزيادة عطف على بيان على قول بعضهم اي تعريف بعض النحاة فتعريف ذلك
البعض ما اوجب بواسطة كون آخر الكلمة على وجه مخصوص ولم يتذكر فيه من الاعراب وعلل
الزيادة بقوله لئلا ينتقض التعريف منعا بياء المتكلم في مثل غلامي اي من كل اسم مضاف
الى ياء المتكلم مثل داري وثوبي وغيرهما فانه اي فان ياء المتكلم يوجب بواسطة المجانسة
والاتصال كون بالنصب مفعول يوجب آخر الغلام مكسورا لكن الكسرة في آخره ليس باعراب
بل هو حركة مناسبة لا يطلق عليها الاعراب اذ هو اثر العامل وليس ذلك الكسرة فخرج
بالمتكلم عن تعريف العامل به اي بقيد الاعراب اعلم ان الحركات سبع حركة اعراب
وحركة بناء وحركة حكاية وحركة نقل وحركة اتباع وحركة تخلص عن التقاء الساكنين و
حركة مناسبة فان قيل المراد بالواسطة المعاني الحقيقية في الاسماء وهي الفاعلية والمفعولية
والاضافة او المشابهة النائمة لاسم الفاعل في المضارع المقتضية للاعراب كما سبق
اذا كان المراد بالواسطة المعاني الحقيقية او المشابهة النائمة فخرج ياء المتكلم عن تعريف العامل
بها اي بقيد الواسطة فانه اي فان ياء المتكلم وان كون صلية موجبا كون آخر الغلام مكسورا
لكنه اي لكن ايجابها كون آخره مكسورا ليس بهذه الواسطة اي ليس ايجابها بواسطة المعاني
الحقيقية او المشابهة النائمة لاسم الفاعل بل بواسطة مجانسة الياء للكسرة فيخرج عنه فلا حاجة
لا زيادة قيد الاعراب لاخراج ياء المتكلم عنه قلت كون المراد بها اي بالواسطة ما ذكر اي
المعاني الحقيقية او المشابهة المذكورتين انما فهم من الاعراب ولولاه اي ولو لم يكن الاعراب

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لم يفهم كون المراد بما ذكر وجهه ان المعاني المتواردة على الاسماء يدل عليها الاعراب فلا تفهم الامة فلا بد من زيادة قيدا الاعراب ونسبة الاخراج اليه فافهم اشارة الى ضعف الجواب المذكور بانا نسلم ان كون المراد بالواسطة ما ذكر مفهوم من الاعراب ولولاه لم يفهم ولم يفد المص الواسطة بقوله والمراد بالواسطة مقتضى الاعراب فعلى تقدير تقديره ان يكون المراد بها ما ذكر غير مفهوم من الاعراب بل مفهوم من تفسيره فيخرج بها المتكلم فانه مستغن عن التعريف بقيد الواسطة ويكون قوله من الاعراب قيدا اتفاقيا لا احترازيا لكن لزم بذكره اى بذكر المص الاعراب في تعريف العامل الدور لذكره اى لذكر المص العامل في تعريفه اى تعريف الاعراب فيما بعد في الباب الثالث حيث عرف الاعراب فيه بقوله شيء جاء من العامل بيانه انه لما اخذ الاعراب في تعريف توقف معرفة العامل على معرفة الاعراب اذ معرفة المعرف موقوفة على معرفة التعريف ومعرفة التعريف موقوفة على معرفة اجزائه ومن اجزاء تعريف العامل الاعراب فمعرفة العامل موقوفة على معرفة الاعراب كذلك لما اخذ العامل في تعريف الاعراب لزم توقف الاعراب على العامل والعامل على الاعراب اعلم ان الدور على قسمين احدهما تقدمي وهو توقف الشيء على ما يتوقف عليه اما بمرتبة او بمراتب وتوقف الشيء على الآخر ان لا يوجد الشيء الا اذا وجد الآخر قبله وهذا معنى التوقف بالمعنى الاعم واما معنى التوقف بالمعنى الاخص فكون الشيء بحيث لولا الشيء الآخر لامتنع وهذا عام للدور المعي والدور التقدمي ولا يتناولهما الدور المعي وهو كون الشيء مع الآخر كالمتضايفين مثل الابوة والبنوة فان احدهما لا يوجد في الخارج ولا في الذهن الا مع الآخر والدور المعي لا يوجب تقدم الشيء على نفسه بل يوجب ان يكون الشيء مع نفسه والقسم الاول بالطريق فيبطل التعريف بالسلزام ما له سواء كان بطريق توقف الشيء من اجزاء التعريف على المعرف او بطريق اشعار التعريف توقف شيء على شيء آخر يتوقف عليه

مبحث دور التقدمي والمعي

والقسم الثاني غير باطل فلا يبطل التعريف باستلزام الدور كذلك الا اذا كان الدور بين المعرف وبين شيء من اجزائه التعريف قال بعض المدققين احد المتضايفين لا يجوز اخذه في تعريف الآخر لان الحد يجب ان يتعقل قبل المحدود والمتضايفان يكون تعقلهما معا الا ان يقال في الجواب عن تصحيح التعريف المستلزم للدور ان هذا اى تعريف العامل تعريف لفظي كتعريف المؤنث بما يقصد به تعيين صورة حاصلة عند المخاطب وتمييزها اى تمييز تلك الصورة عما عداها حاصله ان التعريف اللفظي يراد به افادة صورة حاصلة عند المخاطب لكنه جاهل في تعيين الموضوع له من بين سائر المعاني اذ المخاطب يعلم للاسد معنى من المعاني وحاصل عنده ولكن لا يعلم ان هذا المعنى مدلول لفظ الغضنفر واذا عرف بالاسد علم المخاطب وعين ما وضع اللفظ الغضنفر فجوزنه اى في التعريف اللفظي التماسك بنحو القصاص القود والقود القصاص فلا دور يعني ان كان معنى احد اللفظين المرادفين معلوما للمخاطب ومعنى الآخر خفيا عليه يوضع اللفظ الذي علم معناه لمقام التعريف ويوضع اللفظ الذي خفي عليه معناه مقام المعرف فان كان معنى القود معلوما له يوضع مقام التعريف فيقال القصاص القود وان كان معنى القصاص معلوما له يوضع مقام التعريف فيقال القود القصاص وانما يلزم الدور لو كان هذا اى تعريف العامل بما ذكر تعريفا حقيقيا يقصد به تحصيل الصورة الغير الحاصلة في الذهن بنفس الفاظ دالة على معنى وذلك المعنى صورة غير حاصلة وتلك الصورة صورة المعرف المجهول اذ المعرف المجهول نظري يطلب علمه وتصوره والتعريف من قبيل الفكر الذي يتناول به المجهول نظري فتحصل به صورة غير حاصلة فيكون المعرف من المطالب التصورية ولا يخفى ان هذا اى تعريف العامل لا يصلح لان يكون تعريفا للتعريف الاسمي لان معرفة العامل لا تحصل الا بمعرفة جميع اقسامه وكيفية اعمالها وشرائطها كما صرح به

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

في الامثلة في التنبيه الذي في شرح المعرب وتقصير الفرق بين تعريف الاسمي وبيان تعريفاته
اللفظي مذكور في الامثلة ايضا في شرح حد الكلمة وما ذكره في الامثلة من الفرق بينها تعريف الا
الاسمي واللفظي فيه خفاء لدقته والفرق الظاهر بينهما ان اللفظي ما يقصد به توضيح مدلول اللفظ
لمن لا يعلم انه مدلوله والاسمي ما يقصد به توضيح مدلول اللفظ لمن يعلم انه مدلوله وان اللفظي توضيحه
لمن لا يعلم من غير تصوره مدلول اللفظ بوجه ما بخلاف الاسمي اعلم ان لفظ التعريف يطلق
بالاشتراك على تعريف لفظي وعلى تعريف حقيقي فالتعريف اللفظي ان لا يكون اللفظ واضح
الدلالة على المعنى فيفسر باللفظ واضح دلالة على ذلك بالنسبة للسامع كقولك الغضنفر الاسد
وليس هذا تعريفا حقيقيا يراد به افادة تصور مهجور بتصور حاصلة انما المراد تبيين ما وضع له
الغضنفر من بين سائر المعاني ليلتفت اليه ويعلم انه موضوع بازائه فخالف التصديق بان هذا
اللفظ موضوع لمعنى كذا لغة او اصطلاحا وهو طريق اهل اللغة ولا يتصور فيه الدور والكر
وصح ان يكون بلفظ مفرد مرادف له نحو الغضنفر الاسد او اعم منه نحو سعدانة نبت فان
لم يوجد مفرد ذكر المركب الذي يقصد به تبيين المعنى لا تفصيله اذ حينئذ يكون تعريفا حقيقيا
والتعريف الحقيقي الذي يقصد به تحصيل ما ليس بحاصل من التصورات ينقسم الى قسمين احدهما
ما يقصد به توضيح مدلول اللفظ لمن يعلم انه مدلوله وقد تصوره بوجه ما واراد تصوره
بوجه آخر تفصيلا او اجمالا فسمي تعريفا اسميا وتعريفا بحسب الاسم والثاني ما يقصد به تصور
حقيقة الشيء وسمي تعريفا بحسب الحقيقة وهذا يختص بالموجودات فالمعدومات تعرف تعريفا
اسميا ولفظيا ولذا اقيل التعريف الحقيقي ما يكون لماهية علم وجودها في الخارج والاسمي
ما يكون لماهية لم يعلم وجودها في الخارج سواء علم عدمه اولا وكل من هذين القسمين
ان كان بالذاتيات كان حدا وبالعرضيات كان رسما فقد علم من هذا ان التعريف اللفظي

مقابل للتعريف الحقيقي المنقسم الى التعريف بحسب الاسم والى التعريف بحسب الحقيقة يدل قول السيد
الشريف في شرح المفتاح وقول التفتازاني في تهذيب المنطق لكن قد يطلق التعريف الاسمي
على التعريف اللفظي كما في عبارة التلويح في تعريف الاصول والمراد بالواسطة مقتضى بالكسر
الاعراب فخرج بها اي بقيد الواسطة عن التعريف اي عن تعريف العامل ما اي عامل لا يعمل
بالاصالة بل يعمل بالحمل على العامل الاصلي قوله من الحروف الجارة الزائدة بيان لما لا يعمل بالاصالة
ومنذ رب بالجر عطف على الحروف الجارة مما لا يتعلق بشيء كفى شا وفلا وعدا ولولا ولعل و
المضاف بالجر عطف على قريبه او على بعيد بالاضافة اللفظية والحروف الجارة الزائدة نحو
كفى بالله وبحسبك درهم مثلت في العلل على غيرها للاشتراك في الصورة والوظيفة وحملا منذ رب
في العمل اما على الزائد للاشتراك في عدم الاقتضاء او على مجرده للاشتراك في افادة المعنى وحمل
المضاف في عمل الجر بالاضافة اللفظية على المضاف في الاضافة المعنوية وان بكسر الهمزة و
سكون النون حرف شرط وان بفتح الهمزة وسكون النون حرف ناصب الا فعلين على التي
الواقع موقع المضارع والاول عمل الجزم في محل الماضي والثاني عمل النصب في محله ووجه خروج
ما ذكر عدم مقتضى الاعراب فيه وعمله بطريق الحمل على غيره لا بطريق الاصالة والمقتضي يوجد
في العامل الاصلي دون العامل الحملي فيكون التعريف تعريفا للعامل الاصلي هذا تفريع على خروج
ما ذكر فيلزم تفريع على التفريع كون ذكرها الضمير راجع الى الامور المذكورة فيما سبق
استطرادا مع كونه اي كون ما ذكر من مقاصد الفن ولو زاد المص بعد قوله من الاعراب
او حمل عليه لاصاب بان يقول العامل ما اوجب بواسطة كون اخر الكلمة على وجه مخصوص من الاعراب
او حمل عليه فيكون او حمل عليه معطوفا على اوجب والضمير في عليه يعود الى ما في ما اوجب كذا
اعترض المص في الامثلة على تعريف البيضاوي فحرف الجر وقال وبهذا التعريف اي تعريف

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

حرف الجر بما وضع لافضاء الفعل او معناه الى الاسم ولو تقديرا لاتيانه لزائد ولا مطرب فيكون
حد الجار الاصلي فيلزم كون ذكر غير الاصلي استطرادا مع كونه من مقاصد النحو ولو زاد او حمل عليه
لاصاب لانه حينئذ لا يخرج منه شيء من المقاصد ويمكن ان يقال انه اشار الى انحفاظ رتبتها اي رتبة
المذكورات بان اخرجها عن التعريف اي عن تعريف العامل واوفلها في التقسيم كما يجيء هذا
الجواب المذكور من كلامه اي من كلام المصنف ايضا اي كالاعتراض المذكور في بحث المجرورات في
الامثلة عند تعريف المضاف اليه وهو اي مقتضى الاعراب في الاسماء حال من المبتدأ على ما ذهب
اليه ابن مالك من جواز وقوع الحال من المبتدأ والعامل في الحال معنى الفعل المفهوم من نسبة
الخبر اليه فيه ان العامل في الحال هو العامل في صاحبها وصاحبها المبتدأ وعاملها الابتداء او
ومن ثم ضعف النحاة وقوعها من المبتدأ لكونه معنويا ضعيف لا يقوى على عملين او فرق لاي
معنى الفعل وهو اظهر بالنسبة للحالية لسلامته مما ذكرنا من منع صحة الحالية وتعبيره بالاظهر
يشعر بظهور الحالية وهو في حيز المنع كما علمت **تواردوا المعاني المختلفة عليها** قوله اي كل واحد
مبتدأ وقوله وارد خبره من الفاعلية والمفعولية والاضافة حقيقة كانت تلك الاضافة
كغلام زيد او حكما كمررت بزيد فان المجرور المضاف اليه حتى عرف ابن الحاجب المضاف اليه بما يشمل
المجرور بحرف الجر حيث قال المضاف اليه كل اسم نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا
وارد على اسم واحد من الاسماء والمراد بالفاعلية كون الشيء فاعلا حقيقة او حكما في كونه عمدة
وبالمفعولية كون الشيء مفعولا حقيقة او حكما في كونه فضلة ومشبها بها كما في اسم ان فخرج جميع المرفوعات
والمنصوبات كما دخل جميع المجرورات تحت تعميم الاضافة قوله بناء مرفوع على انه خبر المبتدأ محذوف
اي هذا التقسير مبني او منصوب على انه مفعول لفعل مقدر اي فسرنا كذلك بناء على ان الجمع
وهو المعاني هنا اذا قوبل بالجمع وهو الاسماء هنا يقتضي انقسام الآحاد على الآحاد اي يقتضي

يقتضي مقابلة كل فرد من هذا الجمع لكل فرد من الجمع المقابل له كما في وامسحوا برؤسكم اي بمسح
واحد منكم برأسه على ان يكون لكل من المخاطبين رأس واحد من الرؤس وينبغي ان يعلم ان ما ذكرناه
من مقابلة الجمع بالجمع يقتضي انقسام احاد الجمع الى احاد الجمع لا يقتضي ان يلزم في مقابلة كل واحد واحد
لان انقسام الاحاد على الآحاد كما يجوز على السواء يجوز ان يكون على التفاوت مثلا اذا قيل باع القوم
دوابهم يفهم منه ان كل واحد من القوم باع ماله من الدواب فيجوز ان يكون لواحد دواب متعددة
ولواحد دابة فقط كذا قال القاسمي الليثي في حاشية المطول فالمقتضى تقريبي على تفسير تواردوا المعاني
بما ذكره يعني ان مقتضى الاعراب في التحقيق هو المعاني افاد به ما هو الحق لا ما يفيده ظاهر
العبارة من ان مقتضى الاعراب هو تواردوا المعاني كما يشعر به اي يكون مقتضى الاعراب هو
المعاني في التحقيق قوله فانها امور خفية ويشعر به ايضا قوله وهي يقتضي تعقب علايم لتواردوها
عطف على قوله المعاني عليها لكن اضافه اي اضاف التواردوا اليها اي الى المعاني اشاره الى ان
اقتضاءها اي المعاني له اي للاعراب بسبب تواردوها عليها اي تواردوا المعاني على الاسماء **فانها**
اي المعاني المختلفة **امور خفية** لانها لا تدرك الا بالعقول **تستدعي علايم** اي كل امر منها اي
من تلك المعاني يستدعي علامة على حدة من العلامات التي هي انواع الاعراب فهذا من مقابلة
الجمع بالجمع فان قلت العلامة مفردة فالرفع يكون بالضمة والواو والالف قلت ان العلامة
الاصلية واحدة وما عداها فرع فالمراد علامات الاصلية **ظاهرة** لكن قد يمنع من ظهورها ما
مانع فان كان المانع حالا في آخر الكلمة كما لو كان معربا وحيلي فتقديرية اي فتلك العلامة تقديرية
وان كان المانع من ظهورها في نفسها اي في نفس الكلمة ككونها مبنية لا تقبل الاعراب فمحلية
اي فتلك العلامة محلية كما يجيء في الباب الثالث **لتعرف** تلك الامور الخفية لان الطبع يدرك
بعلاماتها ثم اراد ايضاح ما ذكر فقال **مثلا** مثالا مفعول به لاذكر المقدر اي اذكر لك مثالا

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

او بمعنى التمثيل مقبول مطلق لاشك العذر اى اشتركك تمثيلا فيما الاول يكون ما بعده وهو اذا قلنا
ضرب زيد غلام عمرو بتقدير هذا اللفظ بدلا وعلى الثانى عطف بيان فضرب الذى هو عامل اوجب
كون آخر زيد الذى هو بمنزلة الكلمة فى التعريف مضمونا الذى هو بمنزلة وجه مخصوص فيه واوجب
آخر غلام مفتوحا بواسطة ورود الفاعلية اى بواسطة الفاعلية الواردة محل زيد اشار
الا ان اضافة الورود الى الفاعلية من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف وبواسطة ورود
المفعولية على غلام بسبب تعلق ضرب بهما تعلق القيام بالاول اى بزيد وتعلق الوقوع بالثانى
اى بغلام واوجب غلام ايضا اى كما اوجب ضرب آخر عمرو مكسورا بسبب ورود الاضافة
عليه اى على عمرو اى كونه اى كون عمرو منسوبا اليه لغلام وهو منسوب بسبب تعلقه به اى
تعلق الغلام بعمرو قال الشارح وقد وقع فى عبارتهم عند بيان المعانى المقتضية الاضافة وذكر
بعضها وقف كلامهم وكان المتبادر منها كون الشئ مضافا وهو ليس بمراد لانه ليس مما يقتضى
الجر بل المراد كونه مضافا اليه وهو ليس بظاهر منها لعدم الصلة فان اختلاف اللفظ يدل على
اختلاف المعنى وسيجئ ان حذف حرف الجر فى غير المواضع الثلثة ليس بقياس فسرها جواب لما
بقوله اى كونه منسوبا اليه بيان للمراد وتصريحا بالمقصود على انه لو ذكر الصلة لم يظهر المراد
منها ايضا بلا قرينة لكونه مما يجاز بها التزاميا لها كما ذكرنا فى بحث الخواص ولا قرينة ظاهرة
فيحتاج الى التفسير ايضا فافهم انتهى كلامه فالعامل الفارغ فذلكة وهى التى تذكر على الاجمال
بعد التفصيل قال التفتازانى فى الفذلكة فى الحساب ان يذكر تفاصيل ثم يجتمل فيقال فذلكة كذا
يحصل ويوجب المعانى الحقيقية الثلثة المتقدمة ذكرها فى الاسماء بسبب تعلقه بها اى
بسبب تعلق العامل بالاسماء وهى اى المعانى الحقيقية تقتضى نصب علايم هى اى العلايم الاعراب
فالعامل يحصر الاعراب بالواو الواسطة يعنى ان العامل يوجب المعانى الحقيقية والمعانى الحقيقية

توجب الاعراب فالعامل يوجب الاعراب بواسطة المعانى الحقيقية وجعل العامل مبتدا اخبره
انما هو باعتبار محصلا وموجبا عطف على محصلا مراد فى له للمعانى الحقيقية وعلايمها عطف على
المعانى والضمير فيها راجع الى المعانى وعلايمها الاعراب ثم ايجابه للمعانى ذاتى وللعلايم بواسطة فجعل
قوله للمعانى اى بالذات وعلايمها اى بالواسطة انما هو باعتبار النحويين واما فى التحقيق الفاعل
المؤثر فى آخر المعرب المتكلم والعامل هو الالة وجعلها النحويون كانها الموجدة اى جعل النحويون
الالة التى هى العامل كالعلة الموجدة للمعانى وعلاماتها يعنى جعلوا العامل بمنزلة العلة المؤثرة
ولذا سموه عاملا وليس علة مؤثرة بالحقيقة لان التاثير فى آخر المعرب للمتكلم وهو علامة انا
التاثير على ما هو رائى الرضى وقال الفاضل المحشى فى شرح الكافية بل الالة هو اللسان وجعل
العامل الة مبنى على التنزيل ايضا اى كجعل العامل محصلا وموجبا وعبارته هكذا ولا يخفى ان تعريف
العامل المطلق مبنى على ان الفاعل المؤثر فى آخر المعرب هو العامل ومراده بتعريف العامل المطلق
ما عرف به المحصل العامل وهذا اعتبار النحويين وتعريف المحصل يعنى به ابن الحاجب ما به يتقوم المعنى
المقتضى للاعراب مبنى على ان العامل هو الالة اذ دخول الباء شايع فى الالة دون الفاعل وهذا
هو التحقيق اذ الفاعل المؤثر هو المتكلم والعامل هو الالة لكن النحاة جعلوا الالة كانها الموجدة
للمعانى وعلاماتها على ذكره الرضى بل الالة اللسان وجعل العامل الة مبنى على التنزيل اعلم ان للاعراب
معنيين الاول عام بالاعراب اللفظى والتقديرى والمحلى وهو اى معناه العام ما اى اعراب اقتضاه
عروض معنى من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اى اقتضى ذلك الاعراب معنى عارض والمراد
بالمعنى العارض الفاعلية او المفعولية او الاضافة يتعلق العامل الباء متعلق باقتضاه او قال
من فاعله لا بعروض والمعنى العارض اعم من المشابهة فصح التفريع بقوله فيوجد ليكون اسمها
بحولا ما اى ليكون ذلك الاعراب دليلا عليه اى على ذلك المعنى العارض مثلا يقتضى الفاعلية

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأبرغازي للفكر القرآني
ABRAGHAZ TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الرفع فيكون الرفع دليلا على الفاعلية وقس عليه غيره فان لم يمنع من ظهوره شيء فلفظي وان
قال في آخر المعرب فتقديري او في نفسه فمحلي وهو اي ذلك الاعراب تابع لمقتضيه بكسر الضاد الذي
هو الفاعلية او المفعولية او الاضافة فيوجد ذلك الاعراب في غير الحرف وغير الماضي وغير الامر بغير
اللام اي يوجد ذلك الاعراب في غير مبني الاصل ولا يوجد فيه اذ المبني الاصل ليس محلا لذلك المعنى
العارض والمراد به اي بالاعراب هنا اي في قوله على وجه مخصوص من الاعراب وفي قوله والمراد
بالواسطة مقتضى الاعراب ونحو ذلك بهذا المعنى العام واشار في خاص بالاعراب اللفظي والتقديري
وهو اي المعنى الخاص للاعراب ليس بمراد هنا كما لا يخفى على تتبع كلامه اي كلام المص عند شرح المتن
ومراده بهذا المعنى الخاص ما يطلق عليه اعراب اصطلاحا وهو ما اختلف آخر المعرب به اعني به
الحركات وما ينوب عنها وكونه غير مراد هنا ظاهر وفي الافعال اي مقتضى الاعراب فيها
اي في الافعال المشابهة التامة للاسم اي اسم الفاعل كما يجيء التصريح به وهي المشابهة التامة
كائنة في المضارع فقط لا في سائر الافعال واعلم ان يقول وفي المضارع بدل قوله وفي الافعال اولا
هنا لا يحتاج الا البيان ثانيا بقوله وهي في المضارع فقط ليحسن المقابلة بالاسماء واللام هنا
متعلق بلم يقل انما اتى المص بصيغة الجمع وقال وفي الافعال مع ان المناسب للمضارع الافراد
بان يقول وفي الفعل للمشاكلة متعلق بقوله اتى اي للمناسبة بين قوله في الاسماء وبين الافعال
او للتنبيه عطف على المشاكلة على ما شرع المضارع اي على انواع المضارع لان كل جمع اذا عرف
باللام فهو لجميع تلك المسميات اذا لم يكن التعريف للجنس واما اذا كان للجنس فيصح اطلاقه
على الواحد من ذلك الجنس وايراده هنا يناسب المعطوف عليه كالجنس المطلق والمستغرق لا غير
وذلك من سائر الافعال او للنظر عطف على التنبيه اي الافراد كيعلم ويضرب وينصر فانه
اي فان المضارع المعلوم اذ المجهول مشابه للاسم المفعول مشابه للاسم الفاعل ولو كان مشابها

صورة فانه في صورة دخول اللام عليه اي على اسم الفاعل تمثيل للمشابهة صورة فانه اي اسم
الفاعل حينئذ اي حين دخول اللام عليه فعل معنى كما يجيء في المتن لفظا ومعنى واستعمالا
اما الشبه الاول وهو الشبه لفظا فلموازنته اي لموافقة المضارع له اي لاسم الفاعل
في الحركات اي في مطلقها سواء وافق المضارع له في نوعها اي في نوع الحركات كالفتحة
والضمة والكسرة كيضرب ويضارب او لا كينصر وناصر والسكنات اي في عدد وقاع
ترتيبهما وغير التثنية فيهما راجع الى الحركات والسكنات وصيغة الجمع في السكنات
اما بالنظر الى الافراد او للمشاكلة للحركات قال المص في الامتحان في المجرورات عند
اعتراضه على تعريف المضاف اليه بقوله ان المذكور اي المضاف اليه واحد فكيف يصح
صيغة الجمع وهي المجرورات واما التعبير بالمفرد اي تعبير الجمع بالمفرد كتعبير المجرورات
بالمجرور وكتعبير السكنات بالسكون وهذا مقصود الشارح من نقل كلام المص واللام
في قوله لانضمام الجمعية متعلق بالتعبير باللام الاستغراقية حيث لا عهد فليس تعبير الجمع
بالمفرد بمفيد ههنا اي فيما نحن فيه من تصحيح ايراد صيغة الجمع المحلى بلام الاستغراق اذ ليس
معنى الانضمام اي انضمام جميعة الجمع المحلى باللام الاستغراق وسقوط اعتبار معا بطلان
اعتبار التعدد وسقوطه اصلا اي بالكلية واستواؤه مع المفرد بل اعتبار التعدد فيه بان
معنى لا يخصص الا ما دون الثلثة ولا يستعمل فيه بشهادة الاستقراء فضلا عن ان يختص
بالفرد الواحد ويستعمل فيه حتى يجوز ان يقال جاء الرجال اذا جاء واحد لكن التعدد لم يعتبر
فلم يجز بل معناه اي معنى الانضمام بطلان معنى الجمع اي الاجتماع فيما نسب اليه وكونه
اي كون الجمع بمعنى كل الافراد اي لا حالة الافراد على سبيل الافراد لا بمعنى كل المجموعي
على الصحيح في التلويح ان الحكم في الجمع المعرف باللام المحصور انما هو على الاحاد دون الجمع بشهادة

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

الاستقراء والاستعمال في ان يعتبر كل فرد منه اي من الجمع كان اي الشان ليس معه غيره انتهى
كلامه فاذا عرفت معنى الاضمحلال هيهنا عرفت ان تفسير الجمع ههنا بالمفرد بان يراد بالكثرة
الكون على ان الجمعية اضمحلت وبطلت بسبب دخول اللام عليه غير مفيد بل مفسد
قال الرضي المشهور انه اذا دخل الالف واللام على الجمع يضمحل معنى الجمع وهو يلي على
الاطلاق بل فيما كان الجمع منفيا واما عند كونه مثبتا فلا نحو ضارب ويضرب ومدحرج و
يدحرج مشتركين من الاصلين واما الثاني وهو الشبه معنى فلقبول كل منهما اي كل من
المضارع واسم الفاعل الشيوع والانتشار عطف مرادف بين المعاني والاحتمال لهما
اي للمعاني على سبيل البدل والمراد بالشيوع هو الانتشار والاحتمال يعني لا يحتمل كل منهما
الا معنى واحد لكن ذلك المعنى لا يتعين فيه الا بقرينة فاذا لم توجد القرينة احتمله وغيره
من بقية المعاني لا دفعة واحدة بل على سبيل التناوب عدل المص عن التعبير بالعموم الذي
هو الشايع في كلامهم اليه اي الى التعبير بالشيوع اولا عموم تعليل للعدول حقيقة في كل منهما لان
العموم احاطة الافراد وليس فيهما تلك الاحاطة ولا ورد عليه ان العموم الواقع في كلامهم
يحمل على الشيوع فكان الاولى موافقتهم في التعبير اجاب عنه بقوله والحمل على الشيوع اي حمل
العموم الواقع في كلامهم على الشيوع بعيد والتصريح به اي بلفظ الشيوع من اول الامر اولى
والخصوص لبعضها فان الاسم اي اسم الفاعل عند تجريده عن اللام يفيد الشيوع بين الافراد
وعند دخول حرف التعريف عليه يختص اي يصير خاصا ببعض الافراد انما قال حرف التعريف
ولم يقل عند دخوله بالضمير الراجع الى اللام مع كونه اخصر اي مع كون دخوله مختصرا من دخول
حرف التعريف ومع كونه على مقتضى الظاهر لسبق مرجع الضمير للتنبيه تعليل للتعبير باسم الظاهر
على ان اعتبار المشابهة اي مشابهة المضارع لاسم الفاعل عند دخوله عليه مبني فيران على

اعتبار كون اللام حرف تعريف ولو كان اللام حرف تعريف صورة لانها اسم موصول في المعنى
والحقيقة المستلزم صحة ظرف التعريف اعتبار كون المدخول عليه اسما وبه الاستلزام كون
حرف التعريف من خواص الاسم ولو كان اسما صورة وان كان في الحقيقة والمعنى فعلا والا
وان يكن اعتبار مشابهته لاسم الفاعل عند دخوله عليه مبنيا على اعتبار كون اللام حرف التعريف
بل مبنيا على كونه اسما موصولا فالمدخول عليه ليس باسم فاعل فضلا عن المشابهة بل مدخول حرف فعل
في المعنى والتحقيق على ما هو رأي الجمهور اي كون اللام موصولا ومدخوله فعلا رأي الجمهور
كما سيجيء في اللام الداخلة على الصفات واما يقلا اولا اي فيلزم قوله عند دخول حرف التعريف بدل
قوله على اللام حرف التعريف لعدم الاحتياج الى هذا التنبيه المذكور ثم ان في اقتصار اللام على الالف
وعلى الالف واللام اشارة الى ان الاختلاف الجاري في حرف التعريف انه اي ان حرف التعريف
الالف عند المبرد او اللام عند سيبويه او كليهما عند الخليل جار فيران اسمها الاختلاف في المشهور
ايضا كما صرح به فاضل العصام في شرح الكافية في بحث الموصولات وعبارته هكذا لم يتقل اختلاف
في ان الموصول حقا هو الالف او اللام او كلاهما كما اختلف في حرف التعريف والظاهر انه لا فرق
بينهما وتخصيص الاحتمالات بحرف التعريف تحكم قال في الامتحان ان الموصول مجموع الالف واللام
كما في شرح المفتاح للشريف والتفتازاني للام وحده على ما هو المختار في حرف التعريف واشارة
الى ان المختار في الموصول عندنا اي عند المص مذهب سيبويه هو ان الموصول اللام وحده كما ان
المختار عند مذهب سيبويه في حرف التعريف اعلم ان اللام الداخلة على اسم الفاعل والمفعول اسم
موصول على الاصح وغيرانها حرف ورد في المعنى بانه لو صح ذلك لنعت من عمل اسم الفاعل
والمفعول كما منع منه التصغير والوصف وقيل انها موصول حرف ورد بانها لا تأول بالمفرد
كما هو شان الموصول الحرفي واذا تقرر هذا فنقول ان الاصل في وضع الاسم ان لا يكون على اقل

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية البرغازي للفكر القرآني
BARGHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

من ثلثة احرف كان الاصل فيه ان يكون على حرف واحد فللخلاف وجه في اللام الموقفة دون الموصولة اذ لو اجرى الخلاف فيها للزم مخالفة الاصل اذا كان الموصول الهمزة وحدها او اللام وحدها والاصل يحافظ ما امكن فقول القوم ان تخصيص الاحتمالات بحرف التعريف حكم ممنوع لان قياسه مع الفارق اذكر وجهه فلا يتابع القوم على ما شذ به مخالفا للجماعة وكم له امثال ذلك في حواشي الطالبين قد زينها ورد هما ارباب الحواشي والاجماع على ان الموصول هو الالف واللام والعجب من الشارح شحن شرحه بامثال هذه المباحث المزيفة التي لا تجدي نفعا نحو ضارب فانه يحتمل زيدا وعمرو او غيرهما فان ضاربا مجردا عن اللام يصدق على كل من صدر عنه الضرب والضارب فانه يختص معينا اي بضارب معهود سواء كان اللام حرف التعريف او اسما موصولا فانه معرفة يجب ان يكون صلته معلومة عند المخاطب و الموصول وان كان معرفة الا انه من قسم المبهم الذي لا يتعين الا بانضمام غيره اليه واذا كانت ال الموصولة معرفة بصلتها الداخلة هي عليها باعتبار ما فيها من العهد و اللام الحرفية معرفة اي مفيدة التعريف لمدخولها لكن بينهما بون بعيد فكيف يقاس احدهما على الاخرى في جريان الخلاف فلو تفطن الشارح لكلامه هذا لابطل ما نقله من العصام فانه مما يبطل به الكلام السابق ايضا كذلك المضارع عند تجرده عن حرف الاستقبال اي السين والسوف وعن حرف الحال اي ما ولام الابتداء عند الكوفيون والزمخشري وابن مالك وغيرهم قدم الفصل الاول وهو حرف الاستقبال لاختصاصه به اي لاختصاص حرف الاستقبال بالمضارع بخلاف الثاني وهو حرف الحال فانه اي فان حرف الحال يوجد في الكلام ايضا اي كما يوجد في المضارع ولان الاحتياج الى الاول تعليلا ثانيا لتقديم الاول اشد من الاحتياج الى الثاني لعدم تبادر زمان الاستقبال في الذهن عند التجرد عنهما اي عند تجرد المضارع

عن حرف الاستقبال والحال بخلاف زمان الحال فانه المتبادر في الذهن عند تجرد المضارع عن حرف الاستقبال والحال فلا يشتد الحاجة الى حرف الحال يحتمل المضارع زمان الحال و زمان الاستقبال قيل انه مشترك بين الحال والاستقبال وقيل انه حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال وقيل انه بالعكس والتفصيل قد مر في حد الفعل قدم الاول اي الحال لان الاحتمال اليه ارجح لتبادره في الذهن بخلاف الثاني نحو يضرب فانه يحتمل الحال والاستقبال وعند دخولهما اي دخول احدهما يختص المضارع بالاستقبال نحو سيضرب فانه يختص بزمان الاستقبال وما يضرب فانه يختص بزمان الحال ولمبادرة الفهم عطف على قوله فلقبول كل منهما الشيوع اي واما مشابهة المضارع لاسم الفاعل في المسارعة فهم السامع و هذا وجه ثان لمشابهة له في المعنى فيهما اي في المضارع واسم الفاعل عند التجرد اي عند تجردهما عن القرائن الدالة على احد الازمنة عالية كانت نحو تذهب او انت ذاهب او مكة لمن شهدها او معاينة و بتعبير آخر معنوية كانت او لفظية وهي اي القرائن المقالية حرف الاستقبال في المضارع وامس في اسم الفاعل وحرف الحال والآن وغدا فيهما اي في المضارع واسم الفاعل الا الحال لاقتضاء تعليل المبادرة مفهومهما الوقوع لان المفهوم من المضارع واسم الفاعل وقوع الضرب مثلا والوقوع بجرد على الوقوع في الحال عند سماعها ولذا قالوا كل اسم جرى موضوع للزمان كاسم الفاعل والمفعول حقيقة في المعنى الكائن في الحال ومجاز كونه في المعنى الكائن في الماضي ومجاز اولى في المعنى الكائن في الاستقبال ولما الثالث وهو الشبه الاستعمالي فلوقوع كل منهما صفة لنكرة بحسب الظاهر واما في التحقيق فجزء اول منها اي من الصفة يعني ان الصفة في الحقيقة ونفس الامر الفعل واسم الفاعل مع فاعلهما واما الفعل واسم الفاعل فجزء اول من الصفة نحو جاءني رجل ضارب او يضرب

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

فانها اى الصفة فى التركيب الاول مركبة وفى التركيب الثانى جملة فاطلاق الصفة عليها
اى على المضارع واسم الفاعل مع قطع النظر عن فاعلهما اما مبنى على المسامحة لظهور المراد
المسامحة استعمال اللفظ فى غير حقيقته بلا قصد علاقة مقبولة ولا نصب قرينة دالة عليه اعتمادا
على ظهور المراد من ذلك القسم او مبنى على التجوز باطلاق اسم الكل وهو الفعل مع فاعله
واسم الفاعل مع فاعله على الجزء وهو الفعل واسم الفاعل ودخول لام الابتداء عليهما
اى على المضارع واسم الفاعل كان زيدا لضارب او ليضرب فهذه المشابهة اى المشابهة
لفظا ومعنى واستعمالا تقتضى تظفر المضارع اى بتبعيته للاسم فيما اى فى شئ هو اى الاسم
اعرف فيه اى فى ذلك الشئ وهو اى ذلك الشئ الاعراب والمراد به اى بالاعراب استعداد
الآخر للحركات والحروف العاملة يعنى الاعراب بالقوة لا بالفعل وعدم الامتناع
عنها اى عن ظركات لفظا او تقديرا ويقابله اى يقابل ذلك الاعراب البناء فيكون
البناء عبارة عن عدم استعداد الآخر للحركات والحروف العاملة والامتناع عنها
لفظا او تقديرا المراد به اثر العامل كما لا يخفى وقد المراد به اثر العامل ويقابله البناء
الذى هو اثر الواضع لا استعداد الآخر للحركات العاملة فان هذا اضافى لقول الشارح
فى السابق وفاص بالاعراب اللفظى والتقديرى وهو ليس بمراد ههنا انتهى قول
الشارح اذ المقام فيهما واحد وهو بيان مقتضى الاعراب فيكون المقتضى بفتح الضاد
فيهما بالمعنى الاعم وهو اثر العامل كما تقتضى المشابهة المذكورة تظفر اسم الفاعل للمضارع فيما
اى فى شئ هو اى المضارع اعرف فيه اى فى ذلك الشئ وهو اى ذلك الشئ العلة فان اسم
الفاعل يحمل لمشابهته بالمضارع ولهذا اى لاجل تظفر اسم الفاعل للمضارع اعتبر المص
المشابهة بينهما اى اعتبر المشابهة الثالثة بين المضارع واسم الفاعل والقوم الجروا

اعتبروا الشبه الثانى وهو الشبه معنى بينه اى بين المضارع وبين اسم الجنس كرجل و
نظر المص اون وبالقبول احق لانها اى المشابهة لو كانت كما اعتبروا لم يكن مشابهة كل
منها اى من المضارع واسم الفاعل تامة من الجانبين واما المص لما اعتبر المشابهات
الثلث بينهما فتم المشابهة من الجانبين كما اعترفوا اى اعترف القوم كون مشابهة كل
منها غير تامة من الجانبين فى بيان وجه اشتراط احد الزمانين اى الحال والاستقبال فى عمل
اسم الفاعل حيث قالوا لو كان اسم الفاعل بمعنى الماضى لم يكن المشابهة لفظا ومعنى تامة لكونها
فوتها اى فوت المشابهة وضعفت المشابهة فى كلا الجانبين اى فى جانب المضارع وجانب
اسم الفاعل يعنى لو كان اسم الفاعل بمعنى الماضى لم يكن موافقا للمضارع فى المعنى كما يكون
موافقا له فى اللفظ ولا يكون موافقا للماضى فى اللفظ كما يكون موافقا للمعنى فلم يكن المشابهة
لفظا ومعنى تامة بل سقطت قوتها وضعفت فى كلا الجانبين فلم يعمل ولانه عطف على
قوله لانها لو كانت حينئذ اى حين اعتبرت المشابهة الثانية بين المضارع وبين اسم
الجنس لا يظهر من هذا الشبه اى بشبه المضارع لاسم الجنس اثر اى عمل فى اسم الجنس بخلاف
اسم الفاعل فانه يظهر من شبه المضارع لاسم الفاعل اثر فيه اى عمل والحال المقصود من
هذا التشبيه اى لفظا ومعنى واستعمالا للجمع بين الشبهين وهما المضارع واسم الفاعل فى امر
وهو الاعراب فى المضارع والعمل فى اسم الفاعل من غير قصد الحاق الناقص وهو المشبه
الذى هو ناقص فى وجه الشبه بالكامل وهو المشبه به الذى هو كامل فى وجه الشبه ومحصله
انه ما هنا ليس من قبيل التشبيه المصطلح نحو زيد كالاسد بل التشابه وهو الحكم بالتساوى بين
الطرفين ويجوز فى مثله التعاكس كتشابه المضارع لاسم الفاعل فى الاعراب ومشابهة
اسم الفاعل له فى العمل كما يظهر ذلك التعاكس من تتبع كلامهم فاعرابه اى اعراب المضارع

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الشيخ عازي للفكر القرآني
THE SHEIKH GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

ليس بالاصالة اى ليس المضارع اصلا فيه او الموجب له ما ذكر من الشبه فاذا قلنا
لن يضرب وكذا لم يضرب ويضرب فلن وكذا لم والعامل المعنوى اوجب كون اخر يضرب
بمنزلة الكلمة فى تعريف العامل مفتوحا او مجرورا او مرفوعا بمنزلة على وجه مخصوص من
الاعراب بواسطة المشابهة التامة لاسم الفاعل ولما وصل النوبة الى بيان ما هو المقصود
من الباب وهو احوال افراد العامل قال ثم اعلم اى بعد ما علمت مفهوم العامل وما
الى شيئا يتعلق به اى بمفهوم العامل كالواسطة ان العامل اورد كلمة ثم لما احس ريبة
التقسيم عن ريبة التعريف كما احس ريبة عن ريبة الكلمة المراد به اى بالعامل ما اى عامل
يعم العامل الاصلى وما اى عامل يلحق به اى بالعامل الاصلى وهو الزوائد وهو وغيرها ما
يعمل بطريق الطرء على الاصلى لذكره فى الاقسام تعليل للتعميم اى انما عممنا العامل بالعامل الاصلى
وما يلحق به لذكر المصنف اللحق فى اقسام العامل ولذا اى لاجل ان المراد بالعامل ما يعم الاصلى
وما يلحق به اعاده اى اعاد المصنف العامل مظهرا هذا التعليل مبنى على كون التعريف
السابق للعامل الاصلى فلا اعاده معرفا للزم ان يكون المراد به ههنا الاصلى وليس كذلك او
لانه تعليل لثان لاعادة المظهر يراد به اى بالعامل فيما سبق المفهوم ويراد به ههنا الافراد
اذ التقسيم للافراد على ما هو رائى البعض كما سبق فلا يرد ما قالوا من انه اذا اعيد
معرفة يكون الثانى عين الاول لان هذه القاعدة ليست مطلقة بل اذا لم يوجد صارف
وههنا صارف وهو ان يراد به ههنا الاصلى وما يلحق به والافراد وفيما سبق الاصلى والمفهوم
على ضربين لفظى اى منسوب الى اللفظ لكونه لفظا ومعنوى اى منسوب الى المعنى لكونه
امرا اعتباريا فاللفظى ما يكون للسان فيه حظ اى ما يكون ان يتلفظ باللسان ولا يكون
معنى يعرف بالقلب اى بالعقل مجازا مرسلا لذكر المحل وارادة الحال لان المدرك هو العقل

وهو اى العامل اللفظى على ضربين الاول سماعى والثانى قياسى فالسماعى اى العامل
اللفظى السماعى فى الاصطلاح اى فى اصطلاح النحاة هو العامل الذى يتوقف اعماله بكسر
الهمزة من اضافة المصدر الى مفعوله بخصوصه على السماع من العرب قوله بخصوصه
احتراز عما يتوقف اعماله بعمومه على السماع كالفعل مطلقا فان اعماله يتوقف على السماع
وبخصوصه لا يتوقف والمراد به اى بالسماعى معناه اللغوى فلا دور اى فلا يلزم الدور
وجه الدور ان اعمال العامل السماعى موقوف على السماع وكونه عاملا موقوفا
على العمل وحاصل الدفع ان وصف كونه عاملا بطريق العرف واعماله بطريق السماع
من اهل اللغة فاختلف جهة التوقف ولا يمكن ان يذكر فى حق عمله او بيان عمله قاعدة
كلية موضوعها غير محصور اى افراد موضوع تلك القاعدة الكلية غير محصورة فى عدد
اذ لا يصح ان يقال كل حرف يجر كما يقال كل فعل يرفع مثلا بل يقال هذا يعمل كذا وهذا
يعمل كذا وليس لك ان تجاوز ما سمعت من العرب مثلا قولنا الباء تجر ولم تجزم ولن
تنصب مخصر فيما سمع من العرب وليس المراد به اى العامل السماعى ما اى معنى يتبادر
من ظاهره اى من ظاهر العامل السماعى بحسب اللغة متعلق بتبادر من بيان لما
سماعيته صيغة يعنى ان للعامل السماعى معنيين احدهما توقف اعماله بخصوصه على السماع
والآخر كون صيغة مسموعة من العرب والمعنى الاول انما هو بحسب عرف النحاة والمعنى
الثانى الذى يتبادر من ظاهر التعبير بعامل سماعى بحسب اللغة والمراد ههنا معنى الاول
دون الثانى لعدم اطراده كما قال اذ قد يكون ما اى عامل صيغة سماعيته قياسيا
ضربا يكون واسمه لفظ ما بذكر القاعدة الكلية فى عمله كالصفة المشبهة فان عملها قياسى
وصيغتها متوقفة على السماع كما قال ابن الحاجب وصيغتها مخالفة لصيغة اسم الفاعل

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

على حسب السماع كحسن وصعب شديد كما سيجئ في العامل القياسي او انما قدمه اى انما قدم المص
العامل السماعي على العامل القياسي عكس ما في المفتاح منصوب بنزع الخافض اى على
عكس ترتيب في المصباح من تقديم القياسي على السماعي لسهولة تعليل التقديم ضبط افراده
اى افراد السماعي المقصور صفة الافراد معرفتها اى الافراد يجري متعلق للمقصور والا
الاحكام عليها اى على تلك الافراد لقلتها علة لسهولة والحضار عطف على قلتها اى
لقلة تلك الافراد والحضار بخلاف افراد العامل القياسي فانها اكثر من ان تحصى
فيلزم عليه ان ما بعد من لا يصلح ان يكون مفضلا عليه اذ ليس مشاركا لما قبله في اصل
الفعل اعني الكثرة اجيب بان من متعلق ببعيد تقديره فان افراد القياسي اكثر من
افراد السماعي بعيدا من ان يحصى وبعيدا حال من فاعل اكثر ويجوز عدق من التفضيلية
مع مجروره نحو الله اكبر اى اكبر من كل شئ ولان تعليل ثان للتقديم من اقسام القياسي
ما يتوقف معرفته على معرفة بعض اقسامه اى ولان معرفة بعض اقسام القياسي تتوقف
على معرفة بعض اقسام السماعي وهو اى بعض اقسام السماعي الذي يكون معرفته موقوفة
عليها حرف الجر قوله كالظرف المستقر خبر لمبتدا محذوف تقديره وهو اى بعض اقسام
القياسي الذي يكون معرفته موقوفة كائن كالظرف المستقر والمراد به ما يشتمل الجار
والمجرور وجه توقف معرفة الظرف المستقر على معرفة حرف الجر توقف نوعه لان قد
الظرف مطلقا لغوا او مستقرا عاملا ولا اسم زمان او مكان ضمن معنى في فقد اخذ
في تعريفه حرف الجر والمستقر نوع منه واما توقف معرفة الجار والمجرور على معرفة حرف
الجار ان الجار جزئه ومعرفة الكل تتوقف على معرفة الجزء وبعض اى وكبعض السماء
الافعال وهو المنقول عن جار ومجرور نحو عليك او عن ظرف نحو امامك وجه توقف

معرفة الاول على معرفة حرف الجر ان الجار والمجرور كلا والجار جزء منه ومعرفة الكل تتوقف
على معرفة الجزء ووجه توقف معرفة الثاني على معرفة حرف الجر ما سبق في الظرف المستقر وكالمضاف معنى اى اضافة معنوية وجه توقف معرفة المضاف على معرفة حرف الجر ان
الاضافة نسبة احد الشيئين للآخر بواسطة حرف الجر فكما ان المضاف اليه جانب اليه
شئ بواسطة حرف الجر كذلك المضاف جانب الى شئ بواسطة حرف الجر فاخذ في
تعريف حرف الجر فتتوقف معرفته على معرفة حرف الجر وانما لم يذكر المضاف اليه لان الكلام
في اضافة العامل والعامل هو المضاف لانه عامل الجر في المضاف اليه على الصحيح وقيل العامل
الجار المقدر ولم يذكر المضاف اضافة لفظية لانه فرعه وحمل عليه وكاسم التام بالاضافة
نحو ملؤه عسلا وجه توقفه كالمضاف ولان الفعل وشبهه ومعناه تعليل ثالث للتقديم
قد تحتاج في العلم في بعض المعمولات الى حرف الجر والمراد بشبه الفعل اسم الفاعل والمفعول
واسم التفضيل والصفة المشبهة والمصدر وبمعناه كل ما يفهم منه معنى الفعل فهذه الاقسام
الثلثة يتعلق بها حرف الجر واطال بهذا اى حرف الجر من تمام العامل لانه لما تعلق به تم
العامل به في العلم يعني ان عمله لا يحصل الا بمقارنته له فيكون من جملة حروف العامل
لا من تمام المعمول كما سيجئ في قوله وقد يسند المتعلق الى الجار والمجرور فلا بد من معرفة
اى معرفة حرف الجر قبلها اى قبل هذه الاقسام الثلثة فتتوقف معرفتها الى معرفة حرف
الجر لتوقفها في العلم في بعض المعمولات اليه قوله فان قيل ان حرف الجر يحتاج اليها اى الى
تلك الاقسام الثلثة دائما اذ لا بد له من متعلق على ما سيجئ كما تحتاج الاقسام المذكورة
اليه اى حرف الجر في العلم فلا بد من معرفتها اى الاقسام المذكورة قبله اى قبل حرف الجر
معارضة لدليل تقدم معرفة حرف الجر على معرفة الاقسام الثلثة المذكورة ان تقرير الدليل

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الاول هكذا حرف الجر قد يحتاج اليه الفعل او شبهه ومعناه في العلة في بعض المعمولات وكل
ما يحتاج اليه الفعل وشبهه ومعناه في العلة لابد من معرفته قبلها بنتج حرف الجر لابد من
معرفة قبلها فالصغرى والنتيجة مذكورتان والكبرى مطوية ثم ان الصغرى مسلمة واما
الكبرى فممنوعة بانا لانسلم ان ما يحتاج الفعل وشبهه ومعناه في العلة لابد من معرفته قبلها
اذ لا يتوقف عليه العامل الا اذا كان جزءا من العامل اجيب عن ذلك المنع بتصحيح كون حرف
الجر جزءا منه فنقوله وهو من تمام العامل قيد للكبرى المطوية وبه لا يتوجه المنع المذكور عليها
وقد عارض الشارح على هذا الدليل بان قال ان ما ذكرت من الدليل وان دل على ثبوت
مدعاك وهو تقدم معرفة حرف الجر على الفعل وشبهه ومعناه لكن لنا دليل يدل على ثبوت
خلافه وهو تقدم معرفة الفعل وشبهه ومعناه على حرف الجر وتقريره دليل المعارضة هكذا
الفعل وشبهه ومعناه يحتاج اليها حرف الجر دائما وكل ما يحتاج اليه حرف الجر لابد من معرفته
قبله بنتج الفعل وشبهه ومعناه لابد من معرفتها قبل حرف الجر اجيب عن هذه المعارضة
بمنع الكبرى بالمنع السابق والجواب عنه لا يجري هنا اذ ليست تلك الاقسام من تمام
العامل الذي هو حرف الجر بل يحتاج اليها للارتباط بها فلم يتم دليل المعارضة هكذا بنتج
ان يقرر هذا المقام واما جواب الشارح فلا يخلوا عن ركاكة واختلال اذ جعل الفعل
ماهية وصيغة معلوما قبل حرف الجر وجعل شبه الفعل صيغة كذلك لا ماهية ومعنى الفعل
سيعلم فيما بعده وهذا لا ينفع في دفع المعارضة كما لا يخفى قلت ان الفعل من حيث الماهية
معلوم مما سبق اي من التعريف السابق للفعل وهو ما دل بهيئته وضعا على احد الازمنة
الثلثة ومن حيث الصيغة معلوم من الصرف الذي يتعلم عادة قبل النحو وفيه نظر فانا عادة
طلبة العرب فاطبة نتعلم النحو قبل الصرف وكذا شبهه اي كالفعل شبهه في كونه معلوما من الصرف

من حيث الصيغة بخلاف حرف الجر فانه غير معلوم قبله اي قبل النحو اصلا اي ماهية وصيغة
ومعنى الفعل وان وصلنه كان غير معلوم منها اي مما سبق ومن الصرف الا انه اخرج عن
العامل السماعي للاطراد اي للموافقة والمتابعة للفعل وشبهه لانه قياسي ايضا واما
تقديم سائر السماعي غير حرف الجر على العامل القياسي فللاطراد بحرف الجر وهو اي العامل
اللفظي السماعي ايضا اي كاللفظي على نوعين عامل في الاسم وعامل في المضارع والعامل
في الاسم ايضا اي كالعامل السماعي على قسمين عامل في اسم واحد وعامل في اسمين اعني
المبتدا والجزء الاصلي اي قبل دخول العامل عليهما ويسميان بعد دخول العامل عليهما
اسما وخبرا له اي يسمى الاسم الاول اسما والاسم الثاني خبرا له اي للعامل والعامل في
اسم واحد قدمه لكون متعلقه واحدا وقدم بهذه العلة لكونها مناسبة للسياق اذ المقصود
بيان العامل موصوفا بصفة العاملية وذلك لا يتحقق الا بالنظر الى المعمول ولكونه اكثر
استعمالا واوفر اي اكثر فائدة ولما من ان تقديم غيره اي غير حرف الجر على العامل
القياسي للاطراد له اي لطرف الجر حروف بجر مبتدا اسما واحدا اسما اي مناسب متعلق بجر
عملها بالرفع فاعل يناسب والضمير راجع الى الحروف اللفظي وهو الجر عملها بالنصب مفعول
يناسب المعنوي وهو جر معنى المتعلق وافضائه الى مدخوله في اطار الاصلي والمحل عطف
على يناسب عليه في غيره اي بجر اسما واحدا المحل اي لكونه محمولا على حرف الجر الاصلي في غير حروف
الجر الاصلي الذي ليس له متعلق ومحمل على الاصلي ما لا يكون فيه الجر تسمى حروف الجر و
حروف الاضافة لوجود معنا اي لوجود الجر والاضافة في مفهوم منهما اي في مفهوم حروف
الجر وهو ما وضع لافضاء الفعل او معناه وهو ما دل على الحدث كاسم الفاعل والمفعول
والصفة المشبهة والمصدر والظرف بمعنى انه اراد به ما يعم شبه الفعل لا الاسم او

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

المأول به اى بالاسم كما فى قول حرف المهدى نحو عجبت من ان تضرب او حمل عليه اى على ما وقع
زائده لا وفان حرف الجر الزائد ومثل رب فى التعريف وجه الطلب سببى وهى عشرون الباء
هو للالصاق اى لافادة لصوق امر اى اتصال امر المجروره وهو اى الالصاق اما
حقيقى واطيقى اما عقلى نحو به داء اى التصق الداء بزيد او حسى نحو امسكت الطير بيدى
اى التصق امساك الطير بيدى او مجازى نحو مررت بزيد اى التصق مرورى بمكان يقرب
منه زيد بتنزيل القرب منزلة اللصوق مبالغة ومنه اى من الالصاق المجازى باء القسم
مثل اقسمت بالله اى التصق قسمى ويمينى بمكان يقرب منه اسم الله ولذا اى ولاجل
كون باء القسم وافادت الالصاق لم يذكر المقسم باؤه اى باء القسم وذكروا وه
وتاؤه وهو اى الالصاق يستلزم المصاحبة بلا عكس يعنى ان المصاحبة لا تستلزم كلا
الالصاق فكلما وجد الالصاق وجدت المصاحبة وليس كلما وجدت المصاحبة وجد الالصاق
فاذا قلت اشتريت الفرس بسرجه لا يلزم ان يكون السرج ملصقا به اى مصلا بالفرس حال
الشراء ذكره اى ذكر المقس استلزام الالصاق للمصاحبة بلا عكس فى الامتحان ولما كان
الالصاق اصلا غالبا كما ذكره فيه اى ذكر المقس كون الالصاق اصلا وغالبا فى الامتحان ولذا
اى لاجل كون الالصاق اصلا وغالبا اقتصر سيبويه عليه اى على الالصاق ولم يذكر سائر
معانيه اكتفى به جواب لما ولم يذكر سائر معانيه وهذا اعتراض على طرف المقس لتركه سائر
معانيه ولان المقصود الاصلى تقليل ثان للاقتصار على الالصاق بيان العامل لا بيان
معانيه قدمه اى قدم المقس الباء وهو مذكر باعتبار لفظه ومؤنث باعتبار الطرفية وتاؤل
الكلمة وكذا باقى الحروف بسيطة اى لعدم جزئه اعلم ان البسيط يطلق على معنيين احدهما ما
لا جزء له اصلا ويسمى بسيطا حقيقيا والآخر ما هو اقل جزءا ويسمى بسيطا اضافيا والمراد جعلها من الاول

وكثرته فى الاستعمال وعدم خروجه عن كونه حرف جر ولذا اى لاجل عدم خروجه عن كونه
حرف جر يكسر دائما ليوافق عمله بخلاف اللام فانه يخرج عنه اى عن كونه حرف جر ويكون
للابتداء والامر ولذا لم يكسر فى المضمر الا فى باء المتكلم وله معان آخر منها المصاحبة فيكون بمعنى
مع نحو خرج الامير بجنده اى مع جنده ومنها الاستعانة والمراد بالاستعانة استعانة الفاعل
فى صدور الفعل عنه بمجروره نحو كتبت بالقلم ومنها التعدية اى جعل الفعل اللازم متعديا
بتضمين معنى التصيير باو فال الباء على فاعله نحو ذهبت بزيد فان معنى ذهب زيد صار ذا
ذاهبا ومعنى ذهبت بزيد صيرته ذاهبا وكذا مررت بزيد اذا كان للتعدية بمنزلة ما ذا
واما اذا كان للالصاق فمعناه ما مر فالتعدية سهذا المعنى مختصة بالباء واما التعدية بمعنى
ايصال الفعل الى محوله بواسطة حرف الجر فشيع فى حروف الجارة سواء فيها ومنها المقابلة اى
بعيد وقوع مجروره فى مقابلة شىء نحو بعت هذا بكذا ومنها الظرفية اى ظرفية مدخوله
لشىء نحو صليت بالمسجد اى فيه ومنها التجريد نحو رأيت بزيد اسدا ومنها السببية نحو
كلا اخذنا بذنبه اى بسبب ذنبه ومنها البدل ومصححه اقامة لفظ البدل مقامه نحو اخذت بهذا
الثوب اى بدل هذا ومنها التعدية نحو بارى وامى اى فداك ابى وامى ومنها المجاوزة
نحو قوله تعالى يوم تشقق السماء بالغمام اى عن الغمام ومنها الاستعلاء نحو قوله تعالى ومنهم
من ان تامنه بقنطار اى على قنطار ومنها التبعيض نحو قوله تعالى عينا يشرب بها عباد الله
اى منها ومنها القسم نحو اقسم بالله ومنها الزائدة وهى على قسمين سماعى نحو بحسبك
درهم وكفى بالله وقياسى فى الخبر الواقع فى الاستفهام بهل لا مطلقا نحو هل زيد بقائم فلا
يقال ازيد بقائم ونفى خبر النفى بليس نحو ليس زيد بمراكب وما ولا المشبهتين بليس نحو
زيد بمراكب فالزائد للمصاحبة او تحسين اللفظ بحسب اقتضاء المقام ومن هى للابتداء اى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

لابتداء الغاية يعني ان من مستعملة لاجل افادة ابتداء الغاية وكذا البواقي فان اللام وفي
جاز جعله بينهما وفي بعضها صلة للوضع الا انه لا يساعده بعضها كما في حاشية الامتحان للشارح
والمراد بالغاية في قولهم ابتداء الغاية وانتهاء الغاية جميع المسافة مجازا بطريق اطلاق اسم
الجزء الذي هو الجزء الاخير للمسافة والغاية عبارة عن الكل الذي هو جميع المسافة اذ لا
معنى لابتداء النهاية وانتهاء النهاية وفي القاموس المسافة البعد فليست المسافة مختصة
بالمكان فلا يرد ما قال العصام من ان تفسير الغاية بالمسافة يوجب ان يكون استعمال من في
الزمان مجازا في المكان بلا خلاف بين البصرية والكوفية وفي الزمان ايضا اي كالمكان عند الكوفية
كقولك سرت من اول يوم الجمعة ونحو قوله اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة اي هذا الابتداء
من مكان عند البصرية نحو سرت من البصرة اي ابتداء مكاني سيري البصرة ولا يجوز في الزمان
عندهما ومن مكان او زمان عند الكوفية نحو صمت من يوم الجمعة اي ابتداء زمان صوم
يوم الجمعة وفي التمثيل بالآية تأييد لمذهب الكوفية واجاب عن طرف البصرية ان من في الآية
بمعنى في فانه يجوز في الظرف بمعناه كثيرا كما في الرضي وقال وانا لا ارى في الآيتين معنى الابتداء
اذ المقصود من معنى الابتداء في من ان يكون الفعل المتعدي بمن الابتدائية شيئا ممتدا كما
كالسير والمشي ونحوه ويكون المجرور بمن الذي ابتداء منه ذلك الفعل نحو سرت من
البصرة او يكون الفعل المتعدي بها اصلا للشيء الممتد نحو تباعدت من فلان وكذا خرجت
من الدار لان الخروج ليس شيئا ممتدا اذ يقال خرجت من الدار اذا انفصلت منها
ولو بافلر من خطوة لكن الخروج اصل لامور ممتدة كالسير والجلوس الى غير ذلك وليس
التأسيس والنداء حدثين ممتدين ولا اصليين للمعنى الممتد بل متعاقبان واقعان فيما بعد
من وبهذا معنى في قال العاقر العصام والمرجح المعتد باستعمال العرب مذهب الكوفية وقال

وقال المحقق السيالكوتي ان من الابتدائية تستعمل في الزمان على الحقيقة لانه الظاهر الكثير
الاستعمال على ما في الرضي وقال ابن مالك هو الصحيح فان قيل كلا المذهبين مشكل بقولهم
هذا الكتاب من زيد الى عمرو فان من فيه لابتداء الغاية وليس من مكان ولا من زمان
ويمكن ان يجاب عنه بجوابين احدهما ان من فيه غير مستعملة فيما وضعت له اذ المكان
اعم من الحقيقي والتنزيلي وثانيهما ما ذكره الشيخ جمال الدين في شرح اللباب وهو ان
من لابتداء الغاية في غير الزمان عند البصرية سواء كان المجرور بها مكانا نحو سرت من
البصرة او غيره نحو هذا الكتاب من زيد الى عمرو وعلى هذا تكون مستعملة فيما وضعت
له فيقال القائل مولا الجامي علامة اي علامة من الابتدائية صحة ايرادا لفظ الا او ايرادا ما
اي لفظ يفيد فائدتها اي فائدة الا ومعناه في مقابلتها اي مقابلة من نحو اعوذ بالله
من الشيطان اي التجئ اليه منه فالباء هنا بمعنى الى افادت معنى الانتهاء فقوله فيه انه
لا يتمشى في نحو من التفضيلية الابتدائية نقض للتعريف بعدم شموله لجميع افراد المعرف
لان قوله علامة صحة تعريف لمن الابتدائية ذكره في الامتحان واجاب عنه بعض الكمل وهو عيسى
الثروي في حاشية الامتحان بان عدم التمشي ممنوع مستندا بقوله اذ مثل زيد افضل من عمرو
في تقدير ترقي الفضل منه اي من عمرو اليه اي الى زيد واقول المنع مكابرة وهي في عرف اهل
النظار المنازعة في المسئلة العلمية لا لاظهار الصواب بل لالزام الخصم واظهار الفضل
وهي غير مسموعة عند اهل التوجيه فيد فع فيها دعوى بطلان دليل الخصم او دعواه من غير
ذكر دليل يدل على البطلان وكذا منع شيء مدلل الا ان يراد ارجاع المنع الى شيء من مقدمات
دليله وكذا منع البديهي الاولي في الحال وكذا منع المجربات والحدسيات والمتواترات
عند اشتهارها بالتجربة والحدس والتواتر بين عامة الناس وقضايا قياساتها معها في

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

حكم البديهي الاولى كذا في تقرير القواني والمراد بمعناه دعوى بطلان دليل الخصم لان قوله عدم التمشي ممنوع ابطال لقوله لا يتمشى والتقدير المذكور فاسد اولا يستفاد منه اى من تقدير ترقى الفضل منه اليه ازيديته الفضل في زيد منه في عمرو بل يستفاد ان عمرا مبدأوه وزيد منتهاه وذا خلاف المقصود وايضا يلزم من التقدير المذكور ان عمرو ابعد وه ومنشأ لفضل زيد وليس كذلك وايضا ان اريد بترقي الفضل منه اليه انفصاله ووصوله اليه ففاسد اذ لا يكون الفضل مشتركا بينهما مع انه لابد منه وان اريد انه ترقى منه من غير انفصال عنه وبعد واشتهى اليه طرفه الاعلى فهذا يفيد علوية فضل زيد لا ازيديته وان اريد ان التقدير ترقى الفضل وزاد من فضل عمرو فان كان المراد بالفضل المترقي فضل زيد يكون المعنى فضل زيد ترقى الى زيد وان كان المراد فضل غيره يكون المعنى فضل غيره ترقى الى زيد وفساد هما اظهر من ان يخفى كذا قال الشارح في اطالته ولما كان هذا المعنى اى معنى الابتداء غالبا فيها اى في من حتى قال المحققون انه اى ان هذا المعنى الاصلي والمعاني الحواشي لها راجعة اليه اى معنى الابتداء وذكره ابن كمال الكامل في الاصول اكتفى جواب لما يذكره وقد عرفت ان مقصوده بيان العامل لا استقرار المعاني قدمها على يناسب معناها وهو الابتداء في الجملة ولها ان معان آخر منها التبيين اى اظهار المبهم وعلامته صحة وضع الموصول موضعها كقوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان اى الذي هو الاوثان ومنها التبعيض وعلامته صحة وضع بعض مكانه كاخذت من الدراهم اى بعض الدراهم ومنها البدل ويعرف بصحة قيام البدل مقام من كقوله تعالى ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة اى بدل الآخرة ومنها التجريد وهو ان ينتزع من امر ذي صفة وهو في المثال فلان وزيد امر آخر مثله فيها وانما يفعلون ذلك للمبالغة في بلوغ الموصوف غاية الكمال في الصفة حتى قولهم منه موصوف آخر كقولهم لي من فلان صديق وليت من زيد اسد الكان فلانا بلغ في وصف الصداقة غاية الكمال فقوله منه اسد آخر ومنها الاستغراق في النفي كما تقول ما جاءني من رجل فان هذا المثال بض في الاستغراق غير محتمل غيره ومنها القسم نحو من ربي ما فعلت وبضم اوله كما يكسر في القسم ولابد فيها الا على لفظ الرب ومنها التعليل نحو قوله تعالى مما خطيئاتهم اغرقوا اى لاجل خطيئاتهم ومنها الاستعلاء ونصرناه من القوم اى على القوم ومنها الانتهاء نحو قرب منه اى اليه والى هي للانتهاء اى لانتهاء الغاية يعني ان الى مستعملة لاجل افادة انتهاء المسافة فيكون ما بعدها منتهى المسافة كما يكون ما بعد من مبدأ المسافة نحو سرت من البصرة الى الكوفة فالكوفة منتهى مسافة وقع فيها السير قوله في المكان ظرف مستقر صفة للانتهاء اى الى للانتهاء الكائن في المكان ان كان مدخولها مكانا نحو خرجت الى السوق وفي الزمان ان كان مدخولها زمانا نحو اتموا الصيام الى الليل بلا خلاف بين النحاة وفي غيرهما اى في غير المكان والزمان ان كان مدخولها غيرهما نحو قلبي اليك اى منتهى جعله وسوقه اليك لم يذكر المصنف كونها اى كون الى بمعنى مع كقوله تعالى ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم اى لا تأكلوا اموال اليتامى مع اموالكم لان ذلك اى كون الى بمعنى مع ممنوع بل الحق كونها في الاية على معناها بتضمين لا تأكلوا معنى الضم اى لا تأكلوا اموال اليتامى مضمومة الى اموالكم كما ذكره اى ذكر كونها بمعنى مع بتضمين معنى الضم في الامتحان ولو سلم مجيئها بمعنى مع فلقلته اى لقلة مجيئها بمعنى مع لم يذكر ونحو بمعنى اللام كقوله تعالى والامر اليك وبمعنى في كقوله تعالى ليجمعنكم الى يوم القيمة قدمها على عن لمقابلتها اى لمقابلة الى في المعنى لمن اذ معنى من ابتدائية المسافة ومعنى الى انتهاء المسافة ولم يذكر لفظ حتى معها اى مع الى ولم يقل والى وحتى للانتهاء مع كونها بمعناها اى مع كون حتى بمعنى الى لكثرة مجيئها اى لكثرة مجيء حتى بمعنى مع بخلاف

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

الى ولانها تقابلها ثان لعدم الذكر اى ولان حتى لا تدخل الا على المظهر بخلاف الى فانها تدخل على المظهر
والمضمر يقال اليك والى اليه ولا يقال حتاك وحتاه واذا بنيتى الفرق بينهما فلا
تسخن اى حتى التقديم على ما اى على عن قدم عن عليها اى على حتى اعلم انهم اختلفوا فى ان
المذكور بعد الى هل يدخل فيما قبلها حتى يشمله الحكم ام لا والمحققون من النحاة على انها لانقيد
الا انتهاء الغاية من غير دلالة على الدخول او عدمه بل هو راجع الى الدليل وهو المختار كما فى
التلويح وقال الفاضل العصام والاكثر عدم دخول الابتداء والانتهاء فى الحكم تحوبعت من
هذا الحائط الى هذا الحائط ولا يدخل الحائطان فى البيع وقيد فلان بقرينة وقال صاحب
التنقيح وللنحاة فى الى اربعة مذاهب الاول يدخل الغاية تحت حكم المغيا الا مجازا والثانى
عكسه اى لا يدخل الغاية تحت حكم المغيا الا مجازا كالمرافق فدخولها تحت حكم المغيا اى
حكم الغسل يكون بطريق المجاز والثالث الاشتراك اى دخول الغاية تحت حكم المغيا بطريق
الحقيقة وعدم الدخول ايضا بطريق الحقيقة والرابع يدخل الغاية تحت حكم المغيا ان كان
مابعدها من جنس ماقبلها فيكون ذكر الغاية لاسقاط ماوراءها كقوله تعالى فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الى المرافق والمرفق من جنس اليد فان اليد اسم للمجموع الى الابط
فالمرفق داخل تحت الغسل ولا يدخل الغاية تحت حكم المغيا ان لم يكن مابعدها من جنس
ماقبلها فيكون ذكر الغاية لمد خل الحكم اليها كقوله تعالى واتموا الصيام الى الليل فان الصوم
ينتهى باول جزء من الليل واحتج من عليه التفتازانى فى التلويح من وجوه الاول انه نقل
المذهب الصحيح وترك ماهو المختار وهو انه لا يدل على الدخول ولا عدمه بل كل منهما
يدور مع الدليل ولهذا يدخل فى من قرأت الكتاب من اوله الى آخره بخلاف قولنا قرأته
الى باب القياس مع ان الغاية من جنس المغيا الثانى ان القول بكونه حقيقة فى الدخول
فقط مذهب ضعيف لا يعرف له قائل فكيف يعارض القول بعدم الدخول واليه ذهب كثير من
النحاة الثالث ان ماذكره يستلزم فى مسئلة السمكة دخول الرأس فى الاكل على ماهو مقتضى
المذهب الرابع واختار القوم لان الصدر يتناوله واختار المص اولا انه لا يدخل وعن هنى
للبعد اى لبعد شئ عن شئ لم يذكر البصريون لها اى لعن معنى سواه اى سوا بعد ذكره
الدماميني فى شرح التسهيل والمجاوزة اى لتعدية الشئ عن شئ الى آخر سواء يجاورشئ عن
مجرورها كما فى رميت السهم عن القوس او يجاوز مجرورها عن شئ كما فى اطعمته عن الجوع
اذا الجوع بعد ويجاوز عن زيد فتدخل تارة على المجاوز عنه وتارة على المجاوز وفى تفسير
الشارح اشارة الى هذا حيث قال لتعدية الشئ عن شئ ولم يقل لتعدية الشئ عن مجرور
هاهنا لكن يفهم قيد ذكره الرضى وهو ان تكون المجاوزة بسبب احداث مصدر المعدى بها
فان تجاوز السهم وبعده عن القوس بسبب الرمى وكذا تجاوز الجوع وبعد عن زيد بسبب
الاطعام وهى اى المجاوزة انما تكون حقيقة بزوال الشئ الاول السهم عن الشئ الثانى كالقوس
ووصوله اى وصول الشئ الاول الى الشئ الثالث كالصيد كرميت السهم عن القوس
الى الصيد والمجاوزة فيه انما كانت بالزوال والوصول معا والاول اى البعد عام وشامل
لها اى لمجاوزة كانت بالزوال والوصول معا ولا اى وشاملا ايضا لمجاوزة كان بالوصول
وحده بلا زوال كاخذت عنه العلم فان العلم وصل الى المتعلم ولم يزل عن المعلم او كان
بالزوال وحده بلا وصول كادبت عنه الدين فان الدين زال عن المديون ولم يصل الى الآخر
حقيقة كما ذكره اى ذكر كون البعد عاما وشاملا للثلثة فى الامثلة حيث قال انزه اى
البعد على المجاوزة لعمومه لنحو ادبت عنه الدين فذكرها بعده اى ذكر المجاوزة بعد البعد
للاظهار وماذكروا من عمومها بيان لما اى لعموم المجاوزة للاقسام وهما ما كان بالوصول وحده

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

بلازوال او بالزوال وحده بلا وهول فانما هو اى عمومها للاجنبين بالتعميم لما هو بسبب
التوهم لابسبب الحقيقة يعنى ان شمول المجاوزة للاجنبين انما هو بتعميم المجاوزة
اى سواء كانت المجاوزة حقيقة كما فى مثال الاول او لا هما كما فى المثالين الاجنبين
لا ان شمولها لاجنبين حقيقة كما صرح به الفاضل اللبيب حيث قال وعن للمجاوزة اما
حقيقة نحو رميت السهم عن القوس فانه يفيد مجاوزة السهم عن القوس واما توهما
نحو اخذت عنه العلم فانه يتوهم مجاوزة العلم عن المعلم ووصوله الى المتعلم ونحو اديت
عنه الدين فانه يتوهم مجاوزة الدين عن المديون ووصوله الى الدائن بتوهم ان
ما يأخذه الدائن من مثل الدين الذى هو الدين انتهى وقال الرضى وقولهم رويت
عنه علما واخذت عنه مجازا كانك نقلته عنه قدمها على على لمناسبتها لمن اذ قد يجوز له
استعمالها فى محل واحد ولو كان استعمالها فيه باعتبار بين اعلم ان موضعا لا يصلح الا
لمعنى البعدية والمجاوزة يكون لفظ عن مختصا به ولا يجوز استعمال من فيه فلا يقال ادبت
منه الدين لان بهذا موضع البعدية فقط وان موضعا لا يصلح الا لمعنى الابتداء يكون
لفظ من مختصا به ولا يجوز استعمال عن فيه فلا تقول زيد افضل عن عمرو فانك لم تقصد
ان فضل احدهما قد انفصل عن صاحبه وتعدى اليه بل تريد ان فضل زيد بدأ من هذا
الموضع وان موضعا لا يجب ان يكون مختصا بها للبعدية جاز لك ان تجئ فيه بايهما شئت
نحو سقاه عن اليمة اى بالغين المعجمة العطش وحرارة الجوف اى بعده عنها
بالارواء ويجوز بمن بمعنى سقاه من جرة اليمة وبهذا من علم من كذا فى الصحاح قال
مولانا السرورى فى شرح المصباح يقال خرجت عن البلد اذا اردت الرجوع اليه ويقال
خرجت من البلد اذا لم يرد الرجوع اليه وبجئ عن للبدل كقوله تع لا تجزى نفس عن نفس

شيئا وللتعليل كقوله تعالى وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة اى لموعدة و
بمعنى بعد كقوله تعالى لتركبن طبقا عن طبق اى حالا بعد حال وبمعنى فى كقولك لا تدفر عن
دارك الا باذنك اى فى دارك وبمعنى الباء كقوله تعالى وما ينطق عن الهوى اى بالهوى
وبمعنى على نحو لا افضلت فى حسب عنى اى على وعلى هى للاستعلاء اى استعلاء ثم على شئ بعد
انها مستعلا لا فادة تقوق شئ على ما بعدها اما حقيقة نحو زيد على السطح او مجازا كعليه دين
فالدين لما لزومه وتحمله كان ثقله يجل عليه فدمها على اللام مع كونها اى اللام من الباسط اى
مما لا جزء له لمناسبتها علة لتقدم لعن فى انها قد يكونان اسمين بدخول من الجارة عليهما وانما
تعين اسميتهما لان الجر من خواص الاسم نحو قول قطرى ابن الفجاءة المازنى ولقد ارانى
للرماح دريئة من عن يمينى ومن عليه والمعنى ولقد ارانى حلقة لمن له الرمح وهو يفرينى
من جانب يمينى مرة ومن فوقه فمن بمعنى الجانب وعلى بمعنى فوق قوله ومجيبا عطف على
مناسبتها اى ولمجيبها بمعنى عن كقوله اذا رضيت علىّ بنو قشير اى عنى لعمر الله اجبنى رضاها
البيت لبجيف العامرى من بحر الوافر وبنو قشير اسم قبيلة ولعمر الله مبتدا وخبره محذوف و
هو قسمى لسد جواب القسم وهو اجبنى رضاها مسد تقديره لعمر الله اى بقاؤه قسمى
والعمر بضم العين وفتحها بمعنى واحد وهو البقاء ولا يستعمل فى القسم الا الفتح لان
القسم موضع التخفيف لكثرة استعماله وما كثر استعماله يستحق التخفيف ويستعمل
فى غيره كلا هما واللام هى للتعليل اى لبيان علة شئ بمعنى انها تستعمل لبيان كون مجرورها
علة لما تعلق به وهنا كعزيت للتاديب فان التاديب علة غائية للعزب متقدمة
عليه فى الذهن متاخرة عنه فى الخارج مترتبة عليه والفرق بين العزب والتاديب
بالاعتبار فانه من حيث انه فعل يؤلم ضرب ومن حيث انه يترتب عليه الانزعاج مالا ينبغى

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

تاديب اوخارجا كخرجت لخافتك فان الخافة علة للخروج متقدمة في الوجود عليه
والفرق بين العلة الذهنية والخارجية ان علة الذهنية مايكون علة في الذهن ومعلولا
في الخارج كالتاديب مع الضرب والخارجية مايكون علة في الذهن والخارج واللام الداخلة
على العلل الخارجية التي تسمى باللام الجارة للام صحيحي والداخلة على العلل الذهنية التي تسمى باللام
لام تخصيلي ولام الجارة مكسورة مع كل اسم ظاهر الامع المستغاث المباشر بياء مفتوحة
مع كل مضمر الامع ياء المتكلم لم يذكر كونها اى كون اللام للعافية كقوله تعالى فالتقطه آل
فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ومثل لدوالموت وابنوا للخراب فبلغ انه حديث قال
الامام احمد لعرفه مايدور في الاسواق ولا اصل له لكن رواه البيهقي في الشعب من حديث
ابي هريرة مرفوعا ان ملكا بباب من ابواب السماء يقول ذلك وعند ابي نعيم في الحلية
من حديث ابي ذر موقوفا ومنقطعا بهذا اخلاصة ماذكره السخاوي فعلى تقدير كونه حديثا
ليس بشعر وان وافق البحر الوافر وجه عن تعريف الشعر باخذ قيد القصد في مفهومه
واما على تقدير كونه شعرا فاول البيت ٭ الآياساكن العصر المعلى ٭ سندفن عن قريب في
الترابي ٭ له ملك ينادي كل يوم ٭ لدوا للموت وابنوا للخراب ٭ لان المحققين ذهبوا
على انها اى لام العاقبة للتعليل مجازا بطريق استعارة التبعية كما ذكره في الاتقان وجه
المجاز في الآية ان التقاطهم له ليس لاجل العداوة والحزن بل كان للتبني والمحبة والتربية
وقد استعملت لام ليكون فيما ليس علة غائية حقيقة وفيها استعارة مصرحة اصلية وتبعية
بان شبه اولا ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بالعلية والغرضية في مطلق الترتيب
فيستعار لفظ المشبه به للمشبه استعارة مصرحة اصلية ثم يسري التشبيه من معنى كلي
الامعنى جزئي بعني شبه الترتيب المخصوص وهو ترتب كون موسى عليه السلام عدوا وحزنا

لهم على الالتقاط بالعلية والغرضية المخصوصة تبعا لتشبيه ترتب غير العلة الغائية بالعلة
والغرضية فاستعملت اللام الموضوعة للمشبه به وهو العلية والغرضية المخصوصة في المشبه
وهو ترتب كون موسى عليه السلام عدوا وحزنا لهم على الالتقاط استعارة تبعية فجرت
الاستعارة اولا في العلية والغرضية وبتبعيتها في اللام ووجهه في البيت ان الابناء ليس
لاجل الموت بل كان للتناسل وكذلك ليس البناء لاجل الخراب بل كان للانتفاع فليس الموت
علة غائية للولادة بل امر ترتب عليها من غير ان يكون غرضا للناس وكذلك الخراب فشبه اولا
ترتب مالیس مطلوبا من الفعل عليه بالعلية والغرضية في مطلق الترتيب ثم يسري التشبيه من
معنى كلي الامعنى جزئي بعني شبه الترتيب المخصوص بالعلية والغرضية المخصوصة فاستعملت اللام
الموضوعة للمشبه به في المشبه استعارة وهذا مثال ذلك ان قدر التشبيه في مدخول الحرف فلا
فالاستعارة مكنية والحرف قرينة وهو اختيار السكاكي وان قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف
كالعلية والظرفية والابتداء والانتهاء والاستعلاء وغير ذلك فالاستعارة تبعية او
التخصيص اى لبيان اختصاص الشئ وارتباطه عطف تفسير للاختصاص للجر ورفعا انها جيء
مستعملة لبيان ان لما قبلها تعلقا ومناسبة لمجرورها وللاختصاص ثلاثة معان الاول
بمعنى الحصر والثاني بمعنى التخصيص بالذكر والثالث بمعنى المناسبة وقد قال الائمة ان
الاختصاص المعدود من جملة معاني اللام ليس بمعنى الحصر الذي هو اثبات الحكم للمذكور
ونفيه عما عداه والاختصاص الذكري غير مراد فتعين ان يكون بمعنى الارتباط والمناسبة
كما هو التحقيق ويؤيده عدم عدهم اللام من طرق القصر وكثرة استعمالها في الاختصاص
كما قال المحقق السيالكوتي وهو يؤيده ما قاله الشارح وذلك التعلق والمناسبة اما ان
يكون باعتبار الملك نحو المال زيد او باعتبار التمليك نحو وهبت لزيد او باعتبار الاختصاص

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

نحو اجلا للعرس او باعتبار انسب نحو الابن لزيد فيه فدرج هذا اللام لام الملك والتمليك
والاستحقاق والنسب وليس معنى الاختصاص حصر كما ظن فقيل اى ظن بعضهم ان معنى الاختصاص
الحصر فقال الحمد لله مستملا على حصر الحمد فيه تعالى بناء على لام الاختصاص كما ذكره فاضل العصام
حيث قال فى شرح الكافية والاختصاص عبارة عن اضافة وارتباط الشئ المجرد
اما باعتبار الملكية الى قوله بناء على لام الاختصاص بل الحصر مبنى على تعريف المسند اليه
وهو الحمد فانه اى تعريف المسند اليه يفيد اختصاصه اى اختصاص المسند اليه بالمسند
كما فى التوكل على الله تعالى فيلزم عليه اى على ذلك البعض اما الالتزام التكرار اى
تكرار الحصر ان كان المستفاد منهما حصرا واحدا او التزام بيان الفرق بين
الحصرين ان كان الحصر المستفاد من اللام غير الحصر المستفاد من لام التعريف والفرق بينهما
ان اللام اطارة تفيد حصر الحمد فى الله تعالى وتعريف المسند اليه يفيد حصر الحمد فى اختصاصه
به تعالى وبين الحصرين تلازم فيكون احدهما تأكيدا للآخر وفى شرح السيد لخطبة الكشاف
ما يفيد ان اختصاص الحمد به تعالى مستفاد من مجموع لامى التعريف والملك حيث قال دل
بلامى التعريف والملك على اختصاص الحمد به تعالى وفى تخصيص هذين المعنيين بالذكر وعدم
ذكر سائر معانيها تنبيه على انهما اى المعنيين الاصل والغالب فيها اى فى اللام بخلاف السائر
فدمها على فى بساطتها وبجئ اللام بمعنى الى كقوله تعالى كل يجرى لاجل مسمى اى الى اجل مسمى
وبمعنى فى كقوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيمة اى فى يوم القيمة وبمعنى بعد كقوله تعالى
اقم الصلوة لدلوك الشمس اى بعد زوالها وبمعنى على كقوله تعالى يخرون للاذقان اى على الاذقان
وبمعنى من كقولهم لنا الفضل فى الدنيا والنفل راغم ونحن لكم يوم القيمة افضل اى منكم وبمعنى
عن بالقول كقلت لزيد انه لم يفعل الشر اى عن جانبه وللقسم مع التعجب نحو لله لا يؤخر الاجل

اى والله وانما يستعمل فى الامور العظام فلا يقال لله لقد طار الذباب وبمعنى مع نحو كن انا ولا
تكن علينا وبمعنى الفاء كقوله تعالى انذ امامت لسوف اخرج حيا اى فسوف اخرج والصلة
كقوله تعالى ردف لكم اى ردفكم وفى هى للظرفية اى ظرفية مدخولها للشئ سواء كانت ظرفية
مدخولها حقيقة بان كان مدخولها ظرف زمان او مكان كالمائة فى الكوز ونحو صمت فى اليوم
او مجازا بان لم يكن مدخولها ظرف زمان او مكان كالنجاة فى الصدق فان الصدق ليس بظرف
زمان ولا مكان حتى تكون الظرفية حقيقة بل مجازا بان شبه ما بين النجاة والصدق
من التلبس المخصوص وهو تعلق الصدق لنجاة تعلق السبب بالمسبب بالظرفية فى الاتصال
فوقع التشبيه اولا فى الظرفية المطلقة ثم الى الظرفية الجزئية واستعملت كلمة فى الموضوعة
للمشبه به وهو الظرفية الجزئية فى المشبه وهو التلبس بنجاة استعارة تبعية وبالجملة شبه
الاشتمال اخيرا فى الصدق بالاشتمال الحسى فى الدار فاستعمل فيه ما استعمل فى الدار بعلاقة الاتصال
والقرينة ظاهرة لانه لا اشتمال فى الصدق فى نفس الامر بل فى الخيال ومنه اى من معناها
المجازى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل الجذوع جمع الجذع وهو الساق فان التحقيق
انها اى الكلمة الا للظرفية فيه على ضرب من الاستعارة التبعية بان يشبه او لا كون الشئ
مستعلا عليه للشئ بظرفية شئ لشئ فى تمكنه فيه فيدفرغ فيه فمتى كان صار لفظ الظرفية مستعارا
له فبتبعية ذلك صار كون الشئ المخصوص وهو الجذوع مثلا مستعلا عليه للشئ المخصوص وهو
المصلوب كالظرفية المخصوصة فاشتهرت فى منها لذلك قرر الشارح فى حاشية الامتحان قوله
لتمكن المصلوب فى الجذع تمكن المظروف فى الظرف اشارة الى وجه الشبه وقيل انها فيه اى ان
كلمة فى فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل بمعنى على هذا معارض لقوله فان التحقيق انها قال
بعض الكمل هو عيسى النزوى اعلم ان كل موضع فيه معنى الاستعلاء والاستعلاء يصلح ذلك الموضع لوقوع

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

منه اى من الموضع الذى فيه معنى الاستقرار والاستعلاء قوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وقوله واذا استويت انت ومن معك على الفلك التعبير بفى فى الآية الاولى بالنظر لاحاطة الفلك للساكنين فيه وبعلى فى الآية الثانية بالنظر لاستعلائهم عليه قدمها على الكاف مع بساطتها اى الكاف الموجبة للتقديم لانه اى الكاف لابد فيها على المضمر الاعلى قلة فى المرفوع نحو انا كانت باستعارة المرفوع للمجرور وما يقال انه مختص بالظاهر فلا يقال له انما هو بالنسبة اى المجرور الحقيقى ويكون الكاف اسما بمعنى المثل بقرينة دخول حرف الجر عليه كقول العجاج بيض ثلاث كنعاج جم يغشكن عن كالبر والمنهم اى عن انسان مثل البرد الذائب للطافتها قوله بيض صفة نحو ذوف اى نساء بيض جمع بيضاء والنعاج بكسر النون جمع نعجة والمراد بها بالنعاج بقرات الوحش وكثيرا ما يشبه بها النساء لعيون والاعناق والجيم جمع جماء وهى التى لا قرن لها والبرد بالفتحتين حب الغمام اسم فاعل من الابهام وقوله بيض مبتدأ خبره يضحكن ولذا اى ولاجل كونه اسما لم يكسر ابدا كما كسرت الباء واللام بخلاف فى رابع لكل من قوله ولا يدخل على المضمر ويكون اسما يعنى ان فى ندخل على المضمر ولكون اسما بل حرف الجر ابدا ويجئ فى للمصاحبة كقوله تعالى ادخلوا فى امم اى مع امم وللمقايسة كقوله تعالى فما متاع الحيوة الدنيا فى الآخرة الا قليل وللتعليل كقوله تعالى لمسكم فيما افضتم اى لاجل ما افضتم وبمعنى الباء كقوله تعالى ومن الانعام ازواجا يذروكم فيه اى به وبمعنى الى كقوله تعالى فردوا ايديهم فى افواههم والكاف هو للتشبيه اى مستعمل لان يشبه شئ بمجروره نحو زيد كالاسد فى الشجاعة والتشبيه فى اللغة الدلالة يعنى هو ان يدل على مشاركة امر لامر فى معنى فالامر الاول هو المشبه والثانى هو المشبه به والمعنى وجه الشبه وفى اصطلاح علماء البيان الدلالة على مشاركة امر لامر فى معنى بحيث لا يكون على وجه الاستعارة التحقيقية

ولا على وجه الاستعارة بالكناية ولا على وجه التجريد مثال الاول رأيت اسدا فى الحمام و مثال الثانى نحو انشبت المنية اظفارها ومثال الثالث نحو لقيت بزيدا الاسد والتشبيه اللغوى اعم من الاصطلاحى لان التشبيه اللغوى سواء كان على وجه الاستعارة او على وجه يبتنى عليه الاستعارة او غير ذلك قدمه على حتى لبساطته ولان حتى لا يدخل على المضمر اصلا خلافا للفراء فانه جوز دخوله على المضمر مستدلا بما وقع فى بعض اشعار العرب على سبيل الندرة نحو قوله فلا والله لا يلقى الناس فقتى فناك يا ابن ابى زياد والجمهور يحكمون بشذوذه ويكون الكاف بمعنى على كقول بعض العرب نحن فى جواب من قال كيف اصبحت وزائدا كقوله تعالى ليس كمثله شئ اى ليس مثله شئ وبه قال الاكثرون اذ لو لم يكن زائدا لكان المعنى ليس مثل مثله شئ فيلزم المحال وهو اثبات المثل وقد نفى ماء الكافة بعد الكاف فيكون لكما ثلثة معان احدها تشبيه مضمون جملة بمضمون اخرى كقوله تعالى اجعل لنا آلهة كما لهم آلهة وثانيها ان كما بمعنى لعل كقول الروبة لا تشتم الناس كما لا تشتم اى لعلك لا تشتم وثالثها ان يكون بمعنى قران الفعلين فى الوجود ويسمى هذا كاف القران نحو آتيك كما طلع الشمس كما فى شرح الرضى وقال الفاضل العصام والكاف باطلاق ما الكافة يخرج عن عمل الجر وعن افضاء الفعل او معناه الى ما يليه لان افضاء الفعل بواسطة حرف الجر الى المفعول والمفعول يعد عزله عن العمل وحتى هو للغاية اى لانتهاء الغاية ومعنى الانتهاء الغاية انه ينتهى الحكم بمجروره ولا يجاوزه نحو اكلت السمك حتى رأسها فالرأس ما كول او ينتهى الحكم عنده ولا يصل الى مجروره نحو نمت البارحة حتى الصباح فالنوم ينتهى عند الصباح ولا يصل اليه والاصل فيه ان مجروره اما ان يكون جزءا اخيرا من اجزاء ما قبله كما فى المثال الاول او شيئا يلاقى ويتصل آخر جزء من اجزاء ما قبله كما فى المثال الثانى قال الرضى واما

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

العبارة فالاكثرون على انه يجوز كون ما بعدها متصلا بآخر اجزاء ما قبلها كمتّ البارحة حتى الصباح وصمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزءا منه ايضا نحو اكلت السمك حتى رأسها بالجر والسياق مع جماعة اوجب كون ما بعدها ايضا جزءا مما قبلها كما في العاطفة فلم يجز متّ البارحة حتى الصباح جراكام بجر نفسها وهو مردود بقوله تعالى سلام هي حتى مطلع الفجر ومطلع الفجر ليس من الليلة بل هو ملاق لآخر اجزائها واما دخول الجر وربّ في حكم ما قبلها ففيه اقوال جزم جار الله بالدخول مطلقا سواء كان جزءا مما قبله او ملاقي آخر جزء منه حملا على العاطفة وتبعه ابن الحاجب وجوز ابن مالك الدخول وعدم الدخول مطلقا سواء كان جزءا او ملاقي آخر جزء وفصل عبد القاهر والرماني والاندلسي وغيرهم فقالوا الجزء الداخل في حكم الكل كما في العاطفة وهو الملاقي غير داخل ومذهب ابن مالك قريب لكن الدخول مطلقا اكثر واغلب والفرق بين حتى والى ان حتى يلزمه تقدم ذي اجزاء لفظا او تقديرا بخلاف الى وان الاظهر دخول بعد حتى في حكم ما قبلها كما اخترنا بخلاف الى فان الاظهر عدم الدخول الا مع القرينة كما اخترنا وان الفعل المتعدي بحتى يستوفي المنجر الذي قبل حتى شيئا فشيئا حتى ينتهي الى ما بعد حتى من اجزاء الاخير او الملاقي له واما الى فان كان ما قبلها ذا اجزاء وبعدها اجزاء الاخير او الملاقي حكمها ايضا كذلك والا فلا نحو قبلت اليك والا فلا خلاف في صحة وقوع الطلاق بعد الى واما بعد حتى ففيه الخلاف واما العاطفة فهي مثل الجارة في معنى الانتهاء وتشترك الجارة والعاطفة في انه لا بد قبلهما من ذي اجزاء الا ان ذلك يجب اظهاره في العاطفة حتى يكون معطوفا عليه نحو قدم الحاج حتى المشاة واما في الجارة فيجوز اظهاره نحو ضربت القوم حتى زيد ويجوز تقديره ايضا نحو متّ البارحة اي متّ الليلة حتى الصباح وتتفارقان ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزءا مما قبلها نحو ضربت القوم حتى زيدا او جزئه بالاضلاع نحو

الفرق بين حتى والى

الفرق بين حتى العاطفة والجارة

ضربت السادات حتى عبيدهم او جزءا مما يدل عليه ما قبلها ويجب ايضا دخول ما بعد العاطفة في حكم ما قبلها فاذا قلت ضربت القوم حتى زيدا فالضرب واقع على زيد ايضا لا محض كلام الرضي ولكونه عاملا اصلا قدمه على رب بخلاف رب فانه عمل بطريق الظرفية لا بالاصالة كما سيجيء وبجيء حتى بمعنى مع كما في قولك اكلت السمك حتى رأسها اي مع الرأس وللسببية بمعنى كي نحو اسلمت حتى ادخل الجنة وزعم ابن الفارسي وابن مالك انه يجيء بمعنى الا كقولك اشاء ليس العطاء من الفضول سماحة حتى تجود واي الاان تجود وللعطف نحو اكلت السمك حتى رأسها بالنصب وللابتداء نحو ذهب القوم حتى عمرو ذاهب وانما سميت بها لانه يبتدأ به لانه داخل على المبتدأ لانه يدخل على الجملة والاسمية ويكون ما قبله سببا لما بعده **ورب** فيه ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء مشددة ومخففة بعدها تاء مفتوحة فهو موضوع **للتقليل** اي لانشاء الاخبار والمعنى لاحداث المتكلم تقليل مدخوله اذ المتكلم يستقل مدخوله وان كان كثيرا في الواقع تقول في جواب من قال ما لقيت رجلا رب رجل لقيته اي لا تستكثر لقائي للرجال بالمرة فانا لقيت منهم شيئا وان كان قليلا اعلم ان كلمة رب للتقليل كما ان كم للتكثير ولها احكام احدها ان لها صدر الكلام لكونها لانشاء التقليل والثاني اختصاصها بنكرة هي موصوفة بمفرد نحو رب كريم لقيته او بجملة اسمية نحو رب رجل ابوه عالم لقيته او فعلية نحو رب رجل عرف ابوه العلم لقيته اما اختصاصها بالنكرة فلعدم احتياجها الى المعرفة لان مدلولها كان تقليل نوع مبهم من الجنس وليس مدلولها تقليلا متعلقا بامر معين فيمتنع

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

وعولها على المعرفة بخلاف سائر الحروف فان معانيها جزئية متعلقة بمدلول المعرفة والنكرة
فيد خلا القبيلين واما وصف النكرة فليتحقق التقليل الذى هو مدلول رب لانه وصف الشئ
صار اخص واقل مما لم يوصف فان قولنا رجل عالم اخص من مطلق رجل واتفقوا على انها مختصة
بنكرة لكنهم اختلفوا فى اشتراط كونها موصوفة فذهب ابو على والمبرد وابن السراج الى اشتراط
كونها موصوفة وهو الاصح وذهب الاخفش والفراء ومن وافقهما الى عدم اشتراط والثالث
ان يكون فعلها اى جوابها وعاملها فعلا ماضيا لوضعها للتقليل المتحقق ويحذف ذلك الفعل
غالبا نحو رب رجل كريم اى لقيته ويستعمل غالبا للتكثير اى يستعمل رب غالبا فى معنى التكثير كالمحققة
وفى معنى التقليل الذى وضع له كالمجاز فان المجاز المشهور يلحق بالحقيقة والحقيقة المهجورة
بالمجاز كما فى مقام المدح والذم نحو رب تال يلعنه القرآن لقيته هذا مثال الذم وبدر رب
على مضمر مبهم مميز ذلك المضمر بنكرة منصوبة على التمييز والضمير مفرد مذكر سواء كان التمييز
مثنى او مجموعا او مؤنثا نحو ربه رجلا او رجلين او رجال او امرأة او امرأتين او نساء فلا
للكوفيين فى مطابقة التمييز فانهم يقولون يجب ان يكون الضمير مطابقا للتمييز نحو ربه رجلا
وربهما رجلين وربهم رجال وربها امرأة وربهما امرأتين وربهن نساء ولا مرجع
لهذا الضمير عند البصريين اذ لو كان له مرجع لما احتاج الى التمييز خلافا للكوفيين فانهم
قالوا ان الضمير راجع الى مذكور كان قائلا قال قبل من رجل كريم فقيل له ربه رجلا وانما
احتاج الى التمييز لعدم كون المرجع مذكورا فى هذا الكلام وبحسبها اى كلمة رب ما الكافة عن
العمل فدخلت على الجملة نحو ربما يود الذين كفروا وقد تكون ما زائدة فقد خلا الاسم نحو ربما فرسه
بسيف قدمه على واو القسم وتاؤه لان الواو ويدل من الباء لتقاربهما فى المخرج لانهما
شفويان وفى المعنى لان معنى الجمع والالصاق متقاربان والتاء بدل من الواو لثبوت

المشابهة بينهما فى الخرج كتاؤ وراث وتراث ووكلة وتكلة والباء اصل الكل لان اصله الالصاق
فهو يلصق فعل القسم بالمقسم به قوله ولوجوب تعليل لقوله اختص اختطاط ربته المرتفع الذى هو
التاء عن ربته الاصل وهو الواو واختص الواو باسم الظاهر واختص التاء بلفظة الله اى يعوض
الظاهر والباء عام يدخل على المضمر والمظهر اسم الله او غيره ولذا اى لاجل اختصاصه بلفظة الله لم
يكسر ابدا كاكسر الباء وواو القسم وتاؤه اى مستعملان لافادة كون مجرورهما مقسما به
لم يذكر باؤه اى باء القسم لما عرفت من ان مقصوده وبيان العامل لا المعنى اى لا بيان معنى الفعل
وانه بالفتح عطف على قوله ان مقصوده اى لما عرفت من ان باء القسم واخر فى الالصاق
قدمها على خاشا لانه اى خاشا قد يخرج عن الجارية بخلافهما فانهما لا يخرجان عن الجارية وخاشا
هو للاستثناء اى للاستثناء وما بعده عما قبله ومعناه اى معنى خاشا اذا استعمل فى الاستثناء تنزيه
المستثنى عما اى عن فعل نسب الى المستثنى منه نحو ضرب القوم عمرو اخاشا زيدا اى تنزه زيد
منزه عن ضرب عمرو واذا استعمل فى غيره فمعناه تنزيه الاسم الذى بعده عن سوء ذكر وهو فعل
فى استعمال الاقل كما يشير فى بحث الاستثناء واذا كان فعلا لم يكن ما بعده مجرورا بل منصوبا بانه
مفعول به فاعله مضمر عائد الى مصدر الفعل المتقدم او الى اسم فاعله او الى بعض مطلق من المستثنى
منه وحرف جر فى استعمال الاكثر قدمه على منذ ومنذ لانه وان شاركهما اى لاخا وان شاركت
لمذ ومنذ فى الخروج عن الجارية لكنه اى لكن خاشا لا يخرج عن العاملية لانه على تقدير خروجه
عن الجارية يكون فعلا متعديا يرفع الفاعل وينصب المفعول بخلافهما اى بخلاف منذ ومنذ فانهما
يخرجان عن العاملية للابتدائية وقد يكونان اسمين بمعنى اول المدة او جميعها فيكون كل منهما
مبتدأ وما بعدهما خبرا هذا على ان يكون العامل فى الجزء الابتداء كما هو عامل فى المبتدأ وهو
الصحيح واما على تقدير ان يكون العامل فيه المبتدأ فلا يخرجان عن العاملية ومنذ قدمه على منذ

This file was downloaded from QuranicThought.com

مع انهم قالوا ان اصله اى امر هذ منذ وهذا يوجب تقديم منذ على مذ بدليل تصغيره اى
تصغير مذ بعد التسمية به ظرف للتصغير اى بعد كونه اسما اذ الحرف لا يصغر على مينذ وبدليل جمعه
على امناذ لان كلا من التصغير والجمع يرد الاشياء الى اصولها لحقته علة للتقديم وجه الحقة انه
اقل حروفا وقوله ولانه لغة عامة العرب تعليل ثان للتقديم بخلاف منذ فانه مختص بالحجازيين
على ما صرح به الفاضل العصام فى شرح الكافية فى بحث الظروف والحجاز للمكة والمدينة واليمامة و
قراها والطائف سمى حجازا لانه حجز بين تهامة ونجد قوله على ان قولهم المذكور علاوة على قوله مع
انهم قالوا واعراب على للعلاوة ظرف مستقر خبر مبتدا محذوف والتقدير ما سبق كلام ظاهرى
والتحقيق على ان قولهم المذكور غير موقوف به كما ذكره ابن هشام فى مغنى اللبيب فى اعراب للعلاوة
وهى فى الاصل ما يضم الى جانب الحقيف من نسج الوفر ليعد لما قال صاحب المغنى انه اى قولهم
المذكور وهو ان اصله منذ اه غير منقول عن العرب ومنذ هنا للابتداء اى لابتداء زمان
الفعل الذى كان قبلها حال كونها فى الزمان الماضى اى حال كونها داخلين على اسم دال على زمان
مضى بعينه انه اذا اريد بما بعدهما اى بمجرورهما الزمان الماضى بان يكون زمانا ماضيا لم يبق منه
جزء ويكونان حينئذ بمعنى من الابتدائية فمعنى هما ان مبدأ زمان الفعل الذى قبلهما سواء كان
ذلك مثبتا او منفيا هو اى للمبدأ ذلك الزمان الماضى الذى دخلا عليه لا جميعه عطف على مبدأ اى
لا يكون معناهما ان جميع زمان الفعل ذلك الزمان الماضى كما يكون المعنى حين استعمالهما فى الحاضر
كما اذا قلت رأيته مذ او منذ يوم الجمعة اذا كان يوم الجمعة ماضيا او ما رأيته مذ او منذ يوم الجمعة
فمعنى الاول ابتداء رؤيتى من يوم الجمعة ومعنى الثانى ابتداء عدم رؤيتى منه وكما اذا قلت سافرت
من البلد او ما رأيته منذ سنة كذا ولم تكن انت فى تلك السنة يكون المعنى مبدؤ مسافرتى او مبدؤ
عدم رؤيتى كان من هذه السنة وامتد مسافرتى او عدم رؤيتى الى الآن اى الى وقت التكلم واما

اذا اريد بما بعدهما الزمان الحاضر او الحال ولو كان حاضرا باعتبار البعض بان مضى بعضه
ويكونان حينئذ بمعنى فى فمعناهما ظرفية مجرورهما لفعلهما المذكور قبلهما مع التساوى لمدلولهما
فيكون الزمان الذى هو مدلول الفعل مساويا للزمان المجرور بهما كما اذا قلت ما رأيته مذ شهرنا
ويومنا اى ما رأيته فى هذا الشهر وفى هذا اليوم وكنت فى هذا الشهر او اليوم يكون المعنى جميع
زمان عدم رؤيتى هو هذا الشهر او اليوم الحاضر ان عندنا قوله لانهما اى الشهر واليوم لم ينقضيا
بعد ولم يمتد زمان الفعل الا ما ورآهما تعليل لكون مذ فى هذين المثالين للظرفية فلا يصح
اعتبارهما اى اعتبار مذ ومنذ مبدأ له اى لزمان الفعل ولا يدخل مذ ومنذ الا على ماض
او حاضر فلا يدخلان على المستقبل اتفاقا فان دخلا على ماض لمعناهما الابتداوى وان دخلا
على الحاضر فمعناهما الظرفية وقد يكونان لهما بمعنى اول المدة او جميعها فيكون كل منهما
اى من مذ ومنذ مبتدا وهما معرفتان لكونهما فى تاويل الاضافة لانهما اما بمعنى اول المدة
او بمعنى جميع المدة فيكونا معرفتين بالاضافة وما بعدهما خبرا اذا قلنا مذ زمان سفرنا يوم
الجمعة معناه اول مدة سفرنا او جميع مدة سفرنا يوم الجمعة فيكون مبتدا ويوم الجمعة بالرفع
خبره فهذا البيان وهو خروجهما عن الجارية وكونهما اسمين استطرادى وهو ذكر الشئ
فى غير موضعه لمناسبته لان الكلام هنا فى الظروف الجارة لكن ذكر اسميتهما لا دنى مناسبة
قدمها على خلا وعدا لان خروجهما اى خروج مذ ومنذ عن الجارية اظهر كما اشار اليه بقوله
وقد يكونا اسمين بخلاف خلا وعدا فان خروجهما عنها اكثر كما يشير اليه بقوله ويكونان حينئذ
فعلين وهو الاكثر وخلا قدمه على عدا لتقدم الخاء على العين فى المخرج بالنظر الى المخارج
السفوية وعدا هما للاستثناء اى مستقلان لافادة استثناء ما بعدهما عما قبلهما ويكونان
فعلين وهو الاكثر يجئ التفصيل فى بحث المستثنى قدمها على لولا لان كونها اى لولا حرف جر

This file was downloaded from QuranicThought.com

THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

مختلف فيه مع قلتها في الاستعمال ولولا هي مستعملا لامتناع شئ وهو جوابها لوجود غيره وهو
مدخولها فانها يجر بها على صيغة المجهول اى يجر بلولا اسم واحد ويكون لولا حرف جر عند سيبويه
اذا اتصل بها ضمير اى ضمير كان نحو لولاى ولولاك ولولاه فانه اذا دخلت على اسم ظاهر نحو لولا
زيد لهلك عمرو يكون ذلك الاسم مرفوعا على انه مبتدا محذوف خبره وجوبا اى موجود لقيام
جواب لولا مقامه عند البصريين وقال الكسائى الاسم الذى بعدها فاعل لفعل مقدر اى لولا
وجد زيد وقال الفراء ولا هي الرافعة للاسم الذى بعدها واذا دخلت على الضمير فاما ان تدخل
على الضمر المنفصل في اكثر الاستعمال نحو لولا انت لهلك عمرو او على الضمير المتصل في بعض اللغات
كما اشار اليه الشارح واما على الاستعمال الثانى فهى جارة عند سيبويه وغير جارة عند الاخفش
فسيبويه يقدر في العامل بعد غير لولا عن عاملها وهو عدم العمل اى عمل ما قبلها فعلى قوله لا يلزم التاويل
تعليل للتاويل في العامل في الفاظ كثيرة وهى الضمائر المجرورة بلولا فانه اذا لم يجعل عاملة
يحتاج الى التاويل فيها كما هو مذهب الاخفش وقوله فجعل لولا حرف جر يقدر للتاويل بل يخرج
نزل منزلته اى منزلة حرف الجر من حيث اللفظ والعمل لا من حيث المعنى فلا يرد انه لا يدل
حين جعلها حرف جر متعلق فليس لها متعلق لانها في المآل واقع موقع لام التعليل فان
المعنى لم يهلك عمرو لوجودك والاخفش تصرف في الضمير حيث جعله بدلا عن مجروره وابقى لولا
على حالها وهو عدم العاملية لان الاشكال جاء من قبله اى من قبل الضمير فهو احق بكونه
بالتاويل فجعله الاخفش الضمير المجرور مستعار للمرفوع كالمستعير ضمير المرفوع في قولهم
اى ما انا كانت لضمير المجرور وهو الكاف فرارا من حرفى خطاب لو قيل كلك فان الكاف الثانية
في صورة حرف الخطاب وان لم تكن له او فرارا عن اجتماع المثلين فان اصله ما انا مثلك
فحذف مثل تخفيفا ووضع الكاف موضعه فصار ما انا كلك فاجتمع المثلان فحذف الضمير المجرور

بقوله كما ورد في بعض اللغات نحو لولاك لهلك عمرو والامر على الاستعمال الاول ظاهر كما يذكره الشارح

ووضع موضعه انت فصار ما انا كانت ثم ان الكاف في لولاك عند سيبويه مبنى على
الفتح فمحل قريبه مجرور بلولا ومحل بعيده مرفوع على مبتدا وخبره محذوف وعند الاخفش
انه ضمير مرفوع محلا على انه مبتدا كذلك والاكثر في الاستعمال لولا انت بانفصال الضمير
لكونه مبتدا وحذف خبره وجوبا عند البصرية وفاعلا لفعل مقدر عند الكسائى ومرفوعا بلولا
عند الفراء والوجوه الثلثة تقتضى الانفصال واللام في قوله ولكثرتها متعلق لقدم المؤخر
اى لكثرة لولا في الاستعمال بالنسبة الى كى فوضعها عليه اى على كى قوله لان كونها حرف جر قليل
لكثرتها بالنسبة الى كى وان وصلا كان مشروطا بانفصال الضمير بها لكن للضمير الفاظ كثيرة
وهى اثنا عشر ضميرا بخلاف ما الاستفهامية التى هى مجرور كى فانها
يجر به اسم واحد اذا دخل على ما الاستفهامية هو للتعليل نحو كيمه عصيت اى لاى غرض
فعلت ويدل على كونه حرف جر حذف الف ما الاستفهامية كما في لمه وعمه قال بعضهم اذا دخل
حرف الجر على ما الاستفهامية يلزم حذف الفها عند الوصل نحو عم ومم فيم ونقلب بار
عند الوقف وقال عبد الغفور ويحذف الف ما الاستفهامية في الاغلب عند كونها مجرورة
بحرف جر او مضاف الا اذا جار ذا بعد ما الاستفهامية نحو بما ذا تشغل واما عدم حذفها
في نحو قوله تع فبما اغويتنى فقليل شاذ قال الدماميني في شرح التسهيل وصرح ابن
هشام في مغنيه ايضا ان فيه اى في لفظ كى ثلثة اقوال احدها انه حرف نصب اى حرف
ناصب للمضارع دائما وهو قول الكوفيين وفي كيمه عصيت الفعل المنصوب بكى مقدر عند
هم وما الاستفهامية منصوبة به فالتقدير كى تفعل ماذا ويلزمهم حذف المنصوب مع بقاء
الناصب وحذف الف ما بغير جار وبطلان الصدارة لما والثانى انه حرف جر دائما وهو
قول الاخفش من البصريين سواء دخل على ما الاستفهامية او على المضارع وانتصاب المضارع

This file was downloaded from QuranicThought.com

بتقديران والثالث ان يكون حرف جر تارة وناصبا للفعل المضارع تارة وهو فيه اكثر
البصريين ومذهبهم انه حرف جر تارة اذا دخل على اسم نحو كيمه او على ان نحو جئتك كي
ان تكرمني وفي غير هذا اذا تقدمه اللام نحو لكي لا تأسوا فهو ناصب لا غير واذا تأخرت يحتملان
يكون ناصبا وان يكون جارا مضمرا بعدها ان ولعل هو للترجي اي هو موضوع لانشائه و
يستعرف معنى الترجي فانه يجر به او يكون حرف جر في لغة عقيل ولذا اي ولاجل كونه حرف جر في
لغة اخره عن سائر الحروف الجارة وهو بضم العين مصغرا اسم لابي قبيلة من العرب وذكره
الدماميني كقوله فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة لعل ابي المغوار منك قريب اوله
وداع دعا يا من يجيب الى الندا فلم يستجب عند ذلك مجيب البيت لكعب الغنوي وقصته ان
اعداء الشاعر دعوه الى الضيافة وقصد السير اليهم والمسافة بعيدة وبات في مفازة
كثر فيها الذئب والضبع فقال هذا البيت اي دعا داع في تلك المفازة فقال يا من يجيب
الى الصوت الرفيع فلم يستجب عند ذلك القول شخص مجيب فقلت لرفيقي ادع دعوة اخرى
وارفع صوتك لعل ابي المغوار منك قريب فيجيبك والمغوار بكسر الميم لقب رجل و
الاستشهاد ان لعل حرف جر في هذا البيت ان لم يؤول بان شهرة هذا الرجل بابي المغوار
ولما فرغ من بيان حروف الجر شرع في بيان احكامها من لزوم المتعلق وعدمه وجواز الظرف
وغير ذلك فقال ولابد ولا نفي الجنس وبد مصدر بمعنى الفراق ولذا فسره بقوله اي لا
فراق واشار بقوله حاصل لهذه الحروف ان الجار والمجرور ظرف مستقر خبر للا اذ لو كان
ظرفا لغوا متعلقا ببد وجب التنوين عند الجمهور لانه عند تعلقه ببد يكون شبيه مضاف و
معرب وان صح ترك تنوينه وكونه مبنيا على مذهب البغداديين وقوله من متعلق اما في
بعد خبر للا او في خبر مبتدا محذوف تقديره هذا اي البد المنفي كائن من متعلق بفتح اللام ولو كان

المتعلق محذوفا والظاهر لابدا بالنصب والتنوين لظهور تعلق الجار به اي بيد وكونه
شبيه مضاف عطف اللازم على الملزوم اد يلزم لتعلق الجار به ان يكون فيه مضاف لان
شبه المضاف كل اسم لا يتم معناه الا بانضمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول اسم
نحو قبيحا فعله محمود ولا طالعا جبلا حاضر ولا فيرا من زيد عندنا واما معطوف على ذلك الاسم على
ان يكونا اسم شيء واحد نحو لا ثلثة وثلثين واما نعت له جملة او ظرفا قال الرضي يجب صرف
مثله اي مثل لابد عن الظاهر بجعل الظرف بيانا للصرف عن الظاهر مستقرا متعلقا بمحذوف كما
فعل الشارح معنا وكل مصدر يتعدى بحرف من الحروف الجارة يجوز جعل هذا الجار مع مجروره
ظرفا مستقرا خبرا عن ذلك المصدر لان فيه اي في ذلك الجار والمجرور معنى مصدر لتضمنه
اي لتضمن الجار والمجرور ضميره اي الضمير الراجع الى ذلك المصدر واذا كان متضمنا ضميره
كون الظرف مستقرا اذ الظرف المستقر معناه ما استقر فيه ضمير عامله كما في قوله تعالى لا تثريب
عليكم اليوم اي حاصل عليكم وحكى ابو علي عن البغداديين جواز تعلق الظرف بالمبني
وفيه اي في جواز تعلق الظرف بالمبني نظر لوجوب اعراب الشبيه بالمضاف بنحو اذا
تعلق الظرف بالمبني يجب ان يكون ذلك المبني معربا منصوبا لكونه شبه مضاف تمام معناه
بالظرف ولا يجوز ان يكون مبنيا بالاتفاق زيادة من الشارح على كلام الرضي وكلامه هكذا وفيه
نظر لان المضارع بالمضاف لا يبنى انتهى وافسدها النظر فان نظر الرضي في كلام البغداديين لمخالفته
القاعدة المشهورة وزيادة بالاتفاق افادة ان النظر راجع للنقل عنهم لان نفي الاتفاق يقتضي
عدم قولهم بذلك فكيف يصح نقله عنهم وذهب ابن مالك الا ان منل بد اي مثل بد معرب
لكنه انتزع اي سقط تنوينه تشبيها بالمضاف وذهب اليه الزجاج ايضا حيث قال ان التنوين
حذف استخفافا لكثرة الاستعمال بهذا كلامه اي كلام الرضي عن شرح قول ابن الحاجب المنصوب

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

بلا الة لنفي الجنس ملخصا محصل المذاهب ان بر مبني على الفتح منصوب محلا اسم لا على مذهب
الجمهور و البغداديين لكن الجار في قوله لهذه الحروف مع مجروره ظرف مستقر خبر لا على
مذهب الجمهور و لا يجوز تعلق اللام ببر على مذهبه لانح يجب ان ينون اسم لا لكونه مشابها
بالمضاف و على مذهب البغداديين يجوز ان يقدر لا خبر محذوف اى موجود يتعلق الجار المذكور
ببر مع كونه مبنيا و قال ابن مالك اسم لا معرب منصوب ترك تنوينه لكونه مشابها بالمضاف
و خبره محذوف و الجار المذكور متعلق ببر لا مانع هو اى المتعلق فعلا او شبهه و هو اى شبه
الفعل ما دل على الحدث من الاسماء بيان لما المنقولة اى المناسبة في الاشتقاق بالفعل و فسره
بعضهم بكل مشتق يفهم منه الحدث بالمطابقة او التضمن كاسم الفاعل و المفعول و صيغة
المبالغة و افعل التفضيل و المصدر او معناه و المراد به ما سيذكره من انه كل لفظ
يفهم منه معنى الفعل كاسماء الافعال و الظرف المستقر و غير ذلك و سيجئ تحقيقه عند
قول المص التاسع معنى الفعل الذى هو آخر العامل القياسي الا الزائد باجر على البدلية
من هذه الحروف و النصب على الاستثناء من هذه الحروف منها اى من هذه الحروف
نحو كفى بالله مثال للفاعل اى لزيادة الباء في الفاعل و بحسبك درهم مثال للمبتدا
اى لزيادة الباء فيه و الزائد ما لا يخل بمقالة باصل المعنى و هو الباء و من و اللام و الكاف
و صرح في المغني بزيادة عن و على و الا رب عطف الزائد و خاشا و خلا و عدا و لولا و
لعل فان لها بدا اى فرقا من متعلق فانها اى هذه المستثنيات المذكورات من قوله
الزائد الى قوله لعل لا تتعلق اصلا بشئ من الفعل او شبهه و معناه اى لا تقوم ذلك
لا ما يليها بخلاف معنى قوله لا تتعلق بشئ ان تلك المستثنيات لا تتوهم معنى ذلك الشئ من الفعل
او شبهه او معناه الى مجرورها بل يتعدى ذلك الشئ بنفسه اليه اى الى مجرورها قال

المص فيما علقه على هذا الملتزم اعلم ان معنى تعلق الجار بعامل كونه آلة و وسيلة في وصول
معناه و نسبته الى اسم لا يتعدى اليه بنفسه و الاصل في حروف الجر هذا و لذا عرفوها
بانها ما وضع لافضاء الفعل او معناه الى ما يليه و عملت الجر لتناسب عليها اللفظي عليها المعنوي
و ليس في سائر الحروف هذا الجر و الافضاء، و اما الجر بحروف ما يتعلق بعامل فغير اصلي
بل لعارض اما الحروف الزائدة فلمشابهتها بالحروف الجارة في الصورة و الحرفية
و تصور معانيها فيها بضرب من التأويل و اما حاشا و عدا و خلا فللفرق بين
كونها افعالا و كونها حروفا و اما رب و لولا و لعل فللتنبيه على ان الاصل في الحروف
المختصة بالاسم ان تعمل الاعراب المختص به و اما الدليل على ان هذه لا تتعلق بعامل
فنوان العامل في الحروف الزائدة و رب يتعدى بنفسه الى مجرورها و شرط
التعلق عدم التعدى بنفسه كامر و اما لولا و لعل فلان معناهما جارين كمعناها
غير جارين و لم يقل احد بالتعلق بالمعنى المذكور و هو المعنى الاصطلاحي بين النحاة
في غير حروف الجر و اما حروف الاستثناء فلانها تنزيل معنى العامل عن مجرورها و
هي ضد التعلق و الايصال و لو صح ان يقال انها متعلقة لصح ذلك في الا
و الحاصل ان هذه الحروف سوى الزائد دالة على معان غير الايصال كالتعريف
و الابتداء و الحصر و قد فكما لا يقال انها متعلقة بشئ كذلك الحروف و اما التعلق
بمعنى ان معانيها غير مقصودة بالملاحظة بل هي رابطة واو وات لمعاني الاسماء
و الافعال فعام لكل حرف فلا كلام فيه اذ الكلام في المعنى الاصطلاحي للتعلق لا اللغوي
و بما ذكرنا ظهر الجواب عن الاشكال بر د على تعريف المبتدا بمثل بحسبك درهم
و لولاك لكان كذا و لعل زيد قائم و رب رجل كريم لقيته و علمت لزيد قائم بان

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QURANIC THOUGHT

يقال المراد التجرد بحسب اللفظ عن عامل لفظي يعمل بذاته بان يقوم المعنى المقتضي
للاعراب لولا امر عارض ولام الابتداء قد قطعت زيدا عن علت بحسب اللفظ
لاقتضائه صدر الكلام انتهى كلامه ففائدة الزائد اما التاكيد او تحسين اللفظ
او غير ذلك من زيادة فصاحة او اقامة وزن او سجع ولا فائدة في الزيادة
لما زيد في كلام البلغاء وسيما كلام المعجز وفائدة رب التقليل او التكثير لافادة العامل
اي لاتكون فائدته تعدية معنى عامله الى مجروره اذ لا يتعلق بعامل حتى تكون فائدته
تعدية العامل ولما ورد عليه ان هذه الحروف اذا لم يكن فيها اقتضاء فلاي شئ
علت اجاب بقوله وحمل الزائد في العمل على غيره مما يبان للغير هو للاقتضاء للاشتراك فحمل
للحمل اي لاجل اشتراك الزائد وغيره في الصورة والحرفية وتصور معانيه اي معاني
الغير وهو الحرف الجر الاصلي فيه اي في الحرف الجر الزائد بضرب اي بنوع من التاويل
توضيحه ان الباء في هل زيد بقائم زائدة لصحة الحمل بدونها فان اول قائم بالمصدر
كما في قمت قياما لا تكون زائدة لعدم صحة الحمل بدونها اي هل زيد موصوف
بقيام وكذا الباء زائدة في بحسبك درهم على ان الحسب بمعنى المحسب اي كافيك
لعدم الاحتياج اليها وان لوحظ المعنى المصدري لا تكون زائدة للاحتياج اليها في
تصحيح الحمل اي موصوف بحسبك درهم وحمل رب في العمل اما على الحرف الجر الزائد
للاشتراك اي لاشتراكهما في عدم الاقتضاء او حمل رب في العمل على غيره اي غير الزائد
وهو حرف الاصلي للاشتراك اي لاشتراكهما في افادة المعنى وهو التقليل او التكثير وزب
وكل من الحروف المذكورة يفيد معنى يليه حمل رب في العمل على من الاستغراقية للاشتراك
اي لاشتراكهما في افادة التاكيد وحاصل الجواب ان عملها ليس بطريق الاصالة بل بطريق

لما ذهب الاخفش الى عدم تعلق رب بشئ الزمخشري وابن طاهر وبعضهما المصنف وذهب
الجمهور الى انها اي رب متعدية اي متعلقة لعاملها كسائر الحروف الجارة ورد مذهب
الجمهور بانه ان اراد وا به اي بعاملها العامل المذكور بعدها وهو اي العامل المذكور
متعد بنفسه وايضا قد يستوفي العامل المذكور معموله كما في رب رجل صالح لقيته فلا حاجة
الى التعدية اي فلا يحتاج عاملها في التعدية الى معمولها وان اراد وا به اي بعاملها العامل
المحذوف وهو حصل او مثله كما مر به جماعة منهم اي من الجمهور فهو تقدير ما يستغني عنه
معنى الكلام ولم يلفظ فط قوله وايضا لو كان كما ذكر والم يجز العطف على محل مجرورها
رفعا ونصبا قياس الاستثنائية حذف المستثنى والتقدير لو كانت معدية لعاملها لم يجز
العطف على محل مجرورها رفعا ونصبا لكن التالي وهو عدم جواز العطف باطل فبطل المقدم
وهو كونها معدية فثبت نقيض المقدم وهو عدم كونها معدية وهو المطلوب وقوله
وقد جاز العطف في الفصيح كما يقال رب رجل واخاه اكرمت او اخوه اكرمتهما دليل
الاستثنائية واما بيان الملازمة فانها اذا كانت معدية يكون ما بعدها منصوبا
المحل كما هو شان المعدى واذا كان منصوب المحل لم يجز عطف المرفوع او المنصوب
عليه مع انه يعطف اما عطف المرفوع على محل مجرورها فعلى تقدير كونه مبتدا واما عطف
المنصوب عليه فعلى تقدير كونه مفعولا للفعل الذي يليه ولا يجوز زيد واخاه مررت
او اخوه مررت بهما اي بالرفع والنصب بل يتعين الجر فان قلت لم لا يجوز
عطف المنصوب على محل المجرور وهو النصب لكونه مفعولا به قلت يمنع من ذلك
قصور العامل لانه لا يتعدى بنفسه والنصب في المفعول يقتضي تعديته بنفسه
واذا لم يتعد للمتبوع بنفسه فاولى ان لا يتعدى للتابع فمجرور الزائد ورب

This file was downloaded from QuranicThought.com

وقفية الأمير غازي للفكر القرآني
THE PRINCE GHAZI TRUST FOR QUR'ANIC THOUGHT

باق على ما كان عليه قبل دخولها من كونه فاعلا بيان لما و مبتداء يعني انه ان كان
قبل دخول الجار فاعلا فهو بعد دخوله فاعلا ايضا و ان كان قبل دخول الجار مبتداء
فهو بعد دخوله مبتداء ايضا كما مر في كفى بالله فان لفظة الجلالة فاعل قبل دخول
الباء و بعد دخولها فاعل لكفى ايضا و بحسبك درهم فان حسبك قبل دخول الباء
مبتداء و بعد دخولها مبتداء ايضا و من كونه خبرا كما في زيد بقائم او من كونه مفعولا
كقوله تعالى و لا تلقوا بايديكم الى التهلكة فان مدخول الباء في الاول خبر قبل
دخول الباء و بعد دخولها خبر ايضا و في الثاني مفعول قبل دخول الباء و بعد
دخولها مفعول ايضا و مثل رب رجل صالح لقيته او لقيت فجر و رصها اي رب
مفعول في المثال الثاني و هو رب رجل صالح لقيت و مبتداء في المثال الاول
و هو رب رجل صالح لقيته او مفعول في الاول كما في زيدا ضربته اي ضربت زيدا
ضربته لكن بقدر العامل الناصب لزيد المجرور لا قبل الجار لان لرب صدر الكلام
اي رب رجل لقيت صالح لقيته و مجرور حروف الاستثناء
و هي فاشا و خلا و عدا الكل مستثنى بالا على ما سبجيء في
في بحث المستثنى في وجوب النصب و كون
النصب محلا في كلام
موجب
تم

تم هذا الكتاب المستطاب بعون الله الملك العزيز الوهاب
على يد اضعف الكتاب موسى الحلمي غفر الله ذنوبه و لوالديه

Süleymaniy- U
Kısım Hau Mahs
Yeni Kayıt No 5
Eski Kayıt No

This file was downloaded from QuranicThought.com